بسم اللہ الرحمن الرحیم

باب الفصل الاول | باب الاذان | باب فضل الاذان واجابة المؤذن

باب الفصل الاول | باب المساجد ومواضع الصلوة | باب الستر

باب السترة | باب صفة الصلوة | باب ما يقرأ بعد التكبير

باب القراءة في الصلوة | باب الركوع | باب السجود

باب التشهد | باب الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم | باب الدعاء في التشهد

باب الذكر بعد الصلوة | باب ما لا يجوز من العمل في الصلوة وما يباح منه | باب السهو

باب السجود في القرآن | باب اوقات النهي | باب الجماعة وفضلها

باب تسوية الصف | باب الموقف | باب الامامة

باب ما على الامام | باب ما على المأموم من متابعة وحكم المسبوق | باب من صلى صلوة مرتين

باب السنن و فضلها | باب صلوة الليل | باب ما يقول اذا قام من الليل

باب التحريض على قيام الليل | باب القصد في العمل | باب الوتر

باب القنوت | باب قيام شهر رمضان | باب صلوة الضحى

صلوة التسبيح

باب التطوع | باب صلوة السفر | باب الجمعة

صلوة التسبيح

باب وجوبها | باب التنظيف و التبكير | باب الخطبة و الصلوة

باب صلوة الخوف | باب صلوة العيدين | باب في الاضحية

باب العتيرة | باب صلوة الخسوف | باب في سجدة الشكر

باب صلوة الاستسقاء | باب الرياح | كتاب الجنائز

باب تمني الموت و ذكره | باب ما يقال عند من حضره الموت | باب غسل الميت و تكفينه

باب ... النبي ...

باب اعلان النكاح والخطبة والشرط   باب المحرمات   باب المباشرة

باب الفصل الاول   باب الصداق   باب الوليمة   باب القسم

باب عشرة النساء وما لكل واحدة من الحقوق   باب الخلع والطلاق   باب المطلقة ثلاثا

باب الفصل الاول   باب اللعان   باب العدة   باب الاستبراء

باب النفقات وحق المملوك   باب بلوغ الصغير وحضانته في الصغر   كتاب العتق

باب اعتاق العبد المشترك وشراء القريب والعتق في المرض   باب الايمان والنذور   باب في النذور

كتاب القصاص   باب ما لا يضمن من الجنايات   باب الديات

باب القسامة   باب قتل اهل الردة والسعاة بالفساد   باب الحدود

باب قطع السرقة   باب الشفاعة في الحدود   باب حد الخمر

باب ما لا يدعى على المحدود   باب التعزير

باب بيان الخمر ووعيد شاربها   كتاب الامارة والقضاء

بسم اللہ الرحمن الرحیم

کتاب الآداب — باب المصافحة والمعانقة — باب القیام

باب الجلوس والنوم والمشی — باب العطاس والتثاؤب — باب الضحک

باب الاسامی — باب البیان والشعر — باب حفظ اللسان والغیبة والشتم

باب الوعد — باب المزاح — باب المفاخرة والعصبیة

باب البر والصلة — باب الشفقة والرحمة علی الخلق — باب الحب فی اللہ ومن اللہ

باب ما ینهی عنه من التهاجر — باب الحذر والتأنی فی الامور — باب الرفق والحیاء وحسن الخلق

باب الغضب والکبر — باب الظلم — باب الامر بالمعروف

کتاب الرقاق — باب فضل الفقراء وما کان من عیش النبی صلی اللہ علیہ وسلم — باب الامل والحرص

باب استحباب المال والعمر للطاعة — باب التوکل والصبر — باب الریاء والسمعة

باب البکاء والخوف — باب تغیر الناس — باب الفصل الاول

کتاب الفتن — باب الملاحم — باب اشراط الساعة

باب العلامات بین یدی الساعة وذکر الدجال — باب قصة ابن صیاد — باب نزول عیسی علیہ السلام

فهرس ما في هذا المجلد من مشكوة المصابيح من كتاب البيوع الى الآخر

اللهم اجعلني من [?] واحشرني [?] في زمرة [?] النبي [?] مولانا محمد صلى الله عليه وآله
واصحابه الراشدين الهادين المهديين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين

آمين آمين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

باب البيوع · الكسب وطلب الحلال

المقدام بن معدي كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يديه وان نبي الله داود عليه السلام كان ياكل من عمل يديه رواه البخاري · ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المومنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك رواه مسلم · وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ منه امن الحلال امن الحرام رواه البخاري · النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع

في الحرام

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سبب الله لاحدكم رزقا من
وجه فلا يدعه حتى يتغير له او يتنكر له رواه احمد وابن ماجة
وعن عائشة قالت كان لابي بكر رضي الله عنه غلام يخرج له الخراج فكان ابو
بكر يأكل من خراجه فجاء يوما بشيء فأكل منه ابو بكر
فقال له الغلام تدري ما هذا فقال ابو بكر وما هو قال كنت تكهنت
لانسان في الجاهلية وما احسن الكهانة الا اني خدعته فلقيني
فاعطاني بذلك فهذا الذي اكلت منه قالت فادخل ابو بكر يده
فقاء كل شيء في بطنه رواه البخاري وعن ابي بكر رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة جسد غذي بالحرام
رواه البيهقي في شعب الايمان وعن زيد بن اسلم قال شرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه لبنا واعجبه
فقال للذي سقاه من اين لك هذا اللبن فاخبره انه ورد على ماء قد
سماه فاذا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون فحلبوا لي من البانها
فجعلته في سقائي وهو هذا فادخل عمر يده فاستقاءه رواه البيهقي
في شعب الايمان وعن ابن عمر قال من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيه
درهم حرام لم يقبل الله تعالى له صلاة ما دام عليه ثم ادخل اصبعيه
في اذنيه وقال صمتا ان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سمعته
يقوله رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وقال اسناده ضعيف

البيهقي في شعب

باب المساهلة في المعاملة عن جابر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا
اقتضى رواه البخاري عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان رجلا كان فيمن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه فقيل له
هل عملت من خير قال ما اعلم قيل له انظر قال ما اعلم شيئا غير اني كنت
ابايع الناس في الدنيا واجازيهم فانظر الموسر واتجاوز عن المعسر
فادخله الله الجنة متفق عليه وفي رواية لمسلم نحوه عن عقبة بن
عامر وابي مسعود الانصاري فقال الله انا احق بذا منك تجاوزوا
عن عبدي عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم
وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق رواه مسلم عن ابي هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلف منفقة للسلعة
ممحقة للبركة متفق عليه عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل
والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب رواه مسلم
عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التاجر الصدوق
الامين مع النبيين والصديقين والشهداء رواه الترمذي والدارمي

المسبل

والدارقطني

والله تعالى رواه ابن ماجة عن ابن عمر وقال الترمذي هذا حديث غريب
قيس بن ابي غرزة قال كنا نسمى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم السماسرة
فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو احسن منه فقال يا معشر
التجار ان البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه بالصدقة رواه ابو داود
والترمذي والنسائي وابن ماجة عبيد بن رفاعة عن ابيه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال التجار يحشرون يوم القيامة فجارا الا من اتقى
وبر وصدق رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي وروى البيهقي في
شعب الايمان عن البراء وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا الا بيع الخيار
متفق عليه وفي رواية لمسلم اذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما
بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا او يكون بيعهما عن خيار فاذا كان بيعهما
عن خيار فقد وجب وفي رواية للترمذي البيعان بالخيار
ما لم يتفرقا او يختارا وفي المتفق عليه او يقول احدهما لصاحبه اختر
بدل او يختارا حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في
بيعهما وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما متفق عليه ابن عمر قال

لا يسما رعيد ولان

البراء

قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم انى أخدع فى البيوع فقال اذا بايعت
فقل لا خلابة فكان الرجل يقوله متفق عليه
بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيع
بالخيار مالم يتفرقا الا ان يكون صفقة خيار ولا يحل له ان يفارق
صاحبه خشية ان يستقيله رواه الترمذى وابو داود والنسائى
ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتفرقن اثنان الا
عن تراض رواه ابو داود جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير اعرابيا بعد البيع رواه الترمذى وقال هذا
حديث صحيح غريب جابر قال لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكل الربوا وموكله وكاتبه وشاهديه
قال هم سواء رواه مسلم عبادة بن الصامت قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر
بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء
بسواء يدا بيد فاذا اختلفت هذه الاصناف فبيعوا كيف
شئتم اذا كان يدا بيد رواه مسلم ابى سعيد الخدرى
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة
بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا

مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد او استزاد فقد اربى الآخذ والمعطي فيه سواء رواه
مسلم [illegible] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا
مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز متفق عليه و
في رواية لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق الا وزنا بوزن
معمر بن عبد الله قال كنت اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الطعام بالطعام مثلا بمثل رواه مسلم [illegible] عمر رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب ربوا الا هاء وهاء و
الورق بالورق ربوا الا هاء وهاء والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير
بالشعير ربوا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربوا الا هاء وهاء متفق عليه
ابي سعيد وابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل
رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله
يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاث
فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الميزان
مثل ذلك متفق عليه [illegible] ابي سعيد قال جاء بلال الى النبي صلى الله عليه
وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من اين هذا قال كان عندنا
تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع فقال اوه عين الربوا عين الربوا

لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر متفق

عليه جابر قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم

انه عبد فجاء سيده يريده فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فاشتراه

بعبدين اسودين ولم يبايع احدا بعده حتى يسأله أعبد هو او حر رواه

مسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر لا يعلم

مكيلتها بالكيل المسمى من التمر رواه مسلم فضالة بن عبيد قال اشتريت

يوم خيبر قلادة باثني عشر دينارا فيها ذهب وخرز ففصلتها فوجدت فيها

اكثر من اثني عشر دينارا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تباع حتى

تفصل رواه مسلم ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال ليأتين على الناس زمان لا يبقى احد الا اكل الربوا فان لم ياكله اصابه

من بخاره ويروى من غباره رواه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة

عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا

الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا

التمر بالتمر ولا الملح بالملح الا سواء بسواء عينا بعين يدا بيد ولكن بيعوا

الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر والتمر

بالملح والملح بالتمر يدا بيد كيف شئتم رواه الشافعي سعد بن ابي

وقاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن شرى التمر بالرطب فقال اينقص

بكيل طعام نهى عن ذلك كله متفق عليه وفي رواية لهما نهى عن المزابنة قال
ان يباع ما في رؤس النخل بتمر بكيل مسمى ان زاد فلي وان نقص فعلي
جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة و
المحاقلة والمزابنة والمحاقلة ان يبيع الرجل الزرع بمائة فرق حنطة
والمزابنة ان يبيع التمر في رؤس النخل بمائة فرق والمخابرة كراء
الارض بالثلث والربع رواه مسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة وعن الثنيا ورخص
في العرايا رواه مسلم سهل بن ابي حثمة قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن بيع التمر بالتمر الا انه رخص في العرية ان تباع
بخرصها تمرا ياكلها اهلها رطبا متفق عليه ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم ارخص في بيع العرايا بخرصها من التمر فيما دون
خمسة اوسق او في خمسة اوسق شك داود بن الحصين متفق عليه
عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع
الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري متفق عليه وفي
رواية لمسلم نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن السنبل حتى يبيض
العاهة انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
تزهي قيل وما تزهي قال حتى تحمر وقال ارايت اذا

منع الله الثمرة بم يأخذ احدكم مال اخيه متفق عليه   جابر قال نهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين وامر بوضع الجوائح

رواه مسلم   قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعت من اخيك

ثمرا فاصابته جائحة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا بم تاخذ مال

اخيك بغير حق رواه مسلم   ابن عمر قال كانوا يبتاعون الطعام

في اعلى السوق فيبيعونه في مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن بيعه في مكانه حتى ينقلوه رواه ابو داود ولم اجده في الصحيحين

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا

يبيعه حتى يستوفيه وفي رواية ابن عباس حتى يكتاله متفق عليه

ابن عباس قال اما الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم فهو الطعام ان

يباع حتى يقبض قال ابن عباس ولا احسب كل شيء الا مثله متفق عليه

ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا الركبان لبيع

ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد

ولا تصروا الابل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد

ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا

متفق عليه وفي رواية لمسلم من اشترى شاة مصراة

ثلثة ايام فان ردها رد معها صاعا من طعام

[عنه] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا الجلب فمن تلقاه فاشترى
فإذا أتى سيده السوق فهو بالخيار رواه مسلم ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق
متفق عليه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع الرجل على
بيع أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له رواه مسلم أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسم الرجل على سوم أخيه المسلم
رواه مسلم جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع
حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض رواه مسلم
أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن لبستين وعن بيعتين نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع و
الملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلا
بذلك والمنابذة أن ينبذ الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون
ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض واللبستين اشتمال الصماء و
الصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه
ثوب واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه
شيء متفق عليه أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عن بيع الحصاة
وعن بيع الغرر رواه مسلم ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان
الرجل يبتاع الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها
متفق عليه وعنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل
رواه البخاري وعن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
ضراب الجمل وعن بيع الماء والارض لتحرث رواه مسلم وعنه قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع فضل الماء رواه مسلم
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يباع فضل
الماء ليباع به الكلاء متفق عليه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا
فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول
الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غش
فليس مني رواه مسلم وعن جابر قال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الثنيا الا ان يعلم رواه الترمذي وعن انس قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العنب حتى يسود وعن
بيع الحب حتى يشتد هكذا رواه الترمذي وابو داود عن انس
الزيادة التي في المصابيح وهي قوله نهى عن بيع التمر حتى تزهو
ثبتت في روايتهما عن ابن عمر قال نهى عن بيع النخل حتى تزهو

رسول الله صلى الله
عليه وسلم

رواه الترمذي وابو داود والنسائي وقال الترمذي هذا حديث صحيح
ابن عمر قال كنت ابيع الابل بالنقيع بالدنانير فآخذ مكانها
الدراهم وابيع بالدراهم فآخذ مكانها الدنانير فاتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لا باس ان تاخذها بسعر يومها
ما لم تفترقا وبينكما شيء رواه الترمذي وابو داود والنسائي و
الدارمي العداء بن خالد بن هوذة اخرج لنا كتابا هذا ما اشترى
العداء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى
منه عبدا او امة لا داء ولا غائلة ولا خبثة بيع المسلم المسلم رواه
الترمذي وقال هذا حديث غريب انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم باع حلسا وقدحا فقال من يشتري هذا الحلس والقدح
فقال رجل اخذتهما بدرهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يزيد
على درهم فاعطاه رجل درهمين فباعهما منه رواه الترمذي و
ابو داود وابن ماجة واثلة بن الاسقع
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع عيبا
لم ينبه لم يزل في مقت الله او لم تزل الملائكة تلعنه رواه ابن
ماجة ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر فثمرتها للبائع الا ان

يشترط المبتاع رواه مسلم وروى البخاري في المعنى الاول حديث جابر انه
كان يسير على جمل له قد اعيى فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم ونخسه فسار
ليس يسير مثله ثم قال بعنيه بوقية فابيعته واستثنيت حملانه الى اهلي
فلما قدمت المدينة اتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم رجعت فارسل في اثري
متفق عليه وفي رواية للبخاري وافقرني ظهره الى المدينة وعن
عائشة قالت جاءتني بريرة فقالت اني كاتبت
تسع اواق في كل عام وقية فاعينيني فقلت لها ان احب اهلك
ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت
الى اهلها فابوا الا ان يكون الولاء لهم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم خذيها واعتقيها ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال يشترطون
شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله
فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله
اوثق وانما الولاء لمن اعتق متفق عليه وعن ابن عمر قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته متفق عليه وعن
مخلد بن خفاف قال ابتعت غلاما فاستغللته ثم
ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه الى عمر بن عبد العزيز فقضى لي برده

وقضى على بن عليه فانت عروة ما اخبرته فقال ان روح اليه الغنية
لقضى ان عائشة اخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى
في مثل هذا ان الخراج بالضمان فراح اليه عروة فقضى ان اخذ الخراج
الذي قضى به على له رواه في شرح السنة عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلف البيعان فالقول
قول البائع والمبتاع بالخيار رواه الترمذي وفي رواية ابن ماجة
والدارمي قال البيعان اذا اختلفا والمبيع قائم بعينه وليس
بينهما بينة فالقول ما قال البائع او يترادان البيع ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقال مسلما اقاله الله
عثرته يوم القيامة رواه ابوداود وابن ماجة وفي شرح السنة
بلفظ المصابيح عن شريح الشامي مرسلا ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى رجل ممن كان
قبلكم عقارا من رجل فوجد الذي اشترى العقار في عقاره
جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك عني
انما اشتريت العقار ولم ابتع منك الذهب فقال بائع الارض انما
بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما
ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحوا الغلام

الجامرية وانفقوا عليها منه وتصدقوا متفق عليه

ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثلث فقال من

اسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم

متفق عليه عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم

طعاما من يهودي الى اجل ورهنه درعا له من حديد

متفق عليه قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه

مرهونة عند يهودي بثلثين صاعا من شعير رواه البخاري

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته

اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب

ويشرب النفقة رواه البخاري سعيد بن المسيب

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلق الرهن الرهن من صاحبه الذي

رهنه له غنمه وعليه غرمه رواه الشافعي مرسلا وروي مثله او مثل

معناه لا يخالفه عنه عن ابي هريرة متصلا ابن عمر ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال المكيال مكيال اهل المدينة والميزان ميزان اهل

مكة رواه ابو داود والنسائي ابن عباس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لاصحاب الكيل والميزان انكم قد وليتم امرين

هلكت فيه الامم السابقة قبلكم رواه الترمذي

ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في

شيء فلا يصرفه الى غيره قبل ان يقبضه رواه ابو داود وابن ماجة

معمر قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم من احتكر فهو خاطئ رواه مسلم وسنذكر حديث عمر رضي الله

كانت عنه اموال بني النضير في باب الفيء ان شاء الله تعالى

عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال الجالب مرزوق والمحتكر ملعون رواه ابن ماجة والدارمي

انس قال غلا السعر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا

رسول الله سعر لنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله هو المسعر

القابض الباسط الرزاق واني لارجوا ان القى ربي وليس احد منكم

يطلبني بمظلمة بدم ولا مال رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة

والدارمي عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من احتكر على المسلمين

طعامهم ضربه الله بالجذام والافلاس رواه ابن ماجة والبيهقي في

شعب الايمان ورزين في كتابه ابن عمر قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم من احتكر طعاما اربعين يوما يريد به الغلاء فقد

يؤمن الله ويؤمن الله منصر رواه رزين معاذ قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول بئس العبد المحتكر ان ارخص الله الاسعار

حزن وان اغلاها فرح رواه البيهقي في شعب الايمان ورزين في

كتابه ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتكر

طعاما اربعين يوما ثم تصدق به لم يكن له كفارة رواه رزين

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ايما رجل فلس فادرك رجل ماله بعينه فهو احق به من غيره

متفق عليه ابي سعيد قال اصيب رجل في عهد النبي صلى الله

عليه وسلم في ثمار ابتاعها فكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم تصدقوا عليه فتصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه خذوا ما وجدتم وليس

لكم الا ذلك رواه مسلم ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه اذا اتيت

معسرا تجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا قال فلقي الله فتجاوز

عنه متفق عليه ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه و

سلم من سره ان ينجيه الله من كرب يوم القيمة فلينفس عن معسر

او يضع عنه رواه مسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

العبد

وسلم يقول من انظر معسرا او وضع عنه انجاه الله من كرب يوم القيمة رواه مسلم ابى اليسر قال سمعت رسول الله صلى الله

وسلم يقول من انظر معسرا او وضع عنه اظله الله فى ظله رواه مسلم

ابى رافع قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته ابل من الصدقة قال ابو رافع فامرني ان اقضي الرجل بكره

فقلت لا اجد الا جملا خيارا رباعيا فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اعطه اياه فان خير الناس احسنهم قضاء رواه مسلم

ابى هريرة ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغلظ له

فهم اصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا

فاعطوه اياه قالوا لا نجد الا افضل من سنه قال اشتروه فاعطوه

اياه فان خيركم احسنكم قضاء متفق عليه ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على ملي فليتبع

متفق عليه كعب بن مالك انه تقاضى ابن ابي حدرد دينا

له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت اصواتهما

حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما رسول

الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سجف حجرته ونادى كعب بن مالك

قال يا كعب قال لبيك يا رسول الله صلى الله فاشار بيده ان ضع الشطر

من دينارك قال الغريم قد فعلت يا رسول الله قال ثم قام فقضى متفق عليه

عن سلمة بن الاكوع قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه

وسلم اذ اتي بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه دين قالوا لا فصلى

عليها ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه دين قيل نعم قال فهل

ترك شيئا قالوا ثلثة دنانير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة فقال

هل عليه دين قالوا ثلثة دنانير قال فهل ترك شيئا قالوا لا قال صلوا

على صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه فصلى

عليه رواه البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه ومن اخذ يريد

اتلافها اتلفه الله عليه رواه البخاري عن ابي قتادة قال قال

رجل يا رسول الله ارايت ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا

مقبلا غير مدبر يكفر الله عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم نعم فلما ادبر ناداه فقال نعم الا الدين كذلك قال جبرئيل

رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين رواه مسلم عن ابي هريرة

قال كان رسول الله صلى الله عليه يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل

هل ترك لدينه قضاء فان حدث انه ترك وفاء صلى والا قال

علیہ

للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قام فقال انا اولى
بالمومنين من انفسهم فمن توفي من المومنين فترك دينا فعلي قضاه
ومن ترك مالا فهو لورثته متفق عليه ... ابي
خلدة الزرقي قال جئنا ابا هريرة في صاحب لنا قد افلس فقال هذا
الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما رجل مات او افلس فصاحب
المتاع احق بمتاعه اذا وجده بعينه رواه الشافعي وابن ماجه
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نفس المومن معلقة
بدينه حتى يقضى عنه رواه الشافعي واحمد والترمذي وابن
ماجه والدارمي وقال الترمذي هذا حديث غريب ... البراء بن
عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الدين ماسور
بدينه يشكو الى ربه الوحدة يوم القيمة رواه في شرح السنة
وروي ان معاذا كان يدان فاتى غرماوه الى النبي صلى الله عليه
وسلم فباع النبي صلى الله عليه وسلم ماله كله في دينه حتى قام
معاذ بغير شيء مرسل هذا لفظ المصابيح ولم اجده في الاصول
الا في المنتقى ... عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال كان
معاذ بن جبل شابا سخيا وكان لا يمسك شيئا فلم يزل يدان حتى
اغرق ماله كله في الدين فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه ليكلم غرماءه

فلو تركوا

فلو تركوا احدا لتركوا معاذ لاجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فباع رسول الله
صلى الله عليه وسلم لهم ماله حتى قام معاذ بغير شيء رواه سعيد في
سننه مرسلا الشريد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي
الواجد يحل عرضه وعقوبته قال ابن المبارك يحل عرضه يغلظ له
وعقوبته يحبس له رواه ابو داود والنسائي ابي سعيد الخدري
قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة ليصلي عليها فقال هل على صاحبكم
دين قالوا نعم قال هل ترك له من وفاء قالوا لا قال صلوا على صاحبكم
قال علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه علي دينه يا رسول الله فتقدم فصلى
عليه وفي رواية معناه وقال فك الله رهانك من النار كما
فككت رهان اخيك المسلم ليس من عبد مسلم يقضي عن اخيه دينه الا
فك الله تعالى رهانه يوم القيامة رواه في شرح السنة ثوبان
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو بريء من الكبر و
الغلول والدين دخل الجنة رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي
ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اعظم الذنوب
عند الله ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها ان يموت
رجل وعليه دين لا يدع له قضاء رواه احمد وابو داود
عمرو بن عوف المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلح جائز بين

المسلمين الا صلحا حرم حلالا او احل حراما والمسلمون على شروطهم
الا شرطا حرم حلالا او احل حراما رواه الترمذي وابن ماجة و ابو
داود وانتهت روايته عند قوله شروطهم
سويد بن قيس قال جلبت انا ومخرفة العبدي بزا من هجر فاتينا به
مكة فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي فساومنا سراويل
فبعناه وثم رجل يزن بالاجر فقال له رسول الله صلى الله عليه و
سلم زن وارجح رواه احمد وابو داود وابن ماجة والدارمي
وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح   جابر قال كان لي
على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني رواه ابو داود
عبد الله بن ابي ربيعة قال استقرض مني النبي صلى الله عليه و
سلم اربعين الفا فجاءه مال فدفعه الي وقال بارك الله تعالى في
اهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد والاداء رواه النسائي
عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له
على رجل حق فمن اخره كان له بكل يوم صدقة رواه احمد
سعد بن الاطول قال مات اخي وترك ثلاث مائة دينار وترك ولدا
صغارا فاردت ان انفق عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اخاك محبوس بدينه فاقض عنه قال فذهبت فقضيت

عنه ثم جئت فقلت يا رسول الله قد قضيت عنه لم يبق الا امر هذه
دينارين وليستطها بينه قال اعطها وانها اصادقة رواه احمد

محمد بن عبد الله بن جحش قال كنا جلوسا بفناء المسجد حيث
توضع الجنائز ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهرينا
فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم بصره قبل السماء فنظر ثم
طأطأ بصره ووضع يده على جبهته قال سبحان الله سبحان الله
ماذا نزل من التشديد قال فسكتنا يومنا وليلتنا فلم نرها خيرا
حتى اصبحنا قال محمد فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
التشديد الذي نزل قال في الدين والذي نفس محمد بيده لو ان
رجلا قتل في سبيل الله ثم عاش ثم قتل في سبيل الله ثم عاش
ثم قتل في سبيل الله ثم عاش وعليه دين ما دخل الجنة حتى
يقضى دينه رواه احمد وفي شرح السنة نحوه

زهرة بن معبد انه كان يخرج به جده عبد
الله بن هشام الى السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن عمر و
ابن الزبير فيقولان له اشركنا فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا
لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي فيبعث بها
الى المنزل وكان عبد الله بن هشام ذهبت به امه الى النبي صلى

الله عليه وسلم فمسح راسه ودعا له بالبركة رواه البخاري عن ابي هريرة
قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين اخواننا
النخيل قال لا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا
رواه البخاري عروة بن ابي الجعد البارقي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اعطاه دينارا ليشتري له شاة فاشترى له شاتين فباع
احدهما بدينار واتاه بشاة ودينار فدعا له رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بيعه بالبركة فكان لو اشترى ترابا لربح فيه رواه البخاري
ابي هريرة رضي الله عنه قال ان الله عز وجل يقول انا ثالث
الشريكين ما لم يخن احدهما صاحبه فاذا خانه خرجت من بينهما رواه
ابو داود وزاد رزين وجاء الشيطان عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اد الامانة الى من ائتمنك ولا تخن من خانك رواه
الترمذي وابو داود والدارمي جابر قال اردت الخروج
الى خيبر فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه وقلت اني
اردت الخروج الى خيبر فقال اذا اتيت وكيلي فخذ منه خمسة
عشر وسقا فان ابتغى منك اية فضع يدك على ترقوته رواه
ابو داود صهيب قال ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثلث فيهن البركة البيع الى اجل والمقارضة واخلاط

البر بالشعير

للبيت

البر الا تحيلا للبيع رواه ابن ماجة حكيم بن حزام ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بدينار ليشتري له به اضحية فاشترى
كبشا بدينار وباعه بدينارين فرجع واشترى اضحية بدينار فجاء
بها وبالدينار الذي استفضل من الاخرى فتصدق رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالدينار ودعا له ان يبارك له في تجارته رواه
الترمذي وابو داود

سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شبرا من
الارض ظلما فانه يطوقه يوم القيامة من سبع ارضين متفق عليه
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلبن احد
ماشية امرئ بغير اذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته فتكسر
خزانته فينتقل طعامه وانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعماتهم
رواه مسلم انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه
فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي
النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت
فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام
الذي كان في الصحفة ويقول غارت امكم ثم حبس الخادم حتى
اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي

وانفلقت
فلق بكسر

كسرت صحفتها وامسك المكسورة في بيت التي كسرت رواه البخاري
عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النهبى و
المثلة رواه البخاري جابر قال انكسفت الشمس في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه
فصلى بالناس ست ركعات باربع سجدات فانصرف وقد آضت
الشمس وقال ما من شيء توعدونه الا قد رأيته في صلوتي هذه لقد جيء
بالنار وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة ان يصيبني من لفحها
وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار وكان يسرق الحاج
بمحجنه فان فطن له قال انما تعلق بمحجني وان غفل عنه ذهب به
وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها
تأكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا ثم جيء بالجنة وذلك
حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ولقد مددت يدي
وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم بدا لي ان لا
افعل رواه مسلم قتادة قال سمعت انسا يقول كان فزع
بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة يقال
له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شيء وان وجدناه
لبحرا متفق عليه سعيد بن زيد عن النبي صلى

الله عليه وسلم انه قال من احيى ارضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق
رواه احمد والترمذي وابو داود ورواه مالك عن عروة مرسلا و
قال الترمذي هذا حديث حسن غريب عن ابي حرة الرقاشي عن عمه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا تظلموا الا لا يحل مال امرئ
الا بطيب نفس منه رواه البيهقي في شعب الايمان والدارقطني في
المجتبى عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا جلب ولا جنب ولا شغار في الاسلام ومن انتهب نهبة فليس
منا رواه الترمذي عن السائب بن يزيد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا ياخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا فمن اخذ عصا اخيه
فليردها اليه رواه الترمذي وابو داود وروايته الى قوله جادا عن
سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وجد عين ماله عند رجل
فهو احق به ويتبع البيع من باعه رواه احمد وابو داود والنسائي وعنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على اليد ما اخذت حتى تؤدي
رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه عن حرام بن سعد بن
محيصة ان ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا فافسدت فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان على اهل الحوائط حفظها بالنهار
وان ما افسدت المواشي بالليل ضامن على اهلها رواه مالك

قال النبي

وابوداود وابن ماجة ... ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم الرجل جبار وقال النار جبار رواه ابوداود ... الحسن عن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتى احدكم على ماشية فان كان فيها صاحبها فليستاذنه وان لم يكن فيها فليصوت ثلثا فان اجابه احد فليستاذنه وان لم يجبه احد فليحتلب وليشرب ولا يحمل رواه ابوداود ... ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فلياكل ولا يتخذ خبنة رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب ... امية بن صفوان عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم استعار منه ادراعه يوم حنين فقال اغصبا يا محمد قال بل عارية مضمونة رواه ابوداود ... ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين مقضي والزعيم غارم رواه الترمذي وابوداود ... رافع بن عمرو الغفاري قال كنت غلاما ارمي نخل الانصار فاتي بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا غلام لم ترمي النخل قلت اكل قال فلا ترم وكل مما سقط في اسفلها ثم مسح راسه فقال اللهم اشبع بطنه رواه الترمذي وابوداود وابن ماجة وسنذكر حديث عمرو بن شعيب في باب اللقطة ان شاء الله تعالى ... سالم عن ابيه

مردودة

وقال رسول

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير حقه
خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين رواه البخاري وعن يعلى بن مرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ ارضا بغير حقها كلف
ان يحمل ترابها المحشر رواه احمد وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ايما رجل ظلم شبرا من الارض كلفه الله عز وجل
ان يحفره حتى يبلغ اخر سبع ارضين ثم يطوقه الى يوم القيمة حتى
يقضى بين الناس رواه احمد
جابر قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة رواه البخاري
قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شركة
لم تقسم ربعة او حائط لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه
فان شاء اخذ وان شاء ترك فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به
رواه مسلم ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار
احق بسقبه رواه البخاري ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبة في جداره متفق عليه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه
سبعة اذرع رواه مسلم سعيد بن حريث قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من باع دارا او عقارا
ان لا يبارك له الا ان يجعله في مثله رواه ابن ماجه والدارمي
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بشفعته ينتظر
بها وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا رواه احمد والترمذي
وابو داود وابن ماجه والدارمي ابن عباس رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشريك شفيع والشفعة في كل
شيء رواه الترمذي قال وقد روي عن ابن ابي مليكة عن النبي صلى
الله عليه وسلم مرسلا وهو اصح عبد الله بن حبيش قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قطع سدرة صوب الله رأسه
في النار رواه ابو داود وقال هذا الحديث مختصر يعني من قطع
سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثا وظلما
بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار
عثمان بن عفان رضي الله عنه قال اذا وقعت الحدود في
الارض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا فحل النخل رواه
مالك عبد الله
بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع الى يهود خيبر نخل خيبر
وارضها على ان يعملوها من اموالهم ولرسول الله صلى الله عليه

ومن لم تنطرفهوها رواه مسلم وفي رواية البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى خيبر اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها
قال نافع جابر ولا ادري بذلك ناسا منهم عمرو بن خديج
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما ترك اهلها نواسا ذلك رواه مسلم
حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال اخبرني عماي انهم كانوا
يكرون الارض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء او شيء
يستثنيه صاحب الارض فنهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلت
لرافع فكيف هي بالدراهم والدنانير فقال ليس بها باس وكان الذي
نهي عن ذلك ما لو نظر فيه ذو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه
لما فيه من المخاطرة متفق عليه رافع بن خديج قال كنا اكثر اهل
المدينة حقلا وكان احدنا يكري ارضه فيقول هذه القطعة لي
وهذه لك فربما اخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله
عليه وسلم متفق عليه عمرو قال قلت لطاوس لو تركت
المخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه قال
اي عمرو اني اعطيهم واعينهم وان اعلمهم اخبرني يعني ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه
خير له من ان ياخذ عليه خرجا معلوما متفق عليه جابر قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه
فان ابى فليمسك ارضه متفق عليه ... ابى امامة ورأى سكة و
شيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل هذ
بيت قوم الا ادخله الذل رواه البخاري ... رافع
بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من زرع في ارض قوم بغير
اذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته رواه الترمذي وابو داود
وقال الترمذي هذا حديث غريب ... قيس بن مسلم
عن ابي جعفر قال ما بالمدينة اهل بيت هجرة الا يزرعون على الثلث
والربع وزارع علي وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر
بن عبد العزيز والقاسم وعروة وآل ابي بكر وآل عمر وآل علي و
ابن سيرين وقال عبد الرحمن بن الاسود كنت اشارك عبد
الرحمن بن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على ان جاء عمر بالبذر
من عنده فله الشطر وان جاؤوا بالبذر فلهم كذا رواه البخاري
عبد الله بن مغفل قال زعم ثابت
بن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة و
امر بالمؤاجرة وقال لا باس بها رواه مسلم ... ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجم فاعطى الحجام اجره واستعط

استعط

متفق عليه ... ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث

الله نبيا الا رعى الغنم فقال اصحابه وانت فقال نعم كنت ارعاها على

قراريط لاهل مكة رواه البخاري ... قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال الله تعالى ثلثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى

بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى

منه ولم يعطه اجره رواه البخاري ... ابن عباس ان نفرا من اصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم رجل

من اهل الماء فقال هل فيكم من راق ان في الماء رجلا لديغا

او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء فبرأ فجاء

بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله

اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله

اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا

كتاب الله رواه البخاري وفي رواية اصبتم اقسموا واضربوا

لي معكم سهما ... خارجة بن الصلت

عن عمه قال اقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتينا على حي

من العرب فقالوا انا انبئنا انكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير

فهل عندكم من دواء او رقية فان عندنا معتوها في القيود

فقلنا نعم فجاؤا بمعتوه في القيود فقرأت عليه بفاتحة الكتاب
ثلثة ايام غدوة وعشية اجمع بزاقي ثم تفل قال فكانما انشط من
عقال فاعطوني جعلا فقلت لا حتى اسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال
كل فلعمري لمن اكل برقية باطل لقد اكلت برقية حق رواه احمد
وابو داود عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه رواه ابن ماجة
الحسين بن علي رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم للسائل حق وان جاء على فرس رواه احمد وابو داود وفي
المصابيح مرسل عتبة بن المنذر قال كنا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ طسم حتى بلغ قصة موسى
قال ان موسى عليه السلام آجر نفسه ثمان سنين او عشرا على
فرجه وطعام بطنه رواه احمد عبادة بن الصامت قال
قلت يا رسول الله رجل اهدى الي قوسا ممن كنت اعلمه الكتاب
والقرآن وليست بمال فارمي عليها في سبيل الله قال ان كنت
تحب ان تطوق طوقا من نار فاقبلها رواه ابو داود وابن
ماجة عائشة
رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمر ارضا ليست

لاحد فهو احق

الصعيد مواتا حتى قال عروة وقضى به عمر في خلافته رواه البخاري وعن ابن
عباس ان الصعب بن جثامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
حمى الا لله ورسوله رواه البخاري وعن عروة قال خاصم الزبير رجلا من الانصار
في شريج من الحرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء
الى جارك فقال الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون وجهه ثم
قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى الجدر ثم ارسل الماء الى
جارك فاستوعى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه في صريح الحكم
حين احفظه الانصاري وكان اشار عليهما بامر لهما فيه سعة متفق
عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا
فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء متفق عليه وعنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم
رجل حلف على سلعة لقد اعطي بها اكثر مما اعطي وهو كاذب ورجل
حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال رجل مسلم ورجل
منع فضل ماء فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل
الماء لم تعمل يداك متفق عليه وذكر حديث جابر في باب المنهي
عنها من البيوع الفصل الثاني عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من احاط حائطا على الارض فهو له رواه

النبي صلى الله عليه وسلم اقطع لعبد الله بن مسعود الدور بالمدينة وهي
بين ظهري عمارة الانصار من المنازل والنخل فقال بنو عبد بن زهرة نكب عنا
ابن ام عبد فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ابتعثني الله
اذا ان الله لا يقدس امة لا يؤخذ للضعيف منهم حقه ... عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السيل
المهزور ان يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الاعلى على الاسفل
رواه ابو داود وابن ماجة ... سمرة بن جندب انه كانت له عضد من
نخل في حائط رجل من الانصار ومع الرجل اهله فكان سمرة يدخل
عليه فيتاذى به فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فطلب
اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعه فابى فطلب ان يناقله فابى
قال فهبه له ولك كذا امرا رغبه فيه فابى فقال انت مضار فقال
للانصاري اذهب فاقطع نخله ...
جابر من احياء ارضا في باب الغصب ...

حديث ابي هريرة من ضار اضر الله به في باب ما نهي من التهاجر

... عائشة انها قالت يا رسول الله ما الشيء الذي
لا يحل منعه قال الماء والملح والنار قالت قلت يا رسول الله
هذا الماء قد عرفناه فما بال الملح والنار قال يا حميراء من اعطى

فكأنما تصدق بجميع ما أنضجت تلك النار ومن أعطى ملحاً فكأنما تصدق بجميع ما طيبت تلك الملح ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة ومن سقى مسلماً شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحياها رواه ابن ماجة

ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر أصاب أرضاً بخيبر فقال أصبت مالاً قط أنفس عندي منه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه فما تأمرني به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم غير متمول قال ابن سيرين غير متأثل مالاً متفق عليه أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة متفق عليه جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن العمرى ميراث لأهلها رواه مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي أعطيها لا ترجع إلى الذي أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث متفق عليه قال إنما العمرى التي أجاز رسول الله

صلى الله

صلى الله عليه وسلم ان تقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك ما
جابر عن النبي
عشت فانها ترجع الى صاحبها متفق عليه
صلى الله عليه وسلم قال لا ترقبوا ولا تعمروا فمن ارقب شيئا او اعمر
فهي لورثته رواه ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
العمرى جائزة لاهلها والرقبى جائزة لاهلها رواه احمد والترمذي
وابو داود جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم امسكوا اموالكم عليكم لا تفسدوها فانه من اعمر عمرى فهي للذي
اعمرها حيا وميتا ولعقبه رواه مسلم
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرض عليه ريحان
فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح رواه مسلم انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب رواه البخاري
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته
كالكلب يعود في قيئه ليس لنا مثل السوء رواه البخاري
النعمان بن بشير ان اباه اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني نحلت ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلت مثله
قال لا قال فارجعه وفي رواية انه قال ايسرك ان يكونوا اليك
في البر سواء قال بلى قال فلا اذا وفي رواية انه قال اعطاني ابي

عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى اعطيت
ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامرتني ان اشهدك يا رسول الله
قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال فاتقوا الله واعدلوا
بين اولادكم قال فرجع فرد عطيته وفي رواية انه قال لا اشهد على
جور متفق عليه   عبد الله بن عمرو قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع احد في هبته الا الوالد من ولده
رواه النسائي وابن ماجة   ابن عمر وابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يحل للرجل ان يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد
فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب
اكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد في قيئه رواه ابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجة وصححه الترمذي   ابي هريرة ان اعرابيا اهدى
لرسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فعوضه منها ست بكرات
فتسخط فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه
ثم قال ان فلانا اهدى الي ناقة فعوضته منها ست بكرات فظل
ساخطا لقد هممت ان لا اقبل هدية الا من قرشي او انصاري او ثقفي
او دوسي رواه الترمذي وابو داود والنسائي

النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطي عطاء فوجد فليجز به ومن لم يجد فليثن
فان من اثنى فقد شكر ومن كتم فقد كفر ومن تحلى بما لم يعط كان كلابس ثوبي
زور رواه الترمذي وابو داود اسامة بن زيد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله
خيرا فقد ابلغ في الثناء رواه الترمذي ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله رواه
احمد والترمذي انس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
اتاه المهاجرون فقالوا يا رسول الله ما راينا قوما ابذل من كثير ولا احسن
مواساة من قليل من قوم نزلنا بين اظهرهم لقد كفونا المؤنة واشركونا
في المهنأ حتى لقد خفنا ان يذهبوا بالاجر كله فقال لا ما دعوتم الله
لهم واثنيتم عليهم رواه الترمذي وصححه عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب الضغائن رواه الترمذي
كذا قال الشيخ الجزري من خطه ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن
جارة لجارتها ولو شق فرسن شاة رواه الترمذي ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلث لا ترد الوسائد والدهن
واللبن رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قيل اراد بالدهن

كفورا

الطيب ... ابي عثمان النهدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطي
احدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة رواه الترمذي مرسلا و
جابر قال قالت امراة بشير انحل ابني غلامك و

اشهد لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ان ابنة فلان سالتني ان انحل ابنها غلامي ... ان اشهد
لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اله اخوة قال نعم قال افكلهم اعطيتهم
اعطيتهم مثل ما اعطيته قال لا قال فليس يصلح هذا واني لا اشهد
الا على حق رواه مسلم ... ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و
سلم اذا اتي بباكورة الفاكهة وضعها على عينيه وعلى شفتيه وقال
اللهم كما اريتنا اوله فارنا اخره ثم يعطيها من يكون عنده من الصبيان
رواه البيهقي في الدعوات الكبير ... زيد
بن خالد قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال
اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا
فشانك بها قال فضالة الغنم قال هي لك او لاخيك او للذئب قال
فضالة الابل قال مالك ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء
وتاكل الشجر حتى يلقاها ربها متفق عليه وفي رواية لمسلم فقال عرفها
سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها

فاني

فادفعها اليه

فادوها اليه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوى ضالة فهو
ضال ما لم يعرفها رواه مسلم عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج رواه مسلم

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
سئل عن الثمر المعلق فقال من اصاب منه من ذي حاجة غير متخذ
خبنة فلا شي عليه ومن خرج بشي منه فعليه غرامة مثليه
والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد ان يؤويه الجرين فبلغ
ثمن المجن فعليه القطع وذكر في ضالة الابل والغنم كما ذكر غيره
قال وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في الطريق الميتاء والقرية
الجامعة فعرفها سنة فان جاء صاحبها فادفعها اليه وان لم
يات فهو لك وما كان في الخراب العادي ففيه وفي الركاز الخمس
رواه النسائي وروى ابو داود عنه من قوله وسئل عن اللقطة الى
ابي سعيد الخدري ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه وجد دينارا
فاتى به فاطمة رضي الله عنها فسال عنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رزق الله فاكل منه
رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل علي وفاطمة رضي الله عنها فلما
كان بعد ذلك اتت امراة تنشد الدينار فقال رسول الله صلى

اي تطلب

الله عليه وسلم يا علي أدّ الدينار رواه ابو داود وعن الجارود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضالة المسلم حرق النار رواه الدارمي
عياض بن حمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد لقطة
فليشهد ذا عدل او ذوي عدل ولا يكتم ولا يغيب فان وجد
صاحبها فليردها عليه والا فهو مال الله يؤتيه من يشاء رواه احمد
وابو داود والدارمي جابر قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم في العصا والسوط والحبل واشباهه يلتقطه الرجل ينتفع
به رواه ابو داود وذكر حديث المقدام بن معديكرب الا لا يحل
في باب الاعتصام ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات و
عليه دين ولم يترك وفاء فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته
وفي رواية من ترك دينا او ضياعا فليأتني فانا مولاه وفي
رواية من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها
فما بقي فهو لاولى رجل ذكر متفق عليه وعن اسامة بن زيد قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر
المسلم متفق عليه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى

القوم من انفسهم رواه البخاري وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم متفق عليه وذكر حديث عائشة انما الولاء في باب قبل باب السلم وسنذكر حديث البراء الخالة بمنزلة الام في باب بلوغ الصغير وحضانته ان شاء الله تعالى

عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوارث اهل ملتين شتى رواه ابو داود وابن ماجة وروى الترمذي عن جابر ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القاتل لا يرث رواه الترمذي وابن ماجة بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل للجدة السدس اذا لم تكن دونها ام رواه ابو داود جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استهل الصبي صلي عليه وورث رواه ابن ماجة والدارمي كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى القوم منهم وحليف القوم منهم وابن اخت القوم منهم رواه الدارمي المقدام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا او ضيعة فالينا ومن ترك مالا فلورثته وانا مولى من لا مولى له ارث ماله وافك عانه والخال وارث من لا وارث له يرث ماله ويفك عانه وفي رواية وانا وارث

من لا وارث له اعقل عنه وارثه والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه

ويرثه رواه ابو داود واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم تحوز المراة ثلث مواريث عتيقها ولقيطها و

ولدها الذي لاعنت له رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل عاهر

بحرة او امة فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث رواه الترمذي

عائشة ان مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم مات وترك شيئا

ولم يدع حميما ولا ولدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوا ميراثه

رجلا من اهل قريته رواه ابو داود والترمذي بريدة قال

مات رجل من خزاعة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بميراثه فقال

التمسوا له وارثا او ذا رحم فلم يجدوا له وارثا ولا ذا رحم فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم اعطوه الكبر من خزاعة رواه ابو داود وفي

رواية قال انظروا اكبر رجل من خزاعة علي رضي الله عنه قال

انكم تقرؤن هذه الاية من بعد وصية توصون بها او دين وان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان

بني الام يتوارثون دون بني العلات الرجل يرث اخاه لابيه

وامه دون اخيه لابيه رواه الترمذي وابن ماجة وفي رواية

الدارمي

احق قالوا لا احد علام كان عتقه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه له رواه
ابوداود والترمذي وابن ماجة   عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يرث الولاء من يرث المال رواه الترمذي وقال هذا
حديث اسناده ليس بقوي   عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كان من ميراث قسم في الجاهلية فهو
على قسمة الجاهلية وما كان من ميراث ادركه الاسلام فهو على قسمة الاسلام
رواه ابن ماجة   محمد بن ابي بكر بن حزم انه سمع اباه كثيرا يقول كان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول عجبا للعمة تورث ولا ترث رواه مالك   عمر رضي
الله عنه قال تعلموا الفرائض وزاد ابن مسعود والطلاق والحج قالا
فانه من دينكم رواه الدارمي   ابن عمر رضي
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شيء
يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده متفق عليه   سعد
بن ابي وقاص قال مرضت عام الفتح مرضا اشفيت على الموت فاتاني
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا
وليس يرثني الا ابنتي افاوصي بمالي كله قال لا قلت فثلثي مالي قال
لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك
ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس

وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى اللقمة ترفعها

الى في امرأتك متفق عليه سعد بن ابي وقاص قال

عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا مريض فقال اوصيت قلت نعم

قال بكم قلت بمالي كله في سبيل الله قال فما تركت لولدك قلت هم اغنياء

بخير فقال اوص بالعشر فما زلت اناقصه حتى قال اوص بالثلث والثلث

كثير رواه الترمذي ابي امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و

سلم يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله قد اعطى كل ذي

حق حقه فلا وصية لوارث رواه ابوداود وابن ماجة وزاد الترمذي

الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله ويروى عن ابن عباس عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وصية لوارث الا ان يشاء الورثة منقطع

هذا لفظ المصابيح وفي رواية الدارقطني قال لا يجوز وصية لوارث

الا ان يشاء الورثة ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و

سلم قال ان الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم

يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار ثم قرأ ابو هريرة

من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار الى قوله وذلك الفوز

العظيم رواه احمد والترمذي وابوداود وابن ماجه

جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات على وصية مات

على سبيل وسنة

عن سبيل وسنة ومات على التقى وقتادة ومات مغفورا له رواه ابن ماجة

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان العاص بن وائل اوصى ان يعتق عنه مائة

رقبة فاعتق ابنه هشام خمسين رقبة فاراد ابنه عمرو ان يعتق عنه

الخمسين الباقية فقال حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتى النبي

صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي اوصى ان يعتق عنه مائة رقبة

وان هشاما اعتق عنه خمسين وبقيت عليه خمسون رقبة افاعتق عنه

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لو كان مسلما فاعتقتم عنه او تصدقتم

عنه او حججتم عنه بلغه ذلك رواه ابو داود انس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة

يوم القيامة رواه ابن ماجة ورواه البيهقي في شعب الايمان عن ابي هريرة

عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه

اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء

متفق عليه سعد بن ابي وقاص قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم

على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له لاختصينا متفق عليه

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكح المرأة لاربع لمالها

ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك متفق عليه

عليه عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا كلها
متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة رواه مسلم ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساء ركبن الابل صالح نساء قريش
احناه على ولد في صغره وارعاه على زوج في ذات يده متفق عليه
اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة
اضر على الرجال من النساء متفق عليه ابي سعيد الخدري قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر
كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بني اسرائيل كانت
في النساء رواه مسلم ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشوم في المرأة والدار والفرس متفق عليه وفي رواية الشوم في ثلثة في المرأة
والمسكن والدابة جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة
فلما قفلنا كنا قريبا من المدينة قلت يا رسول الله اني حديث عهد بعرس
قال اتزوجت قلت نعم قال ابكر ام ثيب قلت بل ثيب قال فهلا بكرا
تلاعبها وتلاعبك فلما قدمنا ذهبنا لندخل فقال امهلوا حتى ندخل ليلا
اي عشاء لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة متفق عليه
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة حق على الله عونهم
المكاتب الذي يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف والمجاهد في سبيل

لندخل

الله رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا خطب اليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ان لا تفعلوه
تكن فتنة في الارض وفساد عريض رواه الترمذي معقل بن يسار
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجوا الودود الولود فاني
مكاثر بكم الامم رواه ابوداود والنسائي عبد الرحمن بن عتبة بن
عويم بن ساعدة الانصاري عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما و
ارضى باليسير رواه ابن ماجة مرسلا ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تر للمتحابين مثل النكاح انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج
الحرائر ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يقول ما استفاد
المومن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة ان امرها اطاعته
وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها نصحته في
نفسها وماله روى ابن ماجة الاحاديث الثلثة انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد فقد استكمل
نصف الدين فليتق الله في النصف الباقي عائشة قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم ان اعظم النكاح بركة ايسره مؤنة رواهما

البيهقي في شعب الايمان … النظر الى المخطوبة وبيان العورات

ابي هريرة قال قال رسول الله … جاء رجل

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني تزوجت امرأة من الانصار قال

فانظر اليها فان في اعين الانصار شيئا رواه مسلم … ابن مسعود قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها

كانه ينظر اليها متفق عليه … ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المرأة الى عورة المرأة ولا يفضي

الرجل الى الرجل في ثوب واحد ولا تفضي المرأة الى المرأة في ثوب واحد رواه

مسلم … جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يبيتن رجل

عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم رواه مسلم … عقبة

بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياكم والدخول على النساء فقال رجل

يا رسول الله ارأيت الحمو قال الحمو الموت متفق عليه … جابر ان ام سلمة

استاذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة فامر ابا طيبة ان يحجمها

قال حسبت انه كان اخاها من الرضاعة او غلاما لم يحتلم رواه مسلم

جرير بن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فامرني

ان اصرف بصري رواه مسلم … جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان اذا احدكم

فتنعتها

اعجبته المرأة

اعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد
ما في نفسه رواه مسلم عن جابر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى
نكاحها فليفعل رواه ابو داود عن المغيرة بن شعبة قال خطبت امرأة
فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها قلت لا قال فانظر
اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما رواه احمد والترمذي والنسائي وابن
ماجة والدارمي عن ابن مسعود قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة
فاعجبته فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سودة وهي تصنع طيبا
وعندها نساء فاخلينه فقضى حاجته ثم قال ايما رجل رأى امرأة تعجبه
فليقم الى اهله فان معها مثل الذي معها رواه الدارمي عن النبي
صلى الله عليه وسلم المرأة عورة فاذا خرجت استشرفها الشيطان
رواه الترمذي عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي
يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليست لك الآخرة
رواه احمد والترمذي وابو داود والدارمي عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زوج احدكم عبده امته فلا
ينظر الى عورتها وفي رواية فلا ينظرن الى ما دون السرة وفوق الركبة
رواه ابو داود عن جرهد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اما علمت

جرهد بن خويلد كان من اهل الصفة [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] في المسجد وقد انكشف فخذه فقال ان الفخذ عورة [illegible]

ان الفخذ عورة رواه الترمذي وابو داود علي رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يا علي لا تبرز فخذك ولا تنظر الى فخذ حي
ولا ميت رواه ابو داود وابن ماجة محمد بن جحش قال مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على معمر وفخذاه مكشوفتان قال يا معمر غط فخذيك
فان الفخذين عورة رواه في شرح السنة ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اياكم والتعري فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط وحين يفضي
الرجل الى اهله فاستحيوهم واكرموهم رواه الترمذي ام سلمة انها
كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة اذ اقبل ابن ام مكتوم
فدخل عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجبا منه فقلت يا رسول
الله اليس هو اعمى لا يبصرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعمياوان انتما
الستما تبصرانه رواه احمد والترمذي وابو داود بهز بن حكيم
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظ عورتك الا
من زوجتك او ما ملكت يمينك قلت يا رسول الله فرايت اذا كان
الرجل خاليا قال فالله احق ان يستحيى منه رواه الترمذي وابو داود
وابن ماجة عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون
رجل بامراة الا كان ثالثهما الشيطان رواه الترمذي جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجري من

اصلها

احدکم مجری الدم قلنا ومنک یا رسول الله قال ومنی ولکن اعاننی الله علیه
فاسلم رواہ الترمذی انس ان النبی صلی الله علیه وسلم اتی فاطمة
بعبد قد وهبه لها وعلی فاطمة ثوب اذا قنعت به راسها لم یبلغ
رجلیها واذا غطت به رجلیها لم یبلغ راسها فلما رای رسول الله صلی
الله علیه وسلم ما تلقی قال انه لیس علیک باس انما هو ابوک وغلامک
رواہ ابو داؤد ام سلمة ان النبی صلی الله علیه
وسلم کان عندها وفی البیت مخنث فقال لعبد الله بن ابی امیة
اخی ام سلمة یا عبد الله ان فتح الله لکم غدا الطائف فانی ادلک
علی بنت غیلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان فقال النبی
صلی الله علیه وسلم لا یدخلن هؤلاء علیکم متفق علیه المسور
بن مخرمة قال حملت حجرا ثقیلا فبینا انا امشی سقط عنی ثوبی فلم
استطع اخذه فرآنی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لی خذ علیک
ثوبک ولا تمشوا عراة رواہ مسلم عائشة قالت ما نظرت
او ما رأیت فرج رسول الله صلی الله علیه وسلم قط رواہ ابن ماجة
ابی امامة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ما من مسلم ینظر الی
محاسن امرأة اول مرة ثم یغض بصرہ الا احدث الله له عبادة
یجد حلاوتها رواہ احمد الحسن مرسلا قال بلغنی ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الناظر والمنظور اليه رواه البيهقي

في شعب الايمان باب الولي في النكاح واستيذان المرأة

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا تنكح الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا

يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت متفق عليه عن ابن

عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايم احق بنفسها من وليها

والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها وفي رواية قال الثيب

احق بنفسها من وليها والبكر تستامر واذنها سكوتها وفي

رواية قال الثيب احق بنفسها من وليها والبكر يستاذنها ابوها

في نفسها واذنها صماتها رواه مسلم عن خنساء بنت خذام ان اباها

زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فرد نكاحه رواه البخاري وفي رواية ابن ماجة نكاح ابيها عن

عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين وزفت

اليه وهي بنت تسع سنين ولعبها معها ومات عنها وهي بنت ثماني

عشرة رواه مسلم عن ابي موسى عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي رواه احمد والترمذي وابو داود

وابن ماجة والدارمي عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و

وسلم قال

رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في التوراة مكتوب
من بلغت ابنته اثنتي عشرة سنة ولم يزوجها فاصابت اثما فاثم
ذلك عليه رواهما البيهقي في شعب الايمان   اعلان
النكاح والخطبة والشرط   الربيع بنت معوذ
بن عفراء قالت جاء النبي صلى الله عليه وسلم فدخل حين بني علي
فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف
ويندبن من قتل من ابائي يوم بدر اذ قالت احديهن وفينا
نبي يعلم ما في غد فقال دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين رواه
البخاري   عائشة رضي الله عنها قالت زفت امرأة الى رجل من
الانصار فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم ما كان معكم لهو فان الانصار
يعجبهم اللهو رواه البخاري   قالت تزوجني رسول الله صلى
الله عليه وسلم في شوال وبنى بي في شوال فاي نساء رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان احظى عنده مني رواه مسلم   عقبة بن
عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا
به ما استحللتم به الفروج متفق عليه   قال قال ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه
حتى ينكح او يترك متفق عليه   قال قال رسول الله صلى الله

عليه

لتسفرغ

وسلم لا تسأل المرأة طلاق اختها لتفرغ صحفتها ولتنكح فان لها ما
قدر لها متفق عليه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته على ان يزوجه الآخر ابنته
وليس بينهما صداق متفق عليه وفي رواية لمسلم قال لا شغار في الاسلام
علي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء
يوم خيبر وعن اكل لحوم الحمر الانسية متفق عليه سلمة بن الاكوع
قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اوطاس في المتعة ثلثا
ثم نهى عنها رواه مسلم عبد الله بن مسعود قال
علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلوة والتشهد
في الحاجة قال التشهد في الصلوة التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله والتشهد في الحاجة ان الحمد لله نستعينه
ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا من يهده الله فلا
مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله و
اشهد ان محمدا عبده ورسوله ويقرء ثلث ايات يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون يا ايها الذين

امنوا اتقوا الله الذی تساءلون به والارحام ان الله کان علیکم
رقیبا یا ایها الذین امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سدیدا یصلح لکم
اعمالکم ویغفر لکم ذنوبکم ومن یطع الله ورسوله فقد فاز فوزا
عظیما رواه احمد والترمذی وابو داؤد والنسائی وابن ماجة والدارمی
وفی جامع الترمذی فسر الایات الثلث سفیان الثوری وزاد ابن
ماجة بعد قوله ان الحمد لله نحمده وبعد قوله من شرور انفسنا ومن
سیئات اعمالنا والدارمی بعد قوله عظیما ثم یتکلم بحاجته وفی
فی شرح السنة عن ابن مسعود فی خطبة الحاجة من النکاح وغیره
ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کل خطبة لیس فیها
تشهد فهی کالید الجذماء رواه الترمذی وقال هذا حدیث حسن
غریب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کل امر ذی بال
لا یبدأ فیه بالحمد لله فهو اقطع رواه ابن ماجة عائشة
قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اعلنوا هذا النکاح واجعلوه
فی المساجد واضربوا علیه بالدفوف رواه الترمذی وقال هذا
حدیث غریب محمد بن حاطب الجمحی عن النبی صلی الله علیه
وسلم قال فصل ما بین الحلال والحرام الصوت والدف فی النکاح
رواه احمد والترمذی والنسائی وابن ماجة عائشة

قالت کانت

قالت كانت عندي جارية من الانصار زوجتها فقال رسول الله صلى الله
عليه يا عائشة الا تغنين فان هذا الحي من الانصار يحبون الغناء رواه
ابن ماجه وابن حبان في صحيحه   ابن عباس قال انكحت عائشة ذات
قرابة لها من الانصار فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اهديتم
الفتاة قالوا نعم قال ارسلتم معها من تغني قالت لا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الانصار قوم فيهم غزل فلو بعثتم معها من
يقول اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم رواه ابن ماجه   سمرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة زوجها وليان فهي
للاول منهما ومن باع بيعا من رجلين فهو للاول منهما رواه
الترمذي وابو داؤد والنسائي والدارمي
ابن مسعود قال كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معنا
نساء فقلنا الا نختصي فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا ان نستمتع
فكان احدنا ينكح المرءة بالثوب الى اجل ثم قرأ عبد الله يا ايها
الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم متفق عليه
ابن عباس قال انما كانت المتعة في اول الاسلام كان الرجل
يقدم البلدة ليس له بها معرفة فيتزوج المرءة بقدر ما يرى انه يقيم
فتحفظ له متاعه وتصلح له شيئه حتى اذا نزلت الاية الا على

ازواجهم او ما ملكت ايمانهم قال ابن شهاب فكل فرج سواهما فهو حرام

رواه الترمذي عامر بن سعد قال دخلت على قرظة بن كعب

وابي مسعود الانصاري في عرس واذا جوار يغنين فقلت اي صاحبي

رسول الله صلى الله عليه وسلم واهل بدر يفعل هذا عندكم قالا اجلس

ان شئت فاسمع معنا وان شئت فاذهب فانه قد رخص لنا في

اللهو عند العرس رواه النسائي

المحرمات

ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها و

لا بين المرأة وخالتها متفق عليه عائشة قالت قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

رواه البخاري قالت جاء عمي من الرضاعة فاستاذن علي

فابيت ان اذن له حتى اسال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول

الله صلى الله عليه وسلم فسالته فقال انه عمك فاذني له قالت

فقلت يا رسول الله انما ارضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك فليلج عليك وذلك بعد

ما ضرب علينا الحجاب متفق عليه علي رضي الله عنه قال يا رسول

الله هل لك في بنت عمك حمزة فانها اجمل فتاة في قريش فقال

له اما علمت ان حمزة اخي من الرضاعة وان الله حرم من الرضاعة

ما حرم

ما يحرم من الرضاعة النسب رواه مسلم ام الفضل قالت ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم الرضعة او الرضعتان وفي رواية
عائشة قال لا تحرم المصة والمصتان وفي اخرى لام الفضل لا تحرم الاملاجة
والاملاجتان هذه روايات لمسلم عائشة قالت كان
فيما انزل من القران عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس
معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي فيما يقرأ من القران
رواه مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل
فكانه كره ذلك فقالت انه اخي فقال انظرن من اخوانكن فانما
الرضاعة من المجاعة متفق عليه عقبة بن الحارث انه تزوج
ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتت امرأة فقالت قد ارضعت عقبة
والتي تزوج بها فقال لها عقبة ما اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني
فارسل الى ال ابي اهاب فسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا
فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل ففارقها عقبة ونكحت زوجا
غيره رواه البخاري ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم حنين بعث جيشا الى اوطاس فلقوا عدوا
فقاتلوهم فظهروا عليهم واصابوا لهم سبايا فكان ناسا من

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من اجل ازواجهن
من المشركين فانزل الله تعالى في ذلك والمحصنات من النساء الا ما ملكت
ايمانكم اي فهن لهم حلال اذا انقضت عدتهن رواه مسلم

ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان تنكح المرأة
على عمتها او العمة على بنت اخيها والمرأة على خالتها او الخالة
على بنت اختها لا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى
رواه الترمذي وابو داود والدارمي والنسائي وروايته الى
قوله بنت اختها   البراء بن عازب قال مر بي خالي ابو بردة بن
دينار ومعه لواء فقلت اين تذهب قال بعثني النبي صلى الله عليه و
سلم الى رجل تزوج امرأة ابيه اتيه برأسه رواه الترمذي
وابو داود وفي رواية له وللنسائي وابن ماجة والدارمي فامرني
ان اضرب عنقه واخذ ماله وفي هذه الرواية قال عمي بدل خالي

ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم من
الرضاع الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام رواه الترمذي
حجاج بن حجاج الاسلمي عن ابيه انه قال يا رسول الله ما يذهب
عني مذمة الرضاع فقال غرة عبد او امة رواه الترمذي وابو
داود والنسائي والدارمي   ابي الطفيل الغنوي قال

كنت جالساً مع النبي صلى الله عليه وسلم اذ اقبلت امرأة فبسط النبي
صلى الله عليه وسلم رداءه حتى قعدت عليه فلما ذهبت قيل هذه
ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم رواه   ابن عمر ان غيلان بن سلمة
الثقفي اسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فاسلمن معه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم امسك اربعا وفارق سائرهن رواه احمد
والترمذي وابن ماجة   نوفل بن معاوية قال اسلمت وتحتي
خمس نسوة فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال فارق واحدة و
امسك اربعا فعمدت الى اقدمهن صحبة عندي عاقر
منذ ستين سنة ففارقتها رواه في شرح السنة   الضحاك
بن فيروز الديلمي عن ابيه قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتحتي
اختان قال اختر ايتهما شئت رواه الترمذي وابو داود
وابن ماجة   ابن عباس قال اسلمت امرأة فتزوجت
فجاء زوجها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني قد اسلمت
وعلمت باسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها
الآخر وردها الى زوجها الاول وفي رواية انه قال انها اسلمت
معي فردها عليه رواه ابو داود وروى في شرح السنة ان
جماعة من النساء ردهن النبي صلى الله عليه وسلم بالنكاح الاول

ابو داؤد

على ازواجهم عند اجتماع الاسلامين بعد اختلاف الدين والدار منهن بنت
الوليد بن المغيرة كانت تحت صفوان ابن امية فاسلمت يوم الفتح وهرب
زوجها من الاسلام فبعث اليه ابن عمه وهب بن عمير برداء رسول
الله صلى الله عليه امانا لصفوان فلما قدم جعل له رسول الله صلى
الله عليه وسلم تسيير اربعة اشهر حتى اسلم فاستقرت عنده واسلمت
ام حكيم بنت الحارث بن هشام امراة عكرمة بن ابي جهل يوم
الفتح وهرب زوجها من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت ام حكيم
حتى قدمت عليه اليمن فدعته الى الاسلام فاسلم فثبتا على نكاحهما
رواه مالك عن ابن شهاب مرسلا

ابن عباس قال حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع ثم قرا حرمت عليكم
امهاتكم رواه البخاري عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل نكح امراة فدخل بها فلا
يحل له نكاح ابنتها وان لم يدخل بها فلينكح ابنتها وايما رجل
نكح امراة فلا يحل له ان ينكح امها دخل بها او لم يدخل رواه الترمذي
وقال هذا حديث لا يصح من قبل اسناده انما رواه ابن لهيعة والمثنى بن
الصباح عن عمرو بن شعيب وهما يضعفان في الحديث

المباشرة جابر قال كانت اليهود تقول اذا اتى

الرجل

الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول فنزلت نساؤكم حرث لكم
فأتوا حرثكم أنى شئتم متفق عليه قال كنا نعزل والقرآن ينزل متفق عليه
وزاد مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا قال
إن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي جارية هي خادمتنا
وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل فقال اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها
ما قدر لها فلبث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حبلت فقال
أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها رواه مسلم أبي سعيد الخدري
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا
سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة و
أحببنا العزل فأردنا أن نعزل وقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه و
سلم بين أظهرنا قبل أن نسأله فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم أن
لا تفعلوا ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة متفق عليه
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء
يكون الولد وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء رواه مسلم
سعد بن أبي وقاص أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال إني أعزل عن امرأتي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعل ذلك
فقال الرجل أشفق على ولدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان ذلك

لم تفعل

ضمار اضروا بهن ولا ضرهم رواه مسلم جدامة بنت وهب قالت حضرت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في اناس وهو يقول لقد هممت ان انهى عن الغيلة
فنظرت في الروم وفارس فاذا هم يغيلون اولادهم فلا يضر اولادهم
ذالك شيئا ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذالك
الواد الخفي وهي واذا الموؤدة سئلت رواه مسلم ابي سعيد
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الامانة عند الله يوم
القيمة وفي رواية ان من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي
الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر سرها رواه مسلم
ابن عباس قال اوحي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءكم حرث لكم
فأتوا حرثكم الآية اقبل وادبر واتق الدبر والحيضة رواه الترمذي
وابن ماجة والدارمي خزيمة بن ثابت ان النبي صلى الله عليه و
سلم قال ان الله تعالى لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في ادبارهن رواه
احمد والترمذي وابن ماجة والدارمي ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من اتى امرأته في دبرها رواه احمد
وابو داود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي
يأتي امرأته في دبرها لا ينظر الله اليه رواه في شرح السنة
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل اتى

جلدا او امرأة في الدبر رواه الترمذي اسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه رواه ابو داود
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعزل عن الحرة الا باذنها رواه ابن ماجه عروة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها في بريرة خذيها واعتقيها وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها متفق عليه ابن عباس قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث كاني انظر اليه يطوف خلفها في سكك المدينة يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعتيه فقالت يا رسول الله تامرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه رواه البخاري
عائشة انها ارادت ان تعتق مملوكين لها زوج فسالت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تبدأ بالرجل قبل المرأة رواه ابو داود
عنها ان بريرة عتقت وهي عند مغيث فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها ان قربك فلا خيار لك رواه ابو داود

سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت
طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم تكن لك فيها
حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها قال ما عندي الا ازاري
هذا قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل معك من القران شيء قال نعم سورة كذا وسورة كذا
فقال قد زوجتكها بما معك من القران وفي رواية قال انطلق فقد
زوجتكها فعلمها من القرآن متفق عليه ابي سلمة قال سألت
عائشة كم كان صداق النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه
لازواجه ثنتي عشرة اوقية ونش قالت اتدري ما النش قلت
لا قالت نصف اوقية فتلك خمسمائة درهم رواه مسلم ونش بالرفع
في شرح السنة وفي جميع الاصول عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال الا لا تغالوا صدقة النساء فانها لو كانت
مكرمة في الدنيا وتقوى عند الله لكان اولاكم بها نبي الله صلى الله عليه
وسلم ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه ولا انكح
شيئا من بناته على اكثر من اثنتي عشرة اوقية رواه احمد والترمذي
وابو داود والنسائي وابن ماجة والدارمي جابر ان النبي

الله صلى الله عليه وسلم قال من أعطى في صداق امرأته ملء كفيه سويقا أو تمرا
فقد استحل رواه أبو داود عامر بن ربيعة أن امرأة من بني فزارة تزوجت
على نعلين فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضيت من نفسك ومالك
بنعلين قالت نعم فأجازه رواه الترمذي علقمة عن ابن مسعود أنه سئل
عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها شيئا ولم يدخل بها حتى مات فقال
ابن مسعود لها مثل صداق نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة
ولها الميراث فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في بروع بنت واشق امرأة منا بمثل ما قضيت ففرح بها
ابن مسعود رواه الترمذي وأبو داود والنسائي والدارمي
أم حبيبة أنها كانت تحت عبد الله بن جحش فمات
بأرض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وسلم وأمهرها عنه أربعة
آلاف وفي رواية أربعة آلاف درهم وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه و
سلم مع شرحبيل بن حسنة رواه أبو داود والنسائي أنس
قال تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الإسلام أسلمت
أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها فقالت إني قد أسلمت فإن أسلم نكحتك
فأسلم فكان صداق ما بينهما رواه النسائي
أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثر صفرة فقال

ما هذا قال اني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال بارك الله
لك اولم ولو بشاة متفق عليه · وعنه قال ما اولم رسول الله صلى الله عليه و
سلم على احد من نسائه ما اولم على زينب اولم بشاة متفق عليه · وعنه قال
اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب بنت جحش فاشبع الناس
خبزا ولحما رواه البخاري · وعنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق
صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها واولم عليها بحيس متفق عليه
وعنه قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلث ليال يبنى
عليه بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم
وما كان فيها الا ان امر بالانطاع فبسطت فالقى عليها التمر والاقط
والسمن رواه البخاري · وعن صفية بنت شيبة قالت اولم النبي صلى الله عليه وسلم
على بعض نسائه بمدين من شعير رواه البخاري · وعن عبد الله بن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها متفق عليه
وفي رواية لمسلم فليجب عرسا كان او نحوه · وعن جابر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا دعي احدكم [الى طعام] فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك رواه مسلم
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شر الطعام طعام الوليمة
يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله
متفق عليه · وعن ابي مسعود الانصاري قال كان رجل من الانصار يكنى ابا شعيب

[اي عقبة بن عمرو]

كان له غلام لحام فقال اصنع لي طعاما يكفي خمسة لعلي ادعو النبي صلى الله عليه
وسلم خامس خمسة فصنع له طعيما ثم اتاه فدعاه فتبعهم رجل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم يا ابا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت اذنت له وان
شئت تركته قال لا بل اذنت له متفق عليه انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم اولم على صفية بسويق وتمر رواه احمد والترمذي
وابو داود وابن ماجة سفينة ان رجلا ضاف علي بن ابي طالب فصنع له
طعاما فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكل معنا
فدعوه فجاء فوضع يديه على عضادتي الباب فراى القرام قد ضرب
في ناحية البيت فرجع قالت فاطمة فتبعته فقلت يا رسول الله ما
ردك قال انه ليس لي او لنبي ان يدخل بيتا مزوقا رواه احمد وابن
ماجة عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعي
فلم يجب فقد عصى الله ورسوله ومن دخل على غير دعوة دخل سارقا
وخرج مغيرا رواه ابو داود رجل من اصحاب رسول الله قال
اذا اجتمع الداعيان فاجب اقربهما بابا وان سبق احدهما فاجب الذي
سبق رواه احمد وابو داود ابن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة
وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به رواه الترمذي

عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين
ان يوكل رواه ابو داود وقال محيي السنة الصحيح عن عكرمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسل ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المتباريان لا يجابان ولا يوكل طعامهما قال الامام احمد
يعني المتعارضين بالضيافة فخرا ورياء عمران بن حصين قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن اجابة طعام الفاسقين ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فليأكل من طعامه
ولا يسأل ويشرب من شرابه ولا يسأل روى الاحاديث الثلثة البيهقي في
شعب الايمان وقال هذا ان صح فلان الظاهر ان المسلم لا يطعمه ولا يسقيه
الا ما هو حلال عنده ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبض عن تسع نسوة وكان يقسم منهن لثمان متفق عليه
عائشة ان سودة لما كبرت قالت يا رسول الله قد جعلت يومي منك
لعائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها
ويوم سودة متفق عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأل
في مرضه الذي مات فيه اين انا غدا اين انا غدا يريد يوم عائشة فاذن له
ازواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها
رواه البخاري قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا

المجاوزين عن القصد والمجرفين عن الصراط مستقيما لعابين

أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه متفق عليه وعن أنس قال
من السنة إذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام عندها سبعا و
قسم وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا ثم قسم قال أبو قلابة ولو
شئت لقلت إن أنسا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم متفق عليه وعن أبي بكر بن عبد
الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده
قال لها ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن
وإن شئت ثلثت عندك ودرت قالت ثلث وفي رواية أنه قال لها للبكر
سبع وللثيب ثلاث رواه مسلم عن عائشة أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل ويقول اللهم هذا قسمي فيما أملك
فلا تلمني فيما تملك ولا أملك رواه الترمذي وأبو داود والنسائي
وابن ماجه والدارمي وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كانت
عند رجل امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه ساقط رواه
الترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي
عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس هذه زوجة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها
وارفقوا بها فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة كان
يقسم منهن لثمان ولا يقسم لواحدة قال عطاء التي كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يقسم لها بلغنا انها صفية وكانت اخرهن موتا ماتت بالمدينة

متفق عليه وقال رزين قال عطاء هي سودة وهو اصح وهبت يومها

لعائشة حين اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم طلاقها فقالت له امسكني

قد وهبت يومي لعائشة لعلي ان اكون من نسائك في الجنة عشرة

النساء وما لكل واحدة من الحقوق ابي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استوصوا بالنساء خيرا فانهن خلقن

من ضلع وان اعوج شيء في الضلع اعلاه فان ذهبت تقيمه كسرته

وان تركته لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء متفق عليه وعنه قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم

لك على طريقة فان استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها كسرتها

وكسرها طلاقها رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يفرك مؤمن مؤمنة ان كره منها خلقا رضي منها آخر رواه مسلم

وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم

ولولا حواء لم تخن انثى زوجها الدهر متفق عليه عبد الله بن زمعة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجلد احدكم [illegible] امرأته جلد العبد

ثم يجامعها في آخر اليوم وفي رواية يعمد احدكم فيجلد امرأته جلد

العبد فلعله يضاجعها في آخر يومه ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة وقال لم

يضحك احدكم مما يفعل متفق عليه عايشة قالت كنت العب بالبنات
عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا دخل ينقمعن منه فيسربهن الي فيلعبن معي متفق
عليه قالت والله لقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم على باب حجرتي
والحبشة يلعبون بالحراب في المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني
بردائه لانظر الى لعبهم بين اذنه وعاتقه ثم يقوم من اجلي حتى اكون
انا التي انصرف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على
اللهو متفق عليه قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم
اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى فقلت من اين تعرف
ذلك فقال اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا
كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل والله يا رسول
الله ما اهجر الا اسمك متفق عليه ابو هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت فبات
غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح متفق عليه وفي رواية لهما قال
والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه الا
كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها
امرأة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي

غير الذي يعطيني فقال المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور متفق عليه

انس قال آلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله

فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت

شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين رواه البخاري جابر قال دخل

ابو بكر رضي الله عنه يستاذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسا

ببابه لم يؤذن لاحد منهم قال فاذن لابي بكر فدخل ثم اقبل عمر رضي الله عنه

فاستاذن فاذن له فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا حوله نساؤه واجما

ساكتا قال فقال لاقولن شيئا اضحك النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول

الله لو رايت بنت خارجة سالتني النفقة فقمت اليها فوجات عنقها

فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال هن حولي كما ترى يسالنني النفقة (ووجأ عمر رضي الله عنه)

فقام ابو بكر الى عائشة يجا عنقها وقام عمر الى حفصة يجا عنقها

كلاهما يقول تسالن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فقلن والله

لا نسال رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ابدا ليس عنده ثم اعتزلهن شهرا

او تسعا وعشرين ثم نزلت هذه الاية يا ايها النبي قل لازواجك حتى

بلغ للمحسنات منكن اجرا عظيما قال فبدا بعائشة فقال يا عائشة اني

اريد ان اعرض عليك امرا احب ان لا تعجلي فيه حتى تستشيري ابويك قالت

وما هو يا رسول الله فتلا عليها الآية قالت افيك يا رسول الله استشير ابوي

رسول الله

[ن] اختار الله ورسوله والدار الآخرة واسالك ان لا تخبر امرأة من نسائك
بالذي قلت قال لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها ان الله تعالى لم يبعثني
معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا رواه مسلم ۞ عائشة
قالت كنت اغار على اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت اتهب المرأة نفسها فلما انزل الله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي
اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت ما ارى
ربك الا يسارع في هواك متفق عليه وحديث جابر اتقوا الله في النساء ذكر
في قصة حجة الوداع ۞ عائشة انها كانت مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في سفر قالت فسابقته فسبقته على رجلي فلما حملت اللحم سابقته
فسبقني قال هذه بتلك السبقة رواه ابو داود ۞ قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي واذا مات صاحبكم
فدعوه رواه الترمذي والدارمي ورواه ابن ماجه عن ابن عباس الى قوله
لاهلي ۞ انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلت المرأة خمسها
وصامت شهرها واحصنت فرجها واطاعت بعلها فلتدخل من اي
ابواب الجنة شاءت رواه ابو نعيم في الحلية ۞ ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت آمر احدا ان يسجد لاحد لامرت
المرأة ان تسجد لزوجها رواه الترمذي ۞ ام سلمة قالت قال رسول

المرأة م

الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة

رواه الترمذي طلق بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

الرجل دعا زوجته لحاجته فلتأته وان كانت على التنور رواه الترمذي

معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا

الا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو عندك

دخيل يوشك ان يفارقك الينا رواه الترمذي وابن ماجه وقال

الترمذي هذا حديث غريب حكيم بن معاوية القشيري عن ابيه

قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال ان تطعمها

اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر

الا في البيت رواه احمد وابو داود وابن ماجه لقيط بن صبرة

قال قلت يا رسول الله ان لي امرأة في لسانها شيء يعني البذاء قال

طلقها قلت ان لي منها ولدا ولها صحبة قال فمرها يقول عظها فان يك

فيها خير فستقبل ولا تضربن ظعينتك ضربك اميتك رواه ابو

ابو داود اياس بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا تضربوا اماء الله فجاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

ذئرن النساء على ازواجهن فرخص في ضربهن فاطاف بآل رسول

الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون ازواجهن فقال رسول الله صلى الله

ولا تقبح

عليه وسلم

عليه وسلم لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون ازواجهن ليس اولئك
بخياركم رواه ابو داود وابن ماجه والدارمي عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خبب امرأة على زوجها او عبدا على سيده
رواه ابو داود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا والطفهم باهله رواه الترمذي عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم
خلقا وخياركم خياركم لنسائهم رواه الترمذي وقال هذا حديث
حسن صحيح ورواه ابو داود الى قوله خلقا عن عائشة قالت قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك او خيبر وفي سهوتها ستر فهبت
ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب فقال ما هذا
يا عائشة قالت بناتي ورأى بينهن فرسا له جناحان من
رقاع فقال ما هذا الذي ارى وسطهن قالت فرس قال وما هذا الذي
عليه قالت جناحان قال فرس له جناحان قالت اما سمعت ان لسليمان
خيلا لها اجنحة قالت فضحك حتى رأيت نواجذه رواه ابو داود
عن قيس بن سعد قال اتيت الحيرة فرأيتهم
يسجدون لمرزبان لهم فقلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان
يسجد له فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني اتيت الحيرة

فرايتهم يسجدون لمرزبان لهم فانت احق بان يسجد لك فقال لي ارايت لو
مررت بقبري اكنت تسجد له فقلت لا فقال لا تفعلوا لو كنت امرا احدا
ان يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن
من الحق رواه ابو داود ورواه احمد عن معاذ بن جبل وعن عائشة قالت
ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيئا قط الا ان يجاهد في سبيل الله
ولا ضرب خادما ولا امراة رواه مسلم وعن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يسال الرجل فيما ضرب امراته عليه رواه ابو داود
وابن ماجة وعن ابي سعيد قال جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ونحن عنده فقالت زوجي صفوان بن المعطل يضربني اذا صليت
ويفطرني اذا صمت ولا يصلي الفجر حتى تطلع الشمس قال وصفوان عنده قال
فسأله عما قالت فقال يا رسول الله اما قولها يضربني اذا صليت فانها
تقرأ بسورتين وقد نهيتها قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت
سورة واحدة لكفت الناس قال واما قولها يفطرني اذا صمت فانها تنطلق
تصوم وانا رجل شاب فلا اصبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصوم امرأة الا باذن زوجها واما قولها اني لا اصلي حتى تطلع الشمس
فانا اهل بيت قد عرف لنا ذاك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس قال
فاذا استيقظت يا صفوان فصل رواه ابو داود وابن ماجة

عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في نفر من المهاجرين والانصار فجاء
بعير فسجد له فقال اصحابه يا رسول الله تسجد لك البهائم والشجر فنحن احق ان
نسجد لك فقال اعبدوا ربكم واكرموا اخاكم ولو كنت امر احدا ان يسجد
لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها ولو امرها ان تنقل من جبل اصفر الى جبل
اسود ومن جبل اسود الى جبل ابيض كان ينبغي لها ان تفعله رواه احمد
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة لا تقبل لهم صلوة ولا
تصعد لهم حسنة العبد الابق حتى يرجع الى مواليه فيضع يده في ايديهم
والمرأة الساخط عليها زوجها والسكران حتى يصحو رواه البيهقي في
شعب الايمان ابي هريرة قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اي النساء
خير قال التي تسره اذا نظر وتطيعه اذا امر ولا تخالفه في نفسها ولا مالها
بما يكره رواه النسائي والبيهقي في شعب الايمان ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اربع من اعطيهن فقد اعطي خير الدنيا والاخرة
قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وبدنا على البلاء صابرا وزوجة لا تبغيه حوبا
في نفسها ولا ماله رواه في شعب الايمان

البيهقي

ابن عباس ان امرأة ثابت بن قيس اتت النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ثابت بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولا دين ولكني
اكره الكفر في الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتردين عليه حديقته

بعد تقبله قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبل الحديقة وطلقها تطليقة

رواه البخاري عبد الله بن عمر انه طلق امراة له وهي حائض فذكر عمر لرسول

الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها

ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها

طاهرا قبل ان يمسها فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء وفي

رواية مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا متفق عليه عائشة

قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترنا الله ورسوله فلم يعد ذلك

علينا شيئا متفق عليه ابن عباس قال في الحرام يكفر لقد كان لكم في رسول

الله اسوة حسنة متفق عليه عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث

عند زينب بنت جحش وشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة

ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافير

اكلت مغافير فدخل على احديهما فقالت له ذلك فقال لا بل

شربت عسلا عند زينب بنت جحش فلن اعود له وقد حلفت لا تخبري

بذلك احدا يبتغي مرضاة ازواجه فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما

احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك الاية متفق عليه

ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امراة سألت

زوجها طلاقا في غير ما باس فحرام عليها رائحة الجنة رواه احمد و

الترمذي وابو داود

الترمذي وابو داود وابن ماجة والدارمي ❊ ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابغض الحلال الى الله الطلاق رواه ابو داود ❊ علي عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتاق الا بعد ملك ولا وصال
في صيام ولا يتم بعد احتلام ولا رضاع بعد فطام ولا صمت يوم الى
الليل رواه في شرح السنة ❊ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق فيما
لا يملك ولا طلاق فيما لا يملك رواه الترمذي وزاد ابو داود
ولا بيع الا فيما يملك ❊ ركانة بن عبد يزيد انه طلق امرأته
سهيمة البتة فاخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وقال والله
ما اردت الا واحدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما اردت الا واحدة
فقال ركانة والله ما اردت الا واحدة فردها اليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم فطلقها الثانية في زمان عمر والثالثة في زمان عثمان رواه
ابو داود والترمذي وابن ماجة والدارمي الا انهم لم يذكروا
الثانية والثالثة ❊ ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثلث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق
والرجعة رواه الترمذي وابو داود وقال الترمذي هذا حديث
حسن غريب ❊ عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول لا طلاق ولا عتاق في اغلاق رواه ابو داود وابن ماجه قيل معناه

الاغلاق الاكراه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل طلاق

جائز الا طلاق المعتوه والمغلوب على عقله رواه الترمذي وقال هذا حديث

غريب وعطاء بن عجلان الراوي ضعيف ذاهب الحديث علي قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلثة عن النائم حتى يستيقظ وعن

الصبي حتى يبلغ وعن المعتوه حتى يعقل رواه الترمذي وابو داود ورواه

الدارمي عن عائشة وابن ماجه عنهما عائشة ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان رواه الترمذي وابو

داود وابن ماجه والدارمي ابي هريرة

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المنتزعات والمختلعات هن المنافقات رواه

النسائي نافع عن مولاة لصفية بنت ابي عبيد انها اختلعت من

زوجها بكل شيء لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر رواه مالك

محمود بن لبيد قال اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته

ثلث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال ايلعب بكتاب الله عز وجل

وانا بين اظهركم حتى قام رجل فقال يا رسول الله الا اقتله رواه النسائي

مالك بلغه ان رجلا قال لعبد الله بن عباس اني طلقت امرأتي

مائة تطليقة فماذا ترى علي فقال ابن عباس طلقت منك بثلث وسبع

ونسون

فأعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين الله فقالت في السماء فقال من أنا

فقالت أنت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتقها رواه مالك

وفي رواية لمسلم قال كانت لي جارية ترعى غنما لي قبل أحد والجوانية فاطلعت

ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها وأنا رجل من بني آدم آسف كما

يأسفون لكن صككتها صكة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظم ذلك

علي فقلت يا رسول الله أفلا أعتقها قال ائتني بها فأتيته بها فقال لها أين

الله قالت في السماء قال من أنا قالت أنت رسول الله قال أعتقها فإنها

مؤمنة سهل بن سعد الساعدي قال

إن عويمرا العجلاني قال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا

أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك

وفي صاحبتك فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا في المسجد وأنا مع

الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا قال عويمر كذبت عليها

يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

انظروا فإن جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الأليتين خدلج الساقين

فلا أحسب عويمرا إلا قد صدق عليها وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا

أحسب عويمرا إلا قد كذب عليها فجاءت به على النعت الذي نعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر فكان بعد ينسب إلى أمه متفق عليه

ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته فانتفى من ولدها ففرق بينهما

والحق الولد بالمرأة متفق عليه وفي حديثه انه ا[illegible] صلى الله عليه

وعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة [illegible]

الله عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله احدكما كاذب لا سبيل لك عليها

قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها فهو بما استحللت

من فرجها وان كنت كذبت عليها فذاك ابعد وابعد لك منها متفق عليه

ابن عباس ان هلال بن امية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك

بن سحماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة او حد في ظهرك فقال يا

رسول الله اذا رأى احدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فجعل النبي

صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد في ظهرك فقال هلال والذي

بعثك بالحق اني لصادق فلينزلن الله ما يبرئ ظهري من الحد فنزل

جبريل وانزل عليه والذين يرمون ازواجهم فقرأ حتى بلغ ان كان من

الصادقين فجاء هلال فشهد والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم

ان احدكما كاذب فهل منكما تائب ثم قامت فشهدت فلما كانت عند الخامسة

وقفوها وقالوا انها موجبة قال ابن عباس فتلكأت ونكصت حتى ظننا

انها ترجع ثم قالت لا افضح قومي سائر اليوم فمضت فقال النبي صلى الله

عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين سابغ الاليتين خدلج

72 اي الشهادة الخامسة موجبة للعذاب

في الانتفاء منه متفق عليه عائشة قالت كان عتبة بن ابي وقاص عهد الى
اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام
الفتح اخذه سعد فقال انه ابن اخي وقال عبد بن زمعة اخي فتساوقا الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ان اخي كان عهد الي فيه وقال
عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة
بنت زمعة احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله وفي
رواية قال هو اخوك يا عبد بن زمعة من اجل انه ولد على فراش ابيه متفق عليه
وعنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور فقال
اي عائشة الم تري ان مجززا المدلجي دخل فلما رأى اسامة وزيدا وعليهما
قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها
من بعض متفق عليه سعد بن ابي وقاص وابي بكرة قالا قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام متفق عليه ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترغبوا عن ابائكم فمن رغب عن
ابيه فقد كفر متفق عليه وقد ذكر حديث عائشة ما من احد اغير من الله
في باب صلوة الخسوف ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لما نزلت اية الملاعنة ايما امرأة ادخلت على قوم من ليس منهم

طلب کردن بطعام ...

فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته وايما رجل جحد ولده وهو ينظر
اليه احتجب الله منه وفضحه على رؤس الخلائق في الاولين والاخرين رواه ابو
داود والنسائي والدارمي. ابن عباس قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ان لي امراة لا ترد يد لامس فقال النبي صلى الله عليه وسلم طلقها قال
اني احبها قال فامسكها اذا رواه ابو داود والنسائي وقال النسائي رفعه احد
الرواة الى ابن عباس واحدهم لم يرفعه قال وهذا الحديث ليس بثابت
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان كل مستلحق استلحق
بعد ابيه الذي يدعى له ادعاه ورثته فقضى ان من كان من امة يملكها يوم
اصابها فقد لحق بمن استلحقه وليس له مما قسم قبله من الميراث شيء وما ادرك
من ميراث لم يقسم فله نصيبه ولا يلحق اذا كان ابوه الذي يدعى له انكره
وان كان من امة لم يملكها او من حرة عاهر بها فانه لا يلحق ولا يرث وان كان
الذي يدعى له هو الذي ادعاه فهو ولد زنية من حرة كان او امة رواه ابو
داود. جابر بن عتيك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من الغيرة ما
يحب الله ومنها ما يبغض الله فاما التي يحبها الله فالغيرة في الريبة واما التي
يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة وان من الخيلاء ما يبغض الله ومنها ما يحب
الله فاما الخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل عند القتال واختياله
عند الصدقة واما التي يبغض الله فاختياله في الفخر وفي رواية في البغي

رواه احمد و ابو داود والنسائی عن عمرو بن شعیب عن ابیہ عن
جدہ قال قام رجل فقال یا رسول اللہ ان فلانا ابنی عاهرت بامہ فی الجاهلیہ
فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا دعوۃ فی الاسلام ذهب امر الجاهلیۃ الولد
للفراش وللعاهر الحجر رواہ ابو داود ... ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال
اربع من النساء لا ملاعنۃ بینهن وبین ازواجهن النصرانیۃ تحت المسلم و
الیهودیۃ تحت المسلم والحرۃ تحت المملوک والمملوکۃ تحت الحر رواہ ابن
ماجۃ ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم امر رجلا حین امر المتلاعنین
ان یتلاعنا ان یضع یدہ علی فیہ عند الخامسۃ وقال انها موجبۃ رواہ
النسائی عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خرج من عندها لیلا
قالت فغرت علیہ فجاء فرای ما اصنع فقال ما لک یا عائشۃ اغرت فقلت
وما لی لا یغار مثلی علی مثلک فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لقد جاءک
شیطانک قالت یا رسول اللہ امعی شیطان قال نعم قلت ومعک یا رسول اللہ
قال نعم ولکن اعاننی اللہ علیہ حتی اسلم رواہ مسلم

ابی سلمۃ عن فاطمۃ بنت قیس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتۃ وهو غائب
فارسل الیها وکیلہ الشعیر فسخطتہ فقال واللہ ما لک علینا من شیء فجاءت
الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکرت ذلک لہ فقال لیس لک نفقۃ فامرها ان
تعتد فی بیت ام شریک ثم قال تلک امرأۃ یغشاها اصحابی اعتدی عند ابن ام

سلمۃ

مکتوم

مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فآذنيني قالت فلما حللت
ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطباني فقال اما ابو الجهم فلا
يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي اسامة بن زيد
فكرهته ثم قال انكحي اسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت وفي رواية
عنها فاما ابو جهم فرجل ضراب للنساء رواه مسلم وفي رواية ان زوجها
طلقها ثلاثا فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملا
عائشة قالت ان فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها
فلذلك رخص لها النبي صلى الله عليه وسلم تعني في النقلة وفي رواية قالت
ما لفاطمة الا تتقي الله تعني في قولها لا سكنى ولا نفقة رواه البخاري
سعيد بن المسيب قال انما نقلت فاطمة لطول لسانها على احمائها رواه
في شرح السنة جابر قال طلقت خالتي ثلاثا فارادت ان تجد نخلها
فزجرها رجل ان تخرج فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى فجدي نخلك
فانه عسى ان تصدقي او تفعلي معروفا رواه مسلم المسور بن
مخرمة ان سبيعة الاسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت النبي
صلى الله عليه وسلم فاستاذنته ان تنكح فاذن لها فنكحت رواه البخاري
ام سلمة قالت جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها

عصاه

تجد

[illegible]

افيكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا ثم
قال انما هي اربعة اشهر وعشر وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة
على راس الحول متفق عليه ام حبيبة وزينب بنت جحش عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت
فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا متفق عليه ام عطية
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحد امراة على ميت فوق ثلاث الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل
ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار متفق عليه و
زاد ابوداود ولا تختضب زينب بنت كعب ان
الفريعة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها
انها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تساله ان ترجع الى اهلها في
بني خدرة فان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقوا فقتلوه قالت فسالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فانه لم يتركني في
منزل يملكه ولا نفقة فقالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فانصرفت
حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد دعاني فقال امكثي في بيتك حتى
يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتددت فيه اربعة اشهر وعشرا رواه
مالك والترمذي وابوداود والنسائي وابن ماجه والدارمي

ام سلمة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي ابو سلمة وقد
جعلت علي صبرا فقال ما هذا يا ام سلمة قلت انما هو صبر ليس فيه طيب فقال
انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتنزعيه بالنهار ولا تمتشطي بالطيب
ولا بالحناء فانه خضاب قلت باي شيء امتشط يا رسول الله قال بالسدر
تغلفين به راسك رواه ابو داود والنسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي
ولا تختضب ولا تكتحل رواه ابو داود والنسائي

سليمان بن يسار ان الاحوص هلك بالشام حين دخلت امراته في الدم
من الحيضة الثالثة وقد كان طلقها فكتب معاوية بن ابي سفيان الى زيد
بن ثابت يساله عن ذلك فكتب اليه زيد انه اذا دخلت في الدم من الحيضة
الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها ولا ترثه ولا يرثها رواه مالك

سعيد بن المسيب قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ايما امراة طلقت
فحاضت حيضة او حيضتين ثم رفعتها حيضتها فانها تنتظر تسعة
اشهر فان بان بها حمل فذلك والا اعتدت بعد التسعة الاشهر ثلثة اشهر ثم
حلت رواه مالك

قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامراة مجح فسال عنها فقالوا امة لفلان
قال ايلم بها قالوا نعم قال لقد هممت ان العنه لعنا يدخل معه في قبره كيف

يستخدمه وهو لا يحل له كيف يورثه وهو لا يحل له رواه مسلم

ابی سعيد الخدري رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في سبايا اوطاس لا
توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة رواه احمد وابو داود
والدارمي رويفع بن ثابت الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم حنين لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسقي ماءه زرع غيره يعني
اتيان الحبالى ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يقع على امرأة من السبي حتى
يستبرئها ولا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبيع مغنما حتى يقسم رواه
ابو داود ورواه الترمذي الى قوله زرع غيره

مالك قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر باستبراء الاماء
بحيضة ان كانت ممن تحيض وثلثة اشهر ان كانت ممن لا تحيض وينهى عن سقي ماء
الغير ابن عمر انه قال اذا وهبت الوليدة التي توطأ او بيعت او عتقت
فلتستبرئ رحمها بحيضة ولا تستبرئ العذراء رواهما رزين

عائشة ان هندا بنت عتبة قالت يا رسول الله ان ابا
سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه
وهو لا يعلم فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف متفق عليه
جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعطى الله احدكم
خيرا فليبدأ بنفسه واهل بيته رواه مسلم ابی هريرة قال قال

رسول الله صلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل الا ما
يطيق رواه مسلم   ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم
جعلهم الله تحت ايديكم فمن جعل الله اخاه تحت يديه فليطعمه مما ياكل
وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه عليه
متفق عليه   عبد الله بن عمرو جاءه قهرمان له فقال له اعطيت الرقيق قوتهم
قال لا قال فانطلق فاعطهم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفى بالمرء
اثما ان يحبس عمن يملك قوته وفي رواية كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت
رواه مسلم   ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صنع
لاحدكم خادمه طعامه ثم جاءه به وقد ولي حره ودخانه فليقعده
معه فليأكل فان كان الطعام مشفوها قليلا فليضع في يده منه اكلة او
اكلتين رواه مسلم   عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان العبد اذا نصح لسيده واحسن عبادة الله فله اجره مرتين متفق عليه
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعما للمملوك ان
يتوفاه الله يحسن عبادة ربه وطاعة سيده نعما له متفق عليه
جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ابق العبد لم تقبل له
صلوة وفي رواية عنه قال ايما عبد ابق من مواليه فقد كفر حتى
يرجع اليهم رواه مسلم   ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه

فقد برئت منه الذمة
وفي رواية عنه قال
ايما عبد ابق من
مواليه

وسلم تقول من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيمة الا ان يكون كما
قال متفق عليه ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من ضرب غلاما له حدا لم ياته او لطمه فان كفارته ان يعتقه رواه مسلم
ابي مسعود الانصاري قال كنت اضرب غلاما لي فسمعت من خلفي صوتا
اعلم ابا مسعود لله اقدر عليك منك عليه فالتفت فاذا هو رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لو لم
تفعل للفحتك النار او لمستك النار رواه مسلم
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان
لي مالا وان والدي يحتاج الى مالي قال انت ومالك لوالدك ان اولادكم
من اطيب كسبكم كلوا من كسب اولادكم رواه ابو داود وابن ماجه
عن ابيه عن جده ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني فقير ليس
لي شيء ولي يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا
متاثل رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه ام سلمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في مرضه الصلوة وما ملكت ايمانكم رواه
البيهقي في شعب الايمان وروى احمد وابو داود عن علي نحوه
ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يدخل الجنة سيء الملكة رواه الترمذي وابن ماجه
بدی کننده کاملن با مملوکان

اعلم

ن مكيث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حسن الملكة يمن وسوء الخلق شوم
رواه ابو داود ولم ار في غير المصابيح ما زاد عليه فيه من قوله والصدقة
تمنع ميتة السوء والبر زيادة في العمر • وعن ابي سعيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم
رواه الترمذي والبيهقي في شعب الايمان لكن عنده فليمسك بدل فارفعوا
ايديكم • وعن ابي ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق
بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين احبته يوم القيمة رواه الترمذي
والدارمي • وعن علي رضي الله عنه قال وهب لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
غلامين اخوين فبعت احدهما فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا علي ما فعل غلامك فاخبرته فقال رده رده رواه الترمذي وابن ماجة
• الله فرق بين جارية وولدها فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ورد
البيع رواه ابو داود منقطعا • وعن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث من
كن فيه يسر الله حتفه وادخله جنته رفق بالضعيف وشفقة على الوالدين
والاحسان الى المملوك رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب • وعن ابي امامة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهب لعلي غلاما فقال لا تضربه فاني نهيت
عن ضرب اهل الصلوة وقد رايته يصلي هذا لفظ المصابيح وفي المجتبى للدار
قطني ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن

بحوله

ضرب المصلين عبد الله بن عمر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله كم نعفو عن الخادم فسكت ثم اعاد عليه الكلام فصمت فلما
كانت الثالثة قال اعفوا عنه كل يوم سبعين مرة رواه ابو داود ورواه الترمذي
عن عبد الله بن عمرو ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لايمكم من
مملوكيكم فاطعموه مما تاكلون واكسوه مما تكسون ومن لا يلائمكم منهم فبيعوه
ولا تعذبوا خلق الله رواه احمد وابو داود سهل بن الحنظلية قال
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعير قد لحق ظهره ببطنه فقال اتقوا الله
في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة رواه ابو داود
ابن عباس قال لما نزل قوله تعالى ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن
وقوله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما الاية انطلق من كان عنده يتيم
فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فاذا فضل من طعام اليتيم وشرابه
شيء حبس له حتى ياكله او يفسد فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ويسئلونك عن اليتامى قل
اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم فخلطوا طعامهم بطعامهم
وشرابهم بشرابهم رواه ابو داود والنسائي ابي موسى قال لعن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من فرق بين الوالد وولده وبين الاخ وبين اخيه
رواه ابن ماجة والدارقطني عبد الله بن مسعود قال كان النبي صلى

لا يلائمكم

عليه وسلم

عليه وسلم اذا اتي بالسبي اعطى اهل البيت جميعا كراهية ان يفرق بينهم
رواه ابن ماجة ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا
انبئكم بشراركم الذي ياكل وحده ويجلد عبده ويمنع رفده رواه
رزين ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم لا يدخل الجنة سيئ الملكة قالوا يا رسول الله اليس اخبرتنا ان
هذه الامة اكثر الامم مملوكين وايتاما قال نعم فاكرموهم ككرامة
اولادكم واطعموهم مما تاكلون قالوا فما ينفعنا الدنيا قال فرس ترتبطه
تقاتل عليه في سبيل الله ومملوك يكفيك فاذا صلى فهو اخوك رواه
ابن ماجة

بلوغ الصغير وحضانته في الصغر

ابن عمر رضي الله عنهما قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه و
سلم عام احد وانا ابن اربع عشرة سنة فردني ثم عرضت عليه عام
الخندق وانا ابن خمس عشرة سنة فاجازني فقال عمر بن عبد العزيز هذا
فرق ما بين المقاتلة والذرية متفق عليه البراء بن عازب قال صالح
النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على ثلثة اشياء على ان من اتاه من
المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من
قابل ويقيم بها ثلثة ايام فلما دخلها ومضى الاجل خرج فتبعته ابنة
حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها فاختصم فيها

علي وزيد وجعفر فقال علي انا اخذتها وهي بنت عمي وقال جعفر بنت
عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم
لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال
لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا متفق عليه

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو ان امرأة قالت
يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء وثديي له سقاء وحجري له
حواء وان اباه طلقني واراد ان ينتزعه مني فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انت احق به ما لم تنكحي رواه احمد وابو داود [illegible] ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم خير غلاما بين ابيه وامه رواه الترمذي
قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان
زوجي يريد ان يذهب بابني وقد سقاني ونفعني فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هذا ابوك وهذه امك فخذ بيد ايهما شئت فاخذ بيد
امه فانطلقت به رواه ابو داود والنسائي والدارمي

هلال بن اسامة عن ابي ميمونة سليمان مولى لاهل المدينة قال بينما
انا جالس مع ابي هريرة جاءته امرأة فارسية معها ابن لها وقد طلقها
زوجها فادعياه فرطنت له تقول يا ابا هريرة زوجي يريد ان يذهب
بابني فقال ابو هريرة استهما عليه رطن لها بذلك فجاء زوجها وقال

الاستهام [illegible] ۱۲

الرطانة بالكسر والفتح والتراطن التكلم بكلام العجم ۱۲

من يحاقني في ابني فقال ابو هريرة اللهم اني لا اقول هذا الا اني كنت قاعدا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امراة فقالت يا رسول الله ان زوجي يريد
ان يذهب بابني ... نفعني وسقاني من بير ابي عنبة وعند النسائي وقد نفعني
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما عليه فقال زوجها من يحاقني في
ولدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ابوك وهذه امك فخذ بيد ايهما
شئت فاخذ بيد امه فانطلقت به رواه ابو داود والنسائي والدارمي

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة
مسلمة اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه متفق عليه

ابي ذر قال قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال ايمان
بالله وجهاد في سبيله قال قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها
ثمنا وانفسها عند اهلها قلت فان لم افعل قال تعين صانعا او تصنع
لاخرق قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق
بها على نفسك متفق عليه

البراء بن عازب قال
جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علمني عملا يدخلني الجنة
قال لئن كنت اقصرت الخطبة لقد اعرضت المسألة اعتق النسمة وفك
الرقبة ان تعين في عتقها والمنحة الوكوف قال اوليسا واحدا قال
لا عتق النسمة ان تفرد بعتقها وفك الرقبة ان تعين في ثمنها و

المنحة الركوب والفيء على ذي الرحم الظالم فإن لم تطق ذلك فأطعم الجائع
واسق الظمآن وأمر بالمعروف وانه عن المنكر فإن لم تطق ذلك فكف لسانك
إلا من خير رواه البيهقي في شعب الإيمان عمرو بن عبسة أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من بنى مسجدا ليذكر الله فيه بني له بيت في الجنة ومن أعتق نفسا
مسلمة كانت فديته من جهنم ومن شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا
يوم القيامة رواه في شرح السنة الغريف بن الديلمي قال
أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا حدثنا حديثا ليس فيه زيادة ولا نقصان
فغضب وقال إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته فيزيد وينقص فقلنا
إنما أردنا حديثا سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فقال أتينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب يعني النار بالقتل فقال أعتقوا
عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار رواه أبو داود
سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الصدقة
الشفاعة التي بها تفك الرقبة رواه البيهقي في شعب الإيمان
إعتاق العبد المشترك وشراء القريب والعتق في المرض
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أعتق شركا له في عبد وكان
له مال يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فأعطى شركاءه
حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق

مات

والنسائي

الفصل الأول

ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا في عبد اعتق كله ان كان له مال
فان لم يكن له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه متفق عليه عمران بن حصين
ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته لم يكن له مال غيرهم فدعاهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجزأهم اثلاثا ثم اقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة
وقال له قولا شديدا رواه مسلم ورواه النسائي عنه وذكر لقد هممت ان لا اصلي
عليه بدل قوله وقال له قولا شديدا وفي رواية ابي داود وقال لو شهدته
قبل ان يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يجزي ولد والده الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه
رواه مسلم جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوكا ولم يكن له مال غيره فبلغ
النبي صلى الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمان
مائة درهم متفق عليه وفي رواية لمسلم فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي
بثمان مائة درهم فجاء بها الى النبي صلى الله عليه وسلم فدفعها اليه ثم قال
ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن
اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا و
هكذا يقول فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك الحسن عن
سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ملك ذا رحم محرم فهو حر رواه
الترمذي وابو داود وابن ماجة ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

اذا ولدت امة الرجل منه فهي معتقة عن دبر منه او بعده رواه الدارمي
جابر قال بعنا امهات الاولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
فلما كان عمر نهانا عنه فانتهينا رواه ابو داود ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا وله مال فمال العبد له الا ان يشترط السيد رواه
ابو داود وابن ماجة ابي المليح عن ابيه ان رجلا اعتق شقصا من غلام فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس لله شريك فاجاز عتقه رواه ابو داود
سفينة قال كنت مملوكا لام سلمة فقالت اعتقك واشترط عليك
ان تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فقلت ان لم تشترطي علي ما فارقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عشت فاعتقتني واشترطت علي رواه ابو داود
وابن ماجة عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم رواه ابو داود ام سلمة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان عند مكاتب احداكن وفاء
فلتحتجب منه رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كاتب عبده على مائة اوقية
فاداها الا عشر اواق او قال عشرة دنانير ثم عجز فهو رقيق رواه الترمذي
وابو داود وابن ماجة ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اصاب
المكاتب حدا او ميراثا ورث بحساب ما عتق منه رواه ابو داود والترمذي

وفي رواية له قال ابو داود للكاتب حفصة ما ادري ... حديث ... صفقة

عبد الرحمن بن ابي عمرة الانصاري ان امه ارادت ان تعتق

فاخرت ذلك الى ان تصبح فماتت قال عبد الرحمن فقلت للقاسم بن محمد

اينفعها ان اعتق عنها فقال القاسم اتى سعد بن عبادة رسول الله صلى

الله عليه وسلم فقال ان امي هلكت فهل ينفعها ان اعتق عنها فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم نعم رواه مالك يحيى بن سعيد قال توفي عبد الرحمن

بن ابي بكر في نوم نامه فاعتقت عنه عائشة اخته رقابا كثيرة رواه

مالك عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى

عبدا فلم يشترط ماله فلا شيء له رواه الدارمي

باب الايمان والنذور

ابن عمر قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب

القلوب رواه البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينهاكم

ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت متفق عليه

عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا

بالطواغي ولا بآبائكم رواه مسلم ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله

ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق متفق عليه ثابت بن

الضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على ملة غير الاسلام

كالذابح نفسه وكما قال وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا

عذب به يوم القيامة ومن لعن مؤمنا فهو كقتله ومن قذف مؤمنا بكفر فهو

كقتله ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة متفق عليه

ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني والله ان شاء الله لا

احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير

متفق عليه منه عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد

الرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها

وان اوتيتها عن غير مسئلة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرايت غيرها خيرا

منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير وفي رواية فائت الذي هو خير و

كفر عن يمينك ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على

يمين فرأى خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل رواه مسلم قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم والله لان يلج احدكم بيمينه في اهله آثم له عند

الله من ان يعطي كفارته التي افترض الله عليه متفق عليه قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمين على نية المستحلف رواه مسلم

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك

رواه مسلم عايشة قالت نزلت هذه الآية لا يؤاخذكم الله باللغو

في ايمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله رواه البخاري وفي شرح

على

غيرها صح

السنة

السنة بلفظ المصابيح وقال بعد بعضهم عن انس   أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم ولا بامهاتكم ولا بالانداد
ولا تحلفوا بالله الا وانتم صادقون رواه ابو داود والنسائي   ابن عمر
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد اشرك رواه
الترمذي   بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس
منا رواه ابو داود   قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال اني بريء
من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام
سالما رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه   ابي سعيد الخدري قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد في اليمين قال لا والذي نفس ابي القاسم
بيده رواه ابو داود   ابي هريرة قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا حلف لا واستغفر الله رواه ابو داود وابن ماجه   ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين فقال ان شاء الله فلا
حنث عليه رواه الترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي
وذكر الترمذي جماعة وقفوه على ابن عمر   ابي الاحوص
عوف بن مالك عن ابيه قال قلت يا رسول الله ارأيت ابن عم لي آتيه
اسأله فلا يعطيني ولا يصلني ثم يحتاج الي فيأتيني فيسألني وقد
حلفت ان لا اعطيه ولا اصله فامرني ان آتي الذي هو خير واكفر

عن يميني رواه النسائي وابن ماجة وفي رواية قال قلت يا رسول الله يأتيني
ابن عمي فأحلف أن لا أعطيه ولا أصله قال كفر عن يمينك
أبي هريرة وابن عمر قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئا وإنما يستخرج به من البخيل متفق
عليه عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر أن يطيع
الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه رواه البخاري عمران بن حصين
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وفاء لنذر في معصية ولا فيما لا يملك
العبد رواه مسلم وفي رواية لا نذر في معصية الله عقبة بن عامر عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين رواه مسلم
ابن عباس قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم فسأل
عنه فقالوا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم
ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد
وليتم صومه رواه البخاري أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى
شيخا يهادى بين ابنيه فقال ما بال هذا قالوا نذر أن يمشي قال إن
الله تعالى عن تعذيب هذا نفسه لغني وأمره أن يركب متفق عليه وفي رواية
لمسلم عن أبي هريرة قال اركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك وعن نذرك
ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في

٣٤

عنه كان على امه نذر فتوفيت قبل ان تقضيه [illegible] كعب بن مالك قال قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك بعض مالك فهو خير لك قلت فاني امسك سهمي الذي بخيبر متفق عليه وهذا طرف من حديث مطول

عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفارته كفارة اليمين رواه ابو داود والترمذي والنسائي ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا في معصية فكفارته كفارة يمين ومن نذر نذرا [illegible] اطاقه فليف به رواه ابو داود وابن ماجة ووقفه بعضهم على ابن عباس ثابت بن الضحاك قال نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينحر ابلا ببوانة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان فيها وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالوا لا قال فهل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك فانه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن ادم رواه ابو داود

عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأة قالت يا رسول الله اني نذرت ان اضرب على راسك بالدف قال اوفي بنذرك رواه ابو داود وزاد رزين قالت ونذرت ان اذبح بمكان كذا وكذا مكان يذبح فيه اهل الجاهلية فقال

بوانة

هل كان بذلك المكان وثن من اوثان الجاهلية يعبد قالت لا قال هل كان فيه عيد من اعيادهم قالت لا قال اوفي بنذرك ... ابي لبابة انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان من توبتي ان اهجر دار قومي التي اصبت فيها الذنب وان انخلع من مالي كله صدقة قال يجزئ عنك الثلث رواه رزين

جابر بن عبد الله ان رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت لله عز وجل ان فتح الله مكة ان اصلي في بيت المقدس ركعتين قال صل ههنا ثم اعاد عليه فقال صل ههنا ثم اعاد عليه فقال شانك اذا رواه ابو داود والدارمي

ابي عطال لاحت عقبة بن عامر نذرت ان تحج ماشية وانها لا تطيق ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لغني عن مشي اختك فلتركب ولتهد بدنة رواه ابو داود والدارمي وفي رواية لابي داود فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تركب وتهدي هديا وفي رواية له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا يصنع بشقاء اختك شيئا ولتحج راكبة وتكفر يمينها

عبد الله بن مالك ان عقبة بن عامر سال النبي صلى الله عليه وسلم عن اخت له نذرت ان تحج حافية غير مختمرة فقال مروها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة ايام رواه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي

سعيد بن المسيب ان اخوين من الانصار كان بينهما ميراث فسال احدهما صاحبه القسمة فقال ان عدت تسالني القسمة

فقال ماله

فقال ما الحجي بتاج الكعبة فقال له عمر ان الكعبة غنية عن مالك لم يعتق
وكلم احلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يمين عليك ولا
نذر في معصية الرب ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا تملك رواه ابو داود

عمران بن حصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول النذر نذران فمن كان نذر في طاعة فذلك لله فيه الوفاء ومن كان
نذر في معصية فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين
رواه النسائي محمد بن المنتشر قال ان رجلا نذر ان ينحر نفسه ان نجاه
الله من عدوه فسأل ابن عباس فقال له سل مسروقا فسأله فقال له لا تنحر
نفسك فانك ان كنت مؤمنا قتلت نفسا مومنة وان كنت كافرا تعجلت الى
النار واشتر كبشا فاذبحه للمساكين فان اسحق خير منك وفدي
بكبش فاخبر ابن عباس فقال هكذا كنت اردت ان افتيك رواه رزين

عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول
الله الا باحدى ثلث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق لدينه التارك
للجماعة متفق عليه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يزال
المومن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما رواه البخاري عبد الله
بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضي بين الناس

يوم القيمة في الدماء متفق عليه المقداد بن الاسود انه قال يا رسول الله

ارأيت ان لقيت رجلا من الكفار فاقتتلنا فضرب احدى يدي بالسيف

فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله وفي رواية فلما اهويت لاقتله

قال لا اله الا الله آ اقتله بعد ان قالها قال لا تقتله فقال يا رسول الله

قطع احدى يدي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتلته

فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال

متفق عليه اسامة بن زيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

الى اناس من جهينة فاتيت على رجل منهم فذهبت اطعنه فقال لا اله

الا الله فطعنته فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال

فقتلته

اقتلته وقد شهد ان لا اله الا الله قلت يا رسول الله انما فعل ذلك

تعوذا فقال فهلا شققت عن قلبه متفق عليه وفي رواية جندب بن

عبد الله البجلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف تصنع بلا اله

الا الله اذا جاءت يوم القيمة قاله مرارا رواه مسلم عبد الله

بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل معاهدا لم يرح رائحة

الجنة وان ريحها لتوجد من مسيرة اربعين خريفا رواه البخاري ا

بي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تردى من جبل

فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا ومن

يتحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا
ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار
جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا متفق عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذي يخنق نفسه يخنقها في النار والذي يطعنها يطعنها في
النار رواه البخاري وعن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز
بها يده فما رقأ الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه
فحرمت عليه الجنة متفق عليه وعن جابر ان الطفيل بن عمرو الدوسي
لما هاجر اليه وهاجر معه رجل من قومه فمرض فجزع فاخذ مشاقص
له فقطع بها براجمه فشخبت يداه حتى مات فرآه الطفيل بن عمرو
في منامه وهيئته حسنة وراه مغطيا يديه فقال له ما صنع بك
ربك فقال غفر لي بهجرتي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لي اراك
مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصها الطفيل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم وليديه
فاغفر رواه مسلم وعن ابي شريح الكعبي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ثم انتم يا خزاعة قد قتلتم هذا القتيل من هذيل وانا والله عاقله
من قتل بعده قتيلا فاهله بين خيرتين ان احبوا قتلوا وان احبوا

اخذوا العقل رواه الترمذي والشافعي وفي شرح السنة باسناده
وصحح بانه ليس في الصحيح عن ابي شريح وقال واخرجاه من رواية ابي هريرة
يعني معناه انس ان يهوديا رض راس جارية بين حجرين فقيل لها
من فعل بك هذا افلان افلان حتى سمي اليهودي فاومأت براسها فجيء
باليهودي فاعترف فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة
متفق عليه قال كسرت الربيع وهي عمة انس بن مالك ثنية جارية من
الانصار فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر
عم انس بن مالك لا والله لا تكسر ثنيتها يا رسول الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم وقبلوا الارش فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره متفق
عليه ابي جحيفة قال سألت عليا رضي الله عنه هل عندكم شيء
ليس في القران فقال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا الا
ما في القران الا فهما يعطى رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في
الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر رواه
البخاري وذكر حديث ابن مسعود لا تقتل نفس ظلما في كتاب العلم
عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزوال الدنيا
اهون على الله من قتل رجل مسلم رواه الترمذي والنسائي ووقفه بعضهم

وهو الاصح

وهو لاعب ورواه ابن ماجه عن البراء بن عازب   ابي سعيد وابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان اهل السماء والارض اشتركوا في
دم مؤمن لاكبهم الله في النار رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم يجيء المقتول بالقاتل يوم القيامة ناصيته
ورأسه بيده واوداجه تشخب دما يقول يا رب قتلني حتى يدنيه من العرش
رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه   ابي امامة بن سهل بن حنيف ان
عثمان بن عفان رضي الله عنه اشرف يوم الدار فقال انشدكم بالله اتعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث زنا
بعد احصان او كفر بعد اسلام او قتل نفس بغير حق فقتل به فوالله ما
زنيت في جاهلية ولا اسلام ولا ارتددت منذ بايعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولا قتلت النفس التي حرم الله فبم تقتلونني رواه الترمذي
والنسائي وابن ماجه وللدارمي لفظ الحديث   ابي الدرداء عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال المؤمن معنقا صالحا ما لم يصب دما حراما
فاذا اصاب دما حراما بلح رواه ابو داود   عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال كل ذنب عسى الله ان يغفره الا من مات مشركا او من قتل مؤمنا متعمدا
رواه ابو داود ورواه النسائي عن معاوية   ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تقام الحدود في المساجد ولا يقاد بالولد الوالد

٣٤٣ عن

قال

اعناق رجل

الترمذي عن ابي رمثة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع
ابي فقال من هذا الذي معك قال ابني اشهد به قال اما انه لا يجني عليك
ولا تجني عليه رواه ابوداود والنسائي وزاد في شرح السنة في اوله
دخلت مع ابي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فراى ابي الذي بظهر رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالج الذي بظهرك فاني طبيب فقال انت رفيق
والله الطبيب عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن سراقة بن مالك
قال حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيد الاب من ابنه ولا يقيد
الابن من ابيه رواه الترمذي وضعفه
الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه
ومن جدع عبده جدعناه رواه الترمذي وابوداود وابن ماجه و
الدارمي وزاد النسائي في رواية اخرى ومن خصى عبده خصيناه
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل متعمدا دفع
الى اولياء المقتول فان شاؤوا قتلوا وان شاؤوا اخذوا الدية وهي
ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة وما صالحوا عليه فهو
لهم رواه الترمذي علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
المسلمون تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم ويرد عليهم
اقصاهم وهم يد على من سواهم الا لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده

فراى ابي الذي صح

رواه ابوداود

الذي قال الاخوة من الام يتوارثون دون بني العلات الى آخره
جابر قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد بن الربيع الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل
ابوهما معك يوم احد شهيدا وان عمهما اخذ مالهما ولم يدع لهما مالا ولا
تنكحان الا ولهما مال قال يقضي الله في ذلك فنزلت آية الميراث فبعث رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما فقال اعط ابنتي سعد الثلثين واعط امهما
الثمن وما بقي فهو لك رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجة وقال الترمذي
هذا حديث حسن غريب هزيل بن شرحبيل قال سئل ابو موسى عن ابنة
وبنت ابن واخت فقال للبنت النصف وللاخت النصف وائت
ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى فقال لقد
ضللت اذا وما انا من المهتدين اقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين وما بقي فللاخت فأتينا
ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم
رواه البخاري عمران بن حصين قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ان ابني مات فما لي من ميراثه قال لك السدس
فلما ولى دعاه قال لك سدس آخر فلما ولى دعاه قال ان السدس الآخر
طعمة لك رواه احمد والترمذي وابو داود وقال الترمذي هذا

حسن

حديث صحيح قبيصة بن ذويب قال جاءت الجدة الى ابي بكر رضي الله

تسأله ميراثها فقال لها ما لك في كتاب الله شيء وما لك في سنة رسول

الله شيء فارجعي حتى اسأل الناس فسأل فقال المغيرة بن شعبة حضرت

رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها السدس فقال ابو بكر هل معك غيرك فقال

محمد بن مسلمة مثل ما قال المغيرة فانفذه لها ابو بكر رضي الله عنه

ثم جاءت الجدة الاخرى الى عمر تسأله ميراثها فقال هو ذلك السدس

فان اجتمعتما فهو بينكما وايتكما خلت به فهو لها رواه مالك واحمد

والترمذي وابو داود والدارمي وابن ماجة ابن مسعود قال

في الجدة مع ابنها انها اول جدة اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم سدسا

مع ابنها وابنها حي رواه الترمذي والدارمي والترمذي ضعفه

الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليه

ان ورث امرأة اشيم الضبابي من دية زوجها رواه الترمذي

وابو داود وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح تميم الداري

قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما السنة في الرجل من اهل الشرك

يسلم على يدي رجل مسلم من المسلمين فقال هو اولى الناس بمحياه ومماته

رواه الترمذي وابن ماجة والدارمي ابن عباس ان رجلا مات

ولم يدع وارثا الا غلاما كان اعتقه فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل له

رواه ابو داود والنسائي ورواه ابن ماجه عن ... ابي شريح
الخزاعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصيب بدم او خبل والخبل الجرح
فهو بالخيار بين احدى ثلث فان اراد الرابعة فخذوا على يديه بين ان يقتص
او يعفو او ياخذ العقل فان اخذ من ذلك شيئا ثم عدا بعد ذلك فله النار
خالدا فيها مخلدا ابدا رواه الدارمي ... طاوس عن ابن عباس عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من قتل في عمية في رمي يكون بينهم بالحجارة او جلد بالسياط
او ضرب بعصا فهو خطا وعقله عقل الخطا ومن قتل عمدا فهو قود و
من حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل منه صرف ولا عدل رواه
ابو داود والنسائي ... جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اعفي
من قتل بعد اخذ الدية رواه ابو داود ... ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما من رجل يصاب بشيء في جسده فيتصدق به الا رفعه الله به درجة
وحط عنه خطيئة رواه الترمذي وابن ماجه ... سعيد بن
المسيب ان عمر بن الخطاب قتل نفرا خمسة او سبعة برجل واحد قتلوه
قتل غيلة وقال عمر لو تمالا عليه اهل صنعاء لقتلتهم جميعا رواه مالك
وروى البخاري عن ابن عمر نحوه ... جندب قال حدثني فلان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال يجيء المقتول بقاتله يوم القيامة فيقول سل هذا
فيم قتلني فيقول قتلته على ملك فلان قال جندب فاتقها رواه النسائي

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعان على قتل مؤمن بشطر
كلمة لقي الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله رواه ابن ماجة
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا امسك الرجل الرجل وقتله الاخر
يقتل الذي قتل ويحبس الذي امسك رواه الدارقطني
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه سوا
يعني الخنصر والابهام رواه البخاري ابي هريرة قال قضى رسول الله صلى
الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة
ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بان ميراثها لبنيها وزوجها والعقل على عصبتها متفق عليه قال اقتتلت
امرأتان من هذيل فرمت احديهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فقضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى
بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم متفق عليه المغيرة
بن شعبة ان امرأتين كانتا ضرتين فرمت احديهما الاخرى بحجر او عمود
فسطاط فالقت جنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين
غرة عبد او امة وجعله على عصبة المرأة هذه رواية الترمذي وفي
رواية مسلم قال ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهي حبلى
فقتلتها قال واحدهما لحيانية قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية

ابنها

المقابلة

المقتولة على عصبة القاتلة وغرة لما في بطنها ... عبد الله
بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان دية الخطا شبه العمد ما
كان بالسوط والعصا مائة من الابل منها اربعون في بطونها اولادها
رواه النسائي وابن ماجة والدارمي ورواه ابو داود عنه وعن ابن عمر وفي
شرح السنة لفظ المصابيح عن ابن عمر ... ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى اهل اليمن وكان في
كتابه ان من اعتبط مؤمنا قتلا فانه قود يده الا ان يرضى اولياء المقتول
وفيه ان الرجل يقتل بالمرأة وفيه في النفس الدية مائة من الابل وعلى اهل
الذهب الف دينار وفي الانف اذا اوعب جدعه الدية مائة من الابل
وفي الاسنان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر
الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف
الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي الجائفة ثلث الدية وفي المنقلة
خمس عشرة من الابل وفي كل اصبع من اصابع اليد والرجل عشر من الابل
وفي السن خمس من الابل رواه النسائي والدارمي وفي رواية مالك
وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي الموضحة
خمس ... عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المواضح خمسا خمسا من الابل وفي الاسنان خمسا خمسا من

ثنية رباعي اضراض طواحن ضواحك

نواجذ

الفصل الاول

باب روا ابو داود والنسائي والدارمي وروى الترمذي وابن ماجة ابن عباس قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابع اليدين والرجلين سواء رواه ابو داود والترمذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاصابع والاسنان سواء الثنية والضرس سواء هذه وهذه سواء رواه ابو داود عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح ثم قال ايها الناس انه لا حلف في الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فان

حلف

الاسلام لا يزيده الا شدة المؤمنون يد على من سواهم يجير عليهم ادناهم ويرد عليهم اقصاهم يرد سراياهم على قعيدتهم لا يقتل مومن بكافر دية الكافر نصف دية المسلم لا جلب ولا جنب ولا يوخذ صدقاتهم الا في دورهم وفي رواية قال دية المعاهد نصف دية الحر رواه ابو داود خشف بن مالك عن ابن مسعود قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية الخطا عشرين بنت مخاض وعشرين ابن مخاض ذكور وعشرين بنت لبون وعشرين جذعة وعشرين حقة رواه الترمذي وابو داود والنسائي والصحيح انه موقوف على ابن مسعود وخشف مجهول لا يعرف الا بهذا الحديث وروي في شرح السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم ودى قتيل خيبر بمائة من ابل الصدقة وليس في اسنان ابل الصدقة ابن مخاض انما فيها ابن لبون عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمان مائة دينار او ثمانية الاف درهم

وديتها اهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين قال فكان ذلك حتى
استخلف عمر فقام خطيبا فقال ان الابل قد غلت قال ففرضها عمر على اهل الذهب
الف دينار وعلى اهل الورق اثني عشر الفا وعلى اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل
الشاء الفي شاة وعلى اهل الحلل مائتي حلة قال وترك دية اهل الذمة لم
يرفعها فيما رفع من الدية رواه ابو داود وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه جعل الدية اثني عشر الفا رواه الترمذي وابو داود والنسائي والدارمي
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم دية
الخطأ على اهل القرى اربعمائة دينار او عدلها من الورق ويقومها على
اثمان الابل فاذا غلت رفع في قيمتها واذا هاجت رخصا نقص من قيمتها وبلغت
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين اربعمائة دينار الى ثمانمائة دينار
وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم قال وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على اهل البقر مائتي بقرة وعلى اهل الشاء الفي شاة وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان العقل ميراث بين ورثة القتيل وقضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان عقل المرأة بين عصبتها ولا يرث القاتل شيئا رواه ابو داود

والنسائي

عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عقل شبه العمد مغلظ مثل
عقل العمد ولا يقتل صاحبه رواه ابو داود عن ابيه عن جده قال قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السادة لمكانها بثلث الدية

رواه ابوداود والنسائي — محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قضى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد او امة او فرس او بغل رواه ابوداود و
قال روى هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد الواسطي عن محمد بن عمرو ولم يذكرا او
فرس او بغل — عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن رواه ابوداود والنسائي — عمران بن
حصين ان غلاما لاناس فقراء قطع اذن غلام لاناس اغنياء فاتى اهله النبي
صلى الله عليه وسلم فقالوا انا اناس فقراء فلم يجعل عليه شيئا رواه ابوداود
والنسائي — علي رضي الله عنه انه قال في شبه العمد اثلاث
ثلث وثلثون حقة وثلث وثلثون جذعة واربع وثلثون ثنية الى بازل
عامها كلها خلفات وفي رواية قال في الخطاء ارباعا خمس وعشرون حقة وخمس و
عشرون جذعة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض رواه
ابوداود — مجاهد قال قضى عمر رضي الله عنه في شبه العمد ثلثين حقة
وثلثين جذعة واربعين خلفة ما بين ثنية الى بازل عامها رواه ابوداود
سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن
امه بغرة عبد او وليدة فقال الذي قضي عليه كيف اغرم من لا شرب ولا
اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم انما هذا من اخوان الكهان رواه مالك والنسائي مرسلا ورواه ابوداود

باب ما لا يضمن من الجنايات   عن ابي هريرة قال قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر جبار متفق

عليه   عن يعلى بن امية قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جيش العسرة

وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الاخر فانتزع المعضوض يده من في

العاض فاندر ثنيته فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال

ايدع يده في فيك تقضمها كالفحل متفق عليه   عن عبد الله بن عمرو قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله فهو شهيد متفق عليه

عن ابي هريرة قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارايت ان جاء رجل يريد

اخذ مالي قال فلا تعطه مالك قال ارايت ان قاتلني قال قاتله قال

ارايت ان قتلني قال فانت شهيد قال ارايت ان قتلته قال هو في النار رواه

مسلم   عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو اطلع في بيتك احد

ولم تاذن له فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح

متفق عليه   عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع في جحر في باب رسول

الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك

به راسه فقال لو علمت انك تنظر لطعنت به في عينك انما جعل

الاستئذان من اجل البصر متفق عليه   عن عبد الله بن مغفل انه راى رجلا

يخذف فقال لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف

وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكأ به عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقأ
العين متفق عليه ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مر احدكم
في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها ان يصيب احدا من المسلمين
منها بشيء متفق عليه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يشير احدكم على اخيه بالسلاح فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده
فيقع في حفرة من النار متفق عليه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اشار الى اخيه بحديدة فان الملائكة تلعنه حتى يضعها وان كان اخاه لابيه
وامه رواه البخاري ابن عمر وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
حمل علينا السلاح فليس منا رواه البخاري وزاد مسلم ومن غشنا فليس منا
سلمة بن الاكوع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سل علينا السيف
فليس منا رواه مسلم هشام بن عروة عن ابيه ان هشام بن حكيم مر بالشام
على اناس من الانباط وقد اقيموا بالشمس وصب على رؤوسهم الزيت فقال ما
هذا قيل يعذبون في الخراج فقال هشام اشهد لسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا رواه مسلم
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك
مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يغدون في غضب الله ويروحون
في سخط الله وفي رواية ويروحون في لعنة الله رواه مسلم قال قال

بالقصاص عكرمة قال أتي علي بزنادقة فأحرقهم فبلغ ذلك
ابن عباس فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب
الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه رواه البخاري
عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن النار لا يعذب بها
إلا الله رواه البخاري علي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول سيخرج قوم في آخر الزمان حداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول
البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فأينما
لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة متفق عليه أبي
الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون أمتي فرقتين فيخرج من بينهما
مارقة يلي قتلهم أولاهم بالحق رواه مسلم جرير قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حجة الوداع لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض
متفق عليه أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا التقى المسلمان حمل
أحدهما على أخيه السلاح فهما في جرف جهنم فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها
جميعا وفي رواية قال إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في
النار قلت هذا القاتل فما بال المقتول قال إنه كان حريصا على قتل صاحبه متفق عليه
أنس قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عكل فأسلموا فاجتووا المدينة
فأمرهم أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا

وقتلوا رعاتها واستاقوا الابل فبعث في آثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم و
ارجلهم وسمل اعينهم ثم لم يحسمهم حتى ماتوا وفي رواية امر بمسامير فكحلت
فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا متفق عليه
عن عمران بن حصين قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة
وينهانا عن المثلة رواه ابو داود ورواه النسائي عن انس عن عبد الرحمن بن عبد
الله عن ابيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق لحاجته فراينا
حمرة معها فرخان فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش فجاء النبي صلى
الله عليه وسلم فقال من فجع هذه بولدها ردوا ولدها اليها ورأى قرية
نمل قد حرقناها فقال من حرق هذه فقلنا نحن فقال انه لا ينبغي ان يعذب بالنار
الا رب النار رواه ابو داود عن ابي سعيد الخدري وانس بن مالك عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون في امتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل و
يسيئون الفعل يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم
من الرمية لا يرجعون حتى يرتد السهم على فوقه هم شر الخلق والخليقة طوبى
لمن قتلهم وقتلوه يدعون الى كتاب الله وليسوا منه في شيء من قاتلهم كان اولى
بالله منهم قالوا يا رسول الله ما سيماهم قال التحليق رواه ابو داود عن عائشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا باحدى ثلاث زنى بعد احصان

الفوق بالضم موضع الوتر من السهم

فانه يرجم ورجل خرج محاربا بالله ورسوله فانه يقتل ويصلب او ينفى من الارض او يقتل نفسا فيقتل بها رواه ابو داود

ابى ليلى قال حدثنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يسيرون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنام رجل فانطلق بعضهم الى حبل معه واخذه ففزع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما رواه ابو داود

ابى الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اخذ ارضا بجزيتها فقد استقال هجرته ومن نزع صغار كافر من عنقه فجعله فى عنقه فقد ولى الاسلام ظهره رواه ابو داود

جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى خثعم فاعتصم ناس منهم بالسجود فاسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فامر لهم بنصف العقل وقال انا برئ من كل مسلم مقيم بين اظهر المشركين قالوا يا رسول الله لم قال لا تتراءى ناراهما رواه ابو داود

ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الايمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن رواه ابو داود

جرير عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا ابق العبد الى الشرك فقد حل دمه رواه ابو داود

على رضى الله عنه ان يهودية كانت تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فخنقها رجل حتى ماتت فابطل النبى صلى الله عليه وسلم دمها رواه ابو داود

جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حد الساحر ضربة بالسيف رواه الترمذى

16

اسامة بن شريك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما
رجل خرج يفرق بين امتي فاضربوا عنقه رواه النسائي شريك بن شهاب
قال كنت اتمنى ان القى رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اساله عن الخوارج
فلقيت ابا برزة في يوم عيد في نفر من اصحابه فقلت له هل سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم باذني ورايته
بعيني اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال فقسمه فاعطى من عن يمينه ومن عن شماله
ولم يعط من وراءه شيئا فقام رجل من ورائه فقال يا محمد ما عدلت في القسمة
رجل اسود مطموم الشعر عليه ثوبان ابيضان فغضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم غضبا شديدا وقال والله لا تجدون بعدي رجلا هو اعدل مني
ثم قال يخرج في اخر الزمان قوم كان هذا منهم يقرؤن القران لا يجاوز
تراقيهم يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية سيماهم التحليق لا يزالون
يخرجون حتى يخرج اخرهم مع المسيح الدجال فاذا لقيتموهم هم شر الخلق
والخليقة رواه النسائي ابي غالب راى ابو امامة رؤسا منصوبة
على درج دمشق فقال ابو امامة كلاب النار شر قتلى تحت اديم السماء
خير قتلى من قتلوه ثم قرا يوم تبيض وجوه وتسود وجوه الاية قيل لابي
امامة انت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو لم اسمعه الا مرة او مرتين
او ثلاثا حتى عد سبعا ما حدثتكموه رواه الترمذي وابن ماجه وقال

الترمذي هذا حديث حسن ... أبي هريرة وزيد بن
خالد أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما اقض بيننا
بكتاب الله وقال الآخر أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن
أتكلم قال تكلم قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فأخبروني أن على
ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم سألت أهل العلم فأخبروني
أن على ابني جلد مائة وتغريب عام وإنما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك و
جاريتك فرد عليك وأما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام وأما
أنت يا أنيس فاغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها
متفق عليه وعن زيد بن خالد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يأمر فيمن زنى و
لم يحصن جلد مائة وتغريب عام رواه البخاري وعن عمر رضي الله عنه قال إن
الله بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله تعالى آية
الرجم رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده والرجم في كتاب الله حق على من
زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة

متفق عليه وعن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا
عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام
والثيب بالثيب جلد مائة والرجم رواه مسلم وعن عبد الله بن عمر أن اليهود جاؤوا

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة في شان الرجم قالوا نفضحهم
ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتوراة
فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال عبد
الله بن سلام ارفع يدك فرفع فاذا فيها اية الرجم فقالوا صدق يا محمد
فيها اية الرجم فامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما وفي رواية فقال ارفع
يدك فرفع فاذا فيها اية الرجم تلوح فقال يا محمد ان فيها اية الرجم
ولكنا نتكاتمه بيننا فامر بهما فرجما متفق عليه [illegible] ابي هريرة قال اتى النبي
صلى الله عليه وسلم رجل وهو في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه
النبي صلى الله عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض
عنه النبي صلى الله عليه وسلم فلما شهد اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ابك جنون قال لا فقال احصنت قال نعم يا رسول الله قال اذهبوا به فارجموه
قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فرجمناه بالمدينة فلما
اذلقته الحجارة هرب حتى ادركناه بالحرة فرجمناه حتى مات متفق عليه وفي رواية
البخاري عن جابر بعد قوله قال نعم فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فر فادرك
فرجم حتى مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلى عليه وعن ابن عباس
قال لما اتى ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم فقال له لعلك قبلت او

غمزت قال لا

غمزت او نظرت قال لا يا رسول الله قال انكتها لا يكني قال فعند ذلك امر برجمه
رواه البخاري وعن بريدة قال جاء ماعز بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجع فاستغفر الله وتب اليه قال فرجع
غير بعيد ثم جاء فقال يا رسول الله طهرني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل
ذلك حتى اذا كانت الرابعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فيم اطهرك
قال من الزنا فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابه جنون فاخبر انه ليس بمجنون فقال
اشرب خمرا فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر فقال ازنيت قال نعم
فامر به فرجم فلبثوا يومين او ثلاثة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
استغفروا لماعز بن مالك لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم ثم جاءته
امرأة من غامد من الازد فقالت يا رسول الله طهرني فقال ويحك ارجعي واستغفري
الله وتوبي اليه فقالت تريد ان ترددني كما رددت ماعز بن مالك انها حبلى
من الزنا فقال انت قالت نعم قال لها حتى تضعي ما في بطنك قال فكفلها رجل من
الانصار حتى وضعت فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال قد وضعت الغامدية
فقال اذا لا نرجمها وندع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه فقام رجل من الانصار
فقال الي رضاعه يا رسول الله قال فرجمها وفي رواية انه قال لها اذهبي
حتى تلدي فلما ولدت قال اذهبي فارضعيه حتى تفطميه فلما فطمته اتته
بالصبي في يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله قد فطمته وقد اكل الطعام

فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ثم امر بها فحفر لها الى صدرها وامر الناس فرجموها
فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى راسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب
مكس لغفر له ثم امر بها فصلى عليها ودفنت رواه مسلم ابي هريرة قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها
الحد ولا يثرب عليها ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة
فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر متفق عليه علي رضي الله عنه
قال يا ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد من احصن منهم ومن لم يحصن فان امة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد
بنفاس فخشيت ان انا جلدتها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه
وسلم فقال احسنت رواه مسلم وفي رواية ابي داود قال دعها حتى ينقطع
دمها ثم اقم عليها الحد واقيموا الحدود على ما ملكت ايمانكم
ابي هريرة قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انه قد
زنى فاعرض عنه ثم جاء من شقه الآخر فقال انه قد زنى فاعرض عنه ثم جاءه من
شقه الآخر فقال يا رسول الله انه قد زنى فامر به في الرابعة فاخرج الى الحرة
فرجم بالحجارة فلما وجد مس الحجارة فر يشتد حتى مر برجل معه لحي جمل فضربه
به وضربه الناس حتى مات فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه

و حين يجد مس الحجارة ومس الموت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه
رواه الترمذي وابن ماجة وفي رواية هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه
وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك أحق ما بلغني عنك
قال وما بلغك عني قال بلغني أنك قد وقعت بجارية آل فلان قال نعم فشهد
أربع شهادات ثم أمر به فرجم رواه مسلم وعن يزيد بن نعيم عن أبيه أن ماعزا أتى
النبي صلى الله عليه وسلم فأقر عنده أربع مرات فأمر برجمه وقال لهزال لو
سترته بثوبك كان خيرا لك قال ابن المنكدر إن هزالا أمر ماعزا أن يأتي
النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره رواه أبو داود وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تعافوا الحدود
فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب رواه أبو داود والنسائي وعن عائشة
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود
رواه أبو داود وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرءوا الحدود عن
المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام أن يخطئ
في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة رواه الترمذي وقال قد روي عنها ولم
يرفع وهو أصح وعن وائل بن حجر قال استكرهت امرأة على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم فدرأ عنها الحد وأقامه على الذي أصابها ولم يذكر أنه جعل لها مهرا
رواه الترمذي وعنه أن امرأة خرجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

تريد الصلوة فتلقاها رجل فتجللها فقضى حاجته منها فصاحت وانطلق ومرت
عصابة من المهاجرين فقالت ان ذلك الرجل فعل بي كذا وكذا فاخذوا الرجل فأتوا
به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها اذهبي فقد غفر الله لك وقال للرجل
الذي وقع عليها ارجموه وقال لقد تاب توبة لو تابها اهل المدينة لقبل منهم
رواه الترمذي وابو داود   جابر ان رجلا زنى بامرأة فامر به النبي صلى
الله عليه وسلم فجلد الحد ثم اخبر انه محصن فامر به فرجم رواه ابو داود
سعيد بن سعد بن عبادة ان سعد بن عبادة اتى النبي صلى الله عليه وسلم
برجل كان في الحي مخدج سقيم فوجد على امة من امائهم يخبث بها فقال
النبي صلى الله عليه وسلم خذوا له عثكالا فيه مائة شمراخ فاضربوه بها ضربة
رواه في شرح السنة وفي رواية ابن ماجة نحوه   عكرمة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا
الفاعل والمفعول به رواه الترمذي وابن ماجة   ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه قيل
لابن عباس ما شان البهيمة قال ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في
ذلك شيئا ولكن اراه كره ان يؤكل لحمها او ينتفع بها وقد فعل بها ذلك
رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة   جابر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان اخوف ما اخاف على امتي عمل قوم لوط رواه الترمذي و

وابن ماجه. وعن ابن عباس ان رجلا من بني بكر بن ليث اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فاقر انه زنى بامرأة اربع مرات فجلده مائة وكان بكرا ثم سأله البينة على المرأة
فقالت كذبت والله يا رسول الله فجلد حد الفرية رواه ابو داود. وعن عائشة
قالت لما نزل عذري قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذلك فلما نزل من المنبر
امر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم رواه ابو داود. وعن نافع
ان صفية بنت ابي عبيد اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة وقع على وليدة من
الخمس فاستكرهها حتى اقتضها فجلده عمر ولم يجلدها من اجل انه استكرهها رواه
البخاري. وعن يزيد بن نعيم بن هزال عن ابيه قال كان ماعز بن مالك يتيما في حجر
ابي فاصاب جارية من الحي فقال له ابي ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره
بما صنعت لعله يستغفر لك وانما يريد بذلك رجاء ان يكون له مخرجا فأتاه
فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله فاعرض عنه فعاد فقال يا رسول الله
اني زنيت فاقم علي كتاب الله حتى قالها اربع مرات قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انك قد قلتها اربع مرات فبمن قال بفلانة قال هل ضاجعتها قال نعم قال
باشرتها قال نعم قال هل جامعتها قال نعم قال فامر به ان يرجم فاخرج به الى الحرة
فلما رجم فوجد مس الحجارة فجزع فخرج يشتد فلقيه عبد الله بن انيس وقد عجز
اصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
ذلك له فقال هلا تركتموه لعله ان يتوب فيتوب الله عليه رواه ابو داود

اقتضها

عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من قوم يظهر
فيهم الربا الا أخذوا بالسنة وما من قوم يظهر الرشا الا أخذوا بالرعب
رواه احمد ابن عباس وابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ملعون من عمل عمل قوم لوط رواه رزين وفي رواية عن ابن عباس ان عليا
احرقهما وابا بكر هدم عليهما حائطا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة في دبرها رواه الترمذي
قال هذا حديث حسن غريب انه قال من اتى بهيمة فلا حد عليه رواه الترمذي
وابو داود وقال الترمذي عن سفيان الثوري انه قال هذا اصح من الحديث
الاول وهو من اتى بهيمة فاقتلوه والعمل على هذا عند اهل العلم
عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقيموا حدود الله
في القريب والبعيد ولا يأخذكم في الله لومة لائم رواه ابن ماجة ابن
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقامة حد من حدود الله خير من مطر
اربعين ليلة في بلاد الله رواه ابن ماجة ورواه النسائي عن ابي هريرة
عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع
السارق الا بربع دينار فصاعدا متفق عليه ابن عمر قال قطع النبي صلى
الله عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلثة دراهم متفق عليه ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده

ويسرق الحبل فتقطع يده متفق عليه وعن رافع بن خديج عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا قطع في ثمر ولا كثر رواه مالك والترمذي وابو داود

والنسائي والدارمي وابن ماجة وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سئل عن الثمر المعلق قال من سرق منه شيئا

بعد ان يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع رواه ابو داود والنسائي وعن

عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فاذا آواه المراح والجرين فالقطع فيما

بلغ ثمن المجن رواه مالك وعن جابر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على

المنتهب قطع ومن انتهب نهبة مشهورة فليس منا رواه ابو داود وعن

النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع رواه

الترمذي والنسائي وابن ماجة والدارمي وروى في شرح السنة ان صفوان بن

امية قدم المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق واخذ

رداءه فاخذه صفوان فجاء به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر ان تقطع

يده فقال صفوان اني لم ارد هذا هو عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه و

سلم فهلا قبل ان تأتيني به وروى نحوه ابن ماجة عن عبد الله بن صفوان

عن ابيه والدارمي عن ابن عباس وعن بسر بن ارطاة قال سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم لا تقطع الايدي في الغزو رواه الترمذي والدارمي وابو داود

والنسائي الا انهما قالا في لسرقة الترمذي ابي سلمة عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في السارق ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق
فاقطعوا رجله ثم ان سرق فاقطعوا يده ثم ان سرق فاقطعوا رجله رواه
في شرح السنة جابر قال جيء بسارق الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اقطعوه فقطع ثم جيء به الثانية فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الثالثة
فقال اقطعوه فقطع ثم جيء به الرابعة فقال اقطعوه فقطع فأتي به الخامسة
فقال اقتلوه فانطلقنا به فقتلناه ثم اجتررناه فالقيناه في بئر
ورمينا عليه الحجارة رواه ابو داود والنسائي وروي في شرح السنة في
قطع السارق عن النبي صلى الله عليه وسلم اقطعوه ثم احسموه فضالة
بن عبيد قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ثم
امر بها فعلقت في عنقه رواه الترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سرق المملوك فبعه
ولو بنش رواه ابو داود والنسائي وابن ماجة
عائشة قالت اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعه فقالوا
ما كنا نراك تبلغ به هذا قال لو كانت فاطمة لقطعتها رواه النسائي
ابن عمر قال جاء رجل الى عمر بغلام له فقال اقطع يده فانه سرق مرآة
لامرأتي فقال عمر لا قطع عليه وهو خادمكم اخذ متاعكم رواه مالك

وعن ابي ذر

ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال كيف انت اذا اصاب الناس موت يكون البيت فيه بالوصيف يعني القبر قلت الله ورسوله اعلم قال عليك بالصبر قال حماد بن ابي سليمان تقطع يد النباش لانه دخل على الميت بيته رواه ابو داود

عائشة ان قريشا اهمهم شان المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها متفق عليه وفي رواية لمسلم قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فاتى اهلها اسامة فكلموه وكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم ذكر الحديث بنحو ما تقدم

عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله تعالى حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس فيه اسكنه الله ردغة الخبال

حتى يخرج مما قال رواه احمد وابو داود وفي رواية البيهقي في شعب الايمان من
اعان على خصومة لا يدري احق ام باطل فهو في سخط الله حتى ينزع
ابي امية المخزومي ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بلص قد اعترف اعترافا
ولم يوجد معه متاع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما اخالك سرقت قال بلى
فاعاد عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يعترف فامر به فقطع وجيء به فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم استغفر الله وتب اليه فقال استغفر الله واتوب اليه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم تب عليه ثلاثا رواه ابو داود والنسائي
ابن ماجه والذي وجدنا في الاصول الاربعة وجامع الاصول و
شعب الايمان ومعالم السنن عن ابي امية وفي نسخ المصابيح عن ابي رمثة
بالراء والثاء المثلثة بدل الهمزة والياء [illegible] انس ان
النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين متفق
عليه وفي رواية عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد
اربعين [illegible] السائب بن يزيد قال كان يؤتى بالشارب على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وامرة ابي بكر وصدرا من خلافة عمر فنقوم عليه بايدينا ونعالنا
وارديتنا حتى كان آخر امرة عمر فجلد اربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد
ثمانين رواه البخاري [illegible] جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب
الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه قال ثم اتي النبي صلى الله عليه وسلم

بعد ذلك جيء برجل قد شرب في الرابعة فضربه ولم يقتله رواه الترمذي ورواه
ابو داود عن قبيصة بن ذويب وفي اخرى لهما وللنسائي وابن ماجه والدارمي عن نفر
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم ابن عمر ومعاوية وابو هريرة والشريد الى
قوله فاقتلوه * عبد الرحمن بن الازهر قال كاني انظر الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ اتي برجل قد شرب الخمر فقال للناس اضربوه فمنهم من ضربه بالنعال
ومنهم من ضربه بالعصا ومنهم من ضربه بالميتخة قال ابن وهب الجريدة
الرطبة ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ترابا من الارض فرمى به في وجهه رواه
ابو داود * ابي هريرة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب
فقال اضربوه فمنا الضارب بيده والضارب بثوبه والضارب بنعله ثم قال
بكتوه فاقبلوا عليه يقولون ما اتقيت الله ما خشيت الله وما استحييت من
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا
لا تعينوا عليه الشيطان ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه رواه ابو داود *
ابن عباس قال شرب رجل فسكر فلقي يميل في الفج فانطلق به الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما حاذى دار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه
فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك وقال افعلها ولم يامر فيه بشيء رواه ابو
داود * عمير بن سعيد النخعي قال سمعت علي بن ابي طالب
رضي الله عنه يقول ما كنت لاقيم على احد حدا فيموت واجد في نفسي شيئا

الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه

متفق عليه ثور بن زيد الديلي قال ان عمر استشار في حد الخمر فقال له علي أرى

ان تجلده ثمانين جلدة فانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى افترى فجلد عمر

واذا هذى

في حد الخمر ثمانين رواه مالك

ما لا يدعى على المحدود

عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا اسمه عبد الله يلقب حمارا كان

يضحك النبي صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب

فاتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال

النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله رواه البخاري

ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قد شرب فقال اضربوه فمنا

الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم

اخزاك الله قال لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان رواه البخاري

ابي هريرة قال جاء الاسلمي الى النبي صلى الله عليه وسلم فشهد على

نفسه انه اصاب امرأة حراما اربع مرات كل ذلك يعرض عنه فاقبل في الخامسة

فقال انكتها قال نعم قال حتى غاب ذلك منك في ذلك منها قال نعم كما يغيب

المرود في المكحلة والرشاء في البئر قال نعم قال هل تدري ما الزنا قال نعم اتيت منها

حراما ما ياتي الرجل من اهله حلالا قال فما تريد بهذا القول قال اريد ان تطهرني

فامر به فرجم فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم رجلين من اصحابه يقول احدهما لصاحبه

حديث غريب باب بيان الخمر ووعيد شاربها

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة رواه

ابن عمر قال خطب عمر رضي الله عنه على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير و

ما خامر العقل رواه البخاري انس قال لقد حرمت الخمر حين حرمت وما نجد

الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر رواه البخاري عائشة رضي الله عنها قالت

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل فقال كل شراب اسكر فهو

متفق عليه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر

حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة رواه

مسلم جابر ان رجلا قدم من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه

بارضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو قال نعم قال

كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال

قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار رواه

مسلم ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خليط التمر والبسر وعن خليط

الزبيب والتمر وعن خليط الزهو والرطب وقال انتبذوا كل واحد على حدة

رواه مسلم انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر تتخذ خلا فقال

لا رواه مسلم وائل الحضرمي ان طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه

[illegible] عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء [illegible]

[illegible] مسلم [illegible]

[illegible] الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] الله له صلاة [illegible]

[illegible] صلاة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه [illegible]

[illegible] صلاة اربعين صباحا فان تاب لم يتب الله عليه [illegible]

رواه الترمذي [illegible] وعن جابر

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام رواه الترمذي وابو

داود وابن ماجه وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ما اسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام رواه احمد والترمذي وابو

داود وعن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من الحنطة

خمرا ومن الشعير خمرا ومن التمر خمرا ومن الزبيب خمرا ومن العسل خمرا رواه الترمذي

وابو داود وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن ابي سعيد الخدري

قال كان عندنا خمر ليتيم فلما نزلت المائدة سألت رسول الله صلى الله عليه و

سلم عنه وقلت انه ليتيم فقال اهريقوه رواه الترمذي وعن انس عن ابي طلحة

انه قال يا نبي الله اني اشتريت خمرا لايتام في حجري قال اهرق الخمر واكسر

الدنان رواه الترمذي وضعفه وفي رواية ابي داود انه سال النبي صلى

الله عليه وسلم عن ايتام ورثوا خمرا قال اهرقها قال افلا اجعلها خلا قال لا

ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر

ومفتر رواه ابو داود ديلم الحميري قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا بارض باردة

ونعالج فيها عملا شديدا وانا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على اعمالنا

وعلى برد بلادنا قال هل يسكر قلت نعم قال فاجتنبوه قلت ان الناس غير

تاركيه قال ان لم يتركوه قاتلوهم رواه ابو داود عبد الله بن عمرو ان

النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وقال كل مسكر

حرام رواه ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة عاق ولا

قمار ولا منان ولا مدمن خمر رواه الدارمي وفي رواية له ولا ولد زنية

بدل قمار ابي امامة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله بعثني رحمة

للعالمين وهدى للعالمين وامرني ربي عز وجل بمحق المعازف والمزامير

والاوثان والصلب وامر الجاهلية وحلف ربي عز وجل بعزتي لا يشرب

عبد من عبيدي جرعة من خمر الا سقيته من الصديد مثلها ولا يتركها

من مخافتي الا سقيته من حياض القدس رواه احمد ابن عمر رضي الله

عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلثة قد حرم الله عليهم الجنة مدمن

الخمر والعاق والديوث الذي يقر في اهله الخبث رواه احمد والنسائي

ابي موسى الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلثة لا تدخل الجنة مدمن

الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر رواه احمد   ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر ان مات لقي الله تعالى كعابد وثن رواه
احمد وروى ابن ماجه عن ابي هريرة والبيهقي في شعب الايمان عن محمد بن عبيد
الله عن ابيه وقال ذكر البخاري في تاريخه عن محمد بن عبيد الله عن ابيه   ابي
موسى انه كان يقول ما ابالي شربت الخمر او عبدت هذه السارية دون الله
رواه النسائي

الامارة والقضاء

ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني
فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير فقد عصاني وانما
الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله وعدل
فان له بذلك اجرا وان قال بغيره فان عليه منه متفق عليه   ام الحصين
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم
بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا رواه مسلم   انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه
زبيبة رواه البخاري   ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية
فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة متفق عليه   علي رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف

متفق عليه ۔ عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على
السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وعلى ان لا ننازع
الامر اهله وعلى ان نقول بالحق اينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم وفي رواية
وعلى ان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان
متفق عليه ۔ ابن عمر قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع
والطاعة يقول لنا فيما استطعتم متفق عليه ۔ ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة
شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية متفق عليه ۔ ابي هريرة قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة
جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية او يدعو لعصبية
او ينصر عصبية فقتل فقتلة جاهلية ومن خرج على امتي بسيفه يضرب برها
وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست
منه رواه مسلم ۔ عوف بن مالك الاشجعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
خيار ائمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم وشرار
ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم قال قلنا يا رسول الله
افلا ننابذهم عند ذلك قال لا ما اقاموا فيكم الصلوة الا من ولي عليه وال
فراه ياتي شيئا من معصية الله فليكره ما ياتي من معصية الله ولا ينزعن يدا من طاعة

رواه مسلم ... ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم امراء
تعرفون وتنكرون فمن انكر فقد برئ ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا
افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا لا ما صلوا اي من كره بقلبه وانكر بقلبه رواه مسلم
... عبد الله بن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون
بعدي اثرة وامورا تنكرونها قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال ادوا اليهم
حقهم وسلوا الله حقكم متفق عليه ... وائل بن حجر قال سأل سلمة بن يزيد
الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله ارايت ان قامت علينا
امراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال اسمعوا واطيعوا فانما
عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم رواه مسلم ... عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من خلع يدا من طاعة لقي الله
يوم القيمة لا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية
رواه مسلم ... ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل
تسوسهم الانبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون
خلفاء فيكثرون قالوا فما تامرنا قال فوا ببيعة الاول فالاول اعطوهم
حقهم فان الله سائلهم عما استرعاهم متفق عليه ... ابي سعيد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما رواه مسلم
... عرفجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وهنات فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من

كان رواه مسلم وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اتاكم وامركم

جميع على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه رواه

مسلم عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بايع اماما فاعطاه

صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا

عنق الاخر رواه مسلم عبد الرحمن بن سمرة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة

اعنت عليها متفق عليه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم ستحرصون

على الامارة وستكون ندامة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة

ابي ذر قال قلت يا رسول الله الا تستعملني قال فضرب بيده على

منكبي ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة

الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها وفي رواية قال له يا ابا ذر اني اراك

ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا تولين مال يتيم

مسلم ابي موسى قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم انا ورجلان من بني

عمي فقال احدهما يا رسول الله امرنا على بعض ما ولاك الله وقال الاخر

مثل ذلك فقال انا والله لا نولي على هذا العمل احدا سأله ولا احدا حرص

عليه وفي رواية قال لا نستعمل على عملنا من اراده متفق عليه

فليطعه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة

الا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر

وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله رواه البخاري انس قال كان قيس بن سعد

من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير رواه البخاري ابي

بكرة قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت

كسرى قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة رواه البخاري

الحارث الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آمركم بخمس بالجماعة والسمع

والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله وانه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد

خلع ربقة الاسلام من عنقه الا ان يراجع ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من

جثى جهنم وان صام وصلى وزعم انه مسلم رواه احمد والترمذي زياد

بن كسيب العدوي قال كنت مع ابي بكرة تحت منبر ابن عامر وهو يخطب و

عليه ثياب رقاق فقال ابو بلال انظروا الى اميرنا يلبس ثياب الفساق فقال ابو بكرة

اسكت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اهان سلطان الله في الارض

اهانه الله رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب النواس بن سمعان

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق رواه في

شرح السنة ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من امير

عشرة الا يؤتى به يوم القيامة مغلولا حتى يفك عنه العدل او يوبقه الجور

رواه الدارمي

ولا كانا نبابا ولا عرفاء عرفا رواه ابوداود ۔ عقبة بن عامر قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب مكس يعني الذي يعشر الناس رواه احمد

وابوداود والدارمي ۔ ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احب

الناس الى الله يوم القيمة واقربهم منه مجلسا امام عادل وان ابغض الناس الى الله

يوم القيمة واشدهم عذابا وفي رواية وابعدهم منه مجلسا امام جائر رواه

الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب ۔ وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

افضل الجهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر رواه الترمذي وابوداود

ابن ماجه ورواه احمد والنسائي عن طارق بن شهاب ۔ عائشة رضي الله

عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بالامير خيرا جعل له

وزير صدق ان نسي ذكره وان ذكر اعانه واذا اراد به غير ذلك جعل

له وزير سوء ان نسي لم يذكره وان ذكر لم يعنه رواه ابوداود والنسائي

ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس

افسدهم رواه ابوداود ۔ معاوية رضي الله عنه قال سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول انك اذا اتبعت عورات الناس افسدتهم رواه البيهقي

في شعب الايمان ۔ ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انتم و

ائمة من بعدي يستاثرون بهذا الفيء قلت اما والذي بعثك بالحق اضع سيفي

على عاتقي ثم اضرب به حتى القاك قال اولا ادلك على خير من ذلك تصبر حتى

تلقاني رواه ابو داود ... عائشة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أتدرون من السابقون الى ظل الله عز وجل يوم القيمة قالوا الله
ورسوله اعلم قال الذين اذا اعطوا الحق قبلوه واذا سئلوه بذلوه وحكموا
للناس كحكمهم لانفسهم ... جابر بن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ثلثة اخاف على امتي الاستسقاء بالانواء وحيف السلطان
وتكذيب بالقدر ... ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة ايام
ايام اعقل يا ابا ذر ما يقال لك بعد فلما كان اليوم السابع قال اوصيك
بتقوى الله في سر امرك وعلانيته واذا اسأت فاحسن ولا تسألن احدا
شيئا وان سقط سوطك ولا تقبض امانة ولا تقض بين اثنين ... ابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من رجل يلي امر عشرة فما فوق ذلك الا اتاه
الله عز وجل مغلولا يوم القيمة يده الى عنقه فكه بره او اوبقه اثمه اولها
ملامة واوسطها ندامة واخرها خزي يوم القيمة ... معاوية رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاوية ان وليت امرا فاتق الله
واعدل فما زلت اظن اني مبتلى بعمل لقول النبي صلى الله عليه وسلم حتى ابتليت
... ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعوذوا بالله من راس
السبعين وامارة الصبيان روى الاحاديث الستة احمد وروى البيهقي
حديث معاوية في دلائل النبوة ... يحيى بن هاشم عن يونس بن ابي

اسمه ... قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما تكونون كذلك يؤمر عليكم

... ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان السلطان ظل الله

في الارض يأوي اليه كل مظلوم من عباده فاذا عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر

واذا جار كان عليه الاصر وعلى الرعية الصبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افضل عباد الله عند الله منزلة يوم

القيمة امام عادل رفيق وان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة امام جائر

خرق عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نظر الى اخيه

يخيفه اخافه الله يوم القيمة هذه الاحاديث الاربعة البيهقي في شعب الايمان

وقال في حديث يحيى هذا منقطع وروايته ضعيف ... الى الدرداء قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا الله لا اله الا انا مالك

الملوك وملك الملوك قلوب الملوك في يدي وان العباد اذا اطاعوني

حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرحمة والرأفة وان العباد اذا عصوني حولت

قلوبهم بالسخط والنقمة فساموهم سوء العذاب فلا تشغلوا انفسكم

بالدعاء على الملوك ولكن اشغلوا انفسكم بالذكر والتضرع كي اكفيكم ملوككم

رواه ابو نعيم في الحلية باب ما على الولاة من التيسير

... ابي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث احدا من اصحابه

في بعض امره قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا متفق عليه ... النبي

بان تاخذوا منهم الزكوة على سهولة ... المصدق

ولا تظلموهم بان تاخذوا الزكوة ... الكرم

يجب عليهم ولا تتبعوا ...

ولا تعسروا ... بان تجعلوهم ... اى لا تخوفوهم

بالاجحاف على الطاعة وعلى اعطائهم ... المصدق

قال قال رسول الله

وفقره اخفى ما يكون اليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كان اذا بعث عماله

شرط عليهم ان لا تركبوا برذونا ولا تاكلوا نقيا ولا تلبسوا رقيقا ولا تغلقوا

ابوابكم دون حوائج الناس فان فعلتم شيئا من ذلك فقد حلت بكم العقوبة ثم

يشيعهم رواهما البيهقي في شعب الايمان العمل في القضاء والخوف منه

ابي بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضين حكم بين

اثنين وهو غضبان متفق عليه عبد الله بن عمرو وابي هريرة قالا قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم

واجتهد واخطأ فله اجر واحد متفق عليه ابي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين رواه

احمد والترمذي وابو داود وابن ماجه انس قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم من ابتغى القضاء وسأل وكل الى نفسه ومن اكره عليه انزل الله

عليه ملكا يسدده رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه بريدة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاة ثلثة واحد في الجنة واثنان في النار

فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم

فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار رواه ابو داود وابن ماجه

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب قضاء المسلمين حتى

يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار رواه ابو داود

معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن قال كيف تقضي اذا
عرض لك قضاء قال اقضي بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال فبسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد في سنة رسول الله قال اجتهد رأيي
ولا آلو قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدره وقال الحمد لله الذي
وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضى به رسول الله رواه الترمذي وابو
داود والدارمي علي رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى اليمن قاضيا فقلت يا رسول الله ترسلني وانا حديث السن ولا علم لي بالقضاء
فقال ان الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك اذا تقاضى اليك رجلان
فلا تقض للاول حتى تسمع كلام الآخر فانه احرى ان يتبين لك القضاء (اي اجدر واقرب الى الظهور)
قال فما شككت في قضاء بعد رواه الترمذي وابو داود وابن ماجه وسنذكر
حديث ام سلمة انما اقضي بينكم برأيي في باب الاقضية والشهادات
ان شاء الله تعالى عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من حاكم يحكم بين الناس الا جاء يوم القيمة وملك آخذ
بقفاه ثم يرفع رأسه الى السماء فان قال القه القاه في مهواة اربعين خريفا
رواه احمد وابن ماجه والبيهقي في شعب الايمان عائشة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليأتين على القاضي العدل يوم القيمة يتمنى انه لم يقض بين اثنين
في تمرة قط رواه احمد عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

[illegible]

ان الله تعالى مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تخلى عنه ولزمه الشيطان رواه الترمذي
وابن ماجة وفي رواية فاذا جار وكله الى نفسه وعن سعيد بن المسيب ان مسلما
ويهوديا اختصما الى عمر فرأى الحق لليهودي فقضى له عمر به فقال له اليهودي والله
لقد قضيت بالحق فضربه عمر بالدرة وقال وما يدريك فقال اليهودي والله انا نجد في
التوراة انه ليس قاض يقضي بالحق الا كان عن يمينه ملك وعن شماله ملك
يسددانه ويوفقانه للحق ما دام مع الحق فاذا ترك الحق عرجا و
تركاه رواه مالك بن موهب ان عثمان بن عفان رضي الله عنه قال
لابن عمر اقض بين الناس قال او تعافيني يا امير المؤمنين قال وما تكره من
ذلك وقد كان ابوك يقضي قال لاني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحري ان ينقلب منه كفافا فما
راجعه بعد ذلك رواه الترمذي وفي رواية رزين عن نافع ان ابن عمر
قال لعثمان يا امير المؤمنين لا اقضي بين رجلين قال فان اباك كان يقضي
قال ان ابي لو اشكل عليه شيء سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو اشكل
على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سأل جبرئيل عليه السلام واني لا
اجد من اسأله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من عاذ بعظيم وسمعته
يقول من عاذ بالله فأعيذوه واني اعوذ بالله ان تجعلني قاضيا فأعفاه
وقال لا تخبر احدا رزق الولاة وهدايا هم

على

بالله فقد عاذ م

ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعطيكم ولا امنعكم انا قاسم
اضع حيث امرت رواه البخاري   خولة الانصارية قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيمة
رواه البخاري   عائشة قالت لما استخلف ابو بكر قال لقد علم قومي ان
حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة اهلي وشغلت بامر المسلمين فسيأكل آل ابي
بكر من هذا المال ويحترف للمسلمين فيه رواه البخاري   بريدة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما اخذ
بعد ذلك فهو غلول رواه ابو داود   عمر رضي الله عنه قال عملت على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فعملني رواه ابو داود   معاذ قال بعثني رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فلما سرت ارسل في اثري فرددت فقال
اتدري لم بعثت اليك لا تصيبن شيئا بغير اذني فانه غلول ومن يغلل
يأت بما غل يوم القيمة لهذا دعوتك فامض لعملك رواه الترمذي
المستورد بن شداد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من كان لنا عاملا
فليكتسب زوجة فان لم يكن له خادم فليكتسب خادما فان لم يكن له مسكن
فليكتسب مسكنا وفي رواية من اتخذ غير ذلك فهو غال رواه ابو داود
عدي بن عميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الناس من عمل منكم لنا
على عمل فكتمنا منه مخيطا فما فوقه فهو غال يأتي به يوم القيمة فقام رجل

من الأنصار فقال يا رسول الله اقبل عني عملك قال وما ذاك قال سمعتك
تقول كذا وكذا قال وأنا أقوله الآن من استعملناه على عمل فليأت
بقليله وكثيره فما أوتي منه أخذه وما نهي عنه انتهى رواه مسلم وأبو داود
وعن عبد الله بن عمرو قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الراشي والمرتشي رواه أبو داود وابن ماجه ورواه الترمذي عنه وعن أبي
هريرة ورواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان عن ثوبان وزاد والرائش
يعني الذي يمشي بينهما وعن عمرو بن العاص قال أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه
وسلم أن اجمع عليك سلاحك وثيابك ثم ائتني قال فأتيته وهو
يتوضأ فقال يا عمرو إني أرسلت إليك لأبعثك في وجه يسلمك الله
ويغنمك وأزعب لك زعبة من المال فقلت يا رسول الله ما كانت هجرتي
أي أدفع لك دفعة من المال أي قطعة من المال
للمال وما كانت إلا لله ولرسوله قال نعما بالمال الصالح للرجل الصالح رواه
في شرح السنة وروى أحمد نحوه وفي روايته قال نعم المال الصالح
وعن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شفع لأحد
شفاعة فأهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من
أبواب الربا رواه أبو داود

باب الأقضية والشهادات

الفصل الأول عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم
لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه رواه

الصالح

مسلم وفي شرحه للنووي انه قال وجاء في رواية البيهقي باسناد حسن او صحيح زيادة عن ابن عباس مرفوعا لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر

ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيمة وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية متفق عليه

ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وان كان شيا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا من اراك رواه مسلم

ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشي من حق اخيه فلا ياخذنه فانما اقطع له قطعة من النار متفق عليه

عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابغض الرجال الى الله تعالى الالد الخصم

ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد رواه مسلم

علقمة بن وائل عن ابيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحضرمي يا رسول الله ان هذا غلبني على ارض لي فقال الكندي هي ارضي وفي يدي ليس له فيها

حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لما ادبر لئن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض رواه مسلم الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول الله ان الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع من شيء قال ليس لك منه الا ذلك فانطلق ليحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي ذر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار رواه مسلم زيد بن خالد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسألها رواه مسلم ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته متفق عليه ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم في اليمين ايهم يحلف رواه البخاري عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه رواه الترمذي ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في رجلين اختصما اليه في مواريث لم تكن لهما بينة الا دعواهما فقال من قضيت له بشيء من حق اخيه فانما اقطع له قطعة من النار فقال الرجلان كل واحد منهما يا رسول الله حقي هذا لصاحبي فقال لا ولكن اذهبا

فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه وفي
رواية قال إنما أقضي بينكما برأيي فيما لم ينزل علي فيه رواه أبو داود
جابر بن عبد الله أن رجلين تداعيا دابة فأقام كل واحد منهما
البينة أنها دابته نتجها فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي
في يده رواه في شرح السنة أبي موسى الأشعري أن رجلين ادعيا
بعيرا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث كل واحد منهما شاهدين
فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين رواه أبو داود وفي رواية
له وللنسائي وابن ماجه أن رجلين ادعيا بعيرا ليس لواحد منهما
بينة فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما أبي هريرة أن رجلين
اختصما في دابة وليس لهما بينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم استهما
على اليمين رواه أبو داود وابن ماجه ابن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لرجل احلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندك شيء
للمدعي رواه أبو داود الأشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل
من اليهود أرض فجحدني فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ألك بينة قلت لا قال لليهودي احلف قلت يا رسول الله إذا يحلف
ويذهب بمالي فأنزل الله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله و
أيمانهم ثمنا قليلا الآية رواه أبو داود أن رجلا من كندة و

من حضرموت اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارض من اليمن
فقال الحضرمي يا رسول الله ان ارضي اغتصبنيها ابو هذا وهي في يده
قال هل لك بينة قال لا ولكن احلفه والله ما يعلم انها ارضي اغتصبنيها
اغتصبنيها ابوه فتهيأ الكندي لليمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يقطع احد مالا بيمين الا لقي الله وهو اجذم فقال الكندي هي ارضه
رواه ابو داود عبد الله بن انيس قال قال رسول الله صلى الله عليه
سلم ان من اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس
وما حلف حالف بالله يمين صبر فادخل فيها مثل جناح بعوضة الا
جعلت نكتة في قلبه الى يوم القيمة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحلف احد عند منبري
هذا على يمين اثمة ولو على سواك اخضر الا تبوأ مقعده من النار
او وجبت له النار رواه مالك وابو داود وابن ماجة خريم بن
فاتك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح فلما انصرف
قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله ثلث مرات ثم
قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير
مشركين به رواه ابو داود وابن ماجة ورواه احمد والترمذي عن
ايمن بن خريم الا ان ابن ماجة لم يذكر القراءة عايشة قالت قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حدا ولا
ذي غمر على اخيه ولا ظنين في ولاء ولا قرابة ولا القانع مع اهل البيت رواه
الترمذي وقال هذا حديث غريب ويزيد بن زياد الدمشقي الراوي منكر
الحديث وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تجوز
شهادة القانع لاهل البيت رواه ابوداود وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية رواه ابو
داود وابن ماجة وعن عوف بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بين
رجلين فقال المقضي عليه لما ادبر حسبي الله ونعم الوكيل فقال النبي صلى
الله عليه وسلم ان الله تعالى يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فاذا
غلبك امر فقل حسبي الله ونعم الوكيل رواه ابوداود وعن بهز بن
حكيم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا في تهمة رواه
ابوداود وزاد الترمذي والنسائي ثم خلى عنه وعن
عبد الله بن الزبير قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخصمين يقعدان
بين يدي الحاكم رواه احمد وابوداود
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من امن بالله ورسوله
واقام الصلوة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة جاهد
في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا افلا نبشر الناس قال

قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سالتم الله فسئلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة رواه البخاري

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بايات الله لا يفتر من صيام ولا صلوة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله متفق عليه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا ايمان بي وتصديق برسلي ان ارجعه بما نال من اجر او غنيمة او ادخله الجنة متفق عليه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لولا ان رجالا من المومنين لا تطيب انفسهم ان يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل ثم احيى ثم اقتل متفق عليه سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها متفق عليه انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها متفق عليه سلمان الفارسي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه

وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله واجري عليه رزقه وأمن
الفتان رواه مسلم ابي عبس قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار رواه البخاري
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع كافر و
قاتله في النار ابدا رواه مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم من خير معاش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه في سبيل الله يطير
على متنه كلما سمع هيعة او فزعة طار عليه يبتغي القتل والموت مظانه
او رجل في غنيمة في راس شعفة من هذه الشعف او بطن واد من هذه
الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه حتى ياتيه اليقين ليس من
الناس الا في خير رواه مسلم زيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازيا في اهله فقد غزا متفق
عليه بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمة نساء المجاهدين
على القاعدين كحرمة امهاتهم وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من
المجاهدين في اهله فيخونه فيهم الا وقف له يوم القيمة فياخذ من عمله
ما شاء فما ظنكم رواه مسلم ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل
بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه و
سلم لك بها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة رواه مسلم

ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى
بني لحيان من هذيل فقال لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما رواه
مسلم جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح
الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة رواه مسلم
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل
الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيمة وجرحه يثعب دما
اللون لون الدم والريح ريح المسك متفق عليه انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا
وله ما في الارض من شيء الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر
مرات لما يرى من الكرامة متفق عليه مسروق قال سألنا عبد الله
بن مسعود عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل
احياء عند ربهم يرزقون قال انا قد سالنا عن ذلك فقال ارواحهم في
اجواف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت
ثم تأوي الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون
شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك
ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسئلوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا
في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة

رواه مسلم . ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فيهم فذكر
لهم ان الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا
رسول الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب
مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت قال ارأيت
ان قتلت في سبيل الله ايكفر عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الدين فان جبرئيل
قال لي ذلك رواه مسلم عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شيء الا الدين رواه مسلم
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القتل يضحك الله
تعالى الى رجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا
في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد متفق عليه
سهل بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات
على فراشه رواه مسلم انس ان الربيع بنت البراء وهي ام حارثة
بن سراقة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله الا
تحدثني عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم غرب فان كان في

صبرت والكان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء فقال يا ام حارثة انها
جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى رواه البخاري
قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبقوا
المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا الى جنة عرضها السموات والارض قال عمير بن الحمام بخ بخ فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على قولك بخ بخ قال لا والله
يا رسول الله الا رجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال
فاخرج تمرات من قرنه فجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتى اكل تمراتي
انها لحيوة طويلة قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل رواه
مسلم ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون
الشهيد فيكم قالوا يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد قال
ان شهداء امتي اذا لقليل من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات
في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون فهو شهيد ومن مات
في البطن فهو شهيد رواه مسلم عبد الله بن عمرو قال قال رسول
الله رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية او سرية تغزو فتغنم
وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم وما من غازية او سرية تخفق
تصاب الا تم اجورهم رواه مسلم ابي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من
نفاق رواه مسلم وعن ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه
فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله متفق عليه
وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع من غزوة تبوك فدنا
من المدينة فقال ان بالمدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا
الا كانوا معكم وفي رواية الا شركوكم في الاجر قالوا يا رسول الله وهم بالمدينة
قال وهم بالمدينة حبسهم العذر رواه البخاري ورواه مسلم عن جابر وعن عبد الله بن عمرو
قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنه في الجهاد فقال
احي والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد متفق عليه وفي رواية فقال ارجع الى
والديك فاحسن صحبتهما وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا
متفق عليه وعن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من
ناواهم حتى يقاتل اخرهم المسيح الدجال رواه ابو داود وعن ابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخلف غازيا
في اهله بخير اصابه الله بقارعة قبل يوم القيمة رواه ابو داود وعن انس

النبي صلى الله عليه وسلم قال جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم

رواه ابوداود والنسائي والدارمي ابي هريرة قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم افشوا السلام واطعموا الطعام واضربوا الهام تورثوا

الجنان رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب فضالة بن عبيد عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ميت يختم على عمله الا الذي مات

مرابطا في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة ويامن فتنة القبر رواه

الترمذي وابوداود ورواه الدارمي عن عقبة بن عامر معاذ بن جبل

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله فواق

ناقة فقد وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة

فانها تجيء يوم القيمة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك

ومن خرج به خراج في سبيل الله فان عليه طابع الشهداء رواه الترمذي

وابوداود والنسائي خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى

الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب له بسبع مائة ضعف

رواه الترمذي والنسائي ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم افضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله ومنحة خادم في سبيل

الله او طروقة فحل في سبيل الله رواه الترمذي ابي هريرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار من بكى من خشية الله

وعن المقدام بن معدیکرب قال قال رسول الله صلى الله علیه وسلم
للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في أول دفعة ويرى مقعده من الجنة
ويجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الأكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار
الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج ثنتين وسبعين زوجة من
الحور العين ويشفع في سبعين من أقربائه رواه الترمذي وابن ماجه وعن
أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله بغير أثر من جهاد
لقي الله وفيه ثلمة رواه الترمذي وابن ماجه وعنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد أحدكم ألم القرصة رواه الترمذي
والنسائي والدارمي وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن أبي أمامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثرين
قطرة دموع من خشية الله وقطرة دم تهراق في سبيل الله وأما الأثران
فأثر في سبيل الله وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى رواه الترمذي وقال
هذا حديث حسن غريب وعن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تركب البحر إلا حاجا أو معتمرا أو غازيا في سبيل الله فإن
تحت البحر نارا وتحت النار بحرا رواه أبو داود وعن أم حرام عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد و
الغريق له أجر شهيدين رواه أبو داود وعن أبي مالك الأشعري قال

99

الله صلى الله عليه وسلم قال من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا
وجبت له الجنة فعجب لها ابو سعيد فقال اعدها علي يا رسول الله ففعل
عليه ثم قال واخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل
درجتين كما بين السماء والارض قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في
سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله رواه مسلم [illegible] ابي موسى قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف
فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول هذا قال نعم فرجع الى اصحابه فقال اقرأ عليكم السلام ثم كسر
جفن سيفه فالقاه ثم مشى بسيفه الى العدو فضرب به حتى قتل رواه مسلم
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما اصيب اخوانكم
يوم احد جعل الله ارواحهم في جوف طير خضر ترد انهار الجنة تأكل من
ثمارها وتأوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا
طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احياء
في الجنة لئلا يزهدوا في الجنة ولا ينكلوا عند الحرب فقال الله تعالى
انا ابلغهم عنكم فانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل
احياء الى آخر الآيات رواه ابو داود [illegible] ابي سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المؤمنون في الدنيا على ثلاثة اجزاء

الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل
الله والذي يأمنه الناس على أموالهم وأنفسهم ثم الذي إذا أشرف على
طمع تركه لله عز وجل رواه أحمد عبد الرحمن بن أبي عميرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس مسلمة يقبضها ربها تحب أن ترجع إليكم
وأن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد قال ابن أبي عميرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لأن أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر والمدر
رواه النسائي خنساء بنت معاوية الصريمية عن عمها قال قلت للنبي
صلى الله عليه وسلم من في الجنة قال النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود في
الجنة والوئيد في الجنة رواه أبو داود علي وأبي الدرداء وأبي
هريرة وأبي أمامة وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله
وعمران بن حصين رضي الله عنهم أجمعين كلهم يحدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنه قال من أرسل نفقة في سبيل الله وأقام في بيته فله بكل
درهم سبعمائة درهم ومن غزا بنفسه في سبيل الله وأنفق في وجهه ذلك فله
بكل درهم سبعمائة ألف درهم ثم تلا هذه الآية والله يضاعف لمن
يشاء رواه ابن ماجه فضالة بن عبيد قال سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء أربعة
رجل مؤمن جيد الإيمان لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك الذي

يرفع الناس إليه أعينهم يوم القيامة هكذا ورفع رأسه حتى سقطت قلنسوة
فما أدري أقلنسوة عمر أراد أم قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم قال ورجل مؤمن
جيد الإيمان لقي العدو كأنما ضرب جلده بشوك طلح من الجبن أتاه سهم
غرب فقتل فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا وآخر
سيئا لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الثالثة ورجل مؤمن
أسرف على نفسه لقي العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة الرابعة
رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب عن عتبة بن عبد السلمي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلى ثلاثة مؤمن جاهد بنفسه وماله في
سبيل الله فإذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه فذلك
الشهيد الممتحن في خيمة الله تحت عرشه لا يفضله النبيون إلا بدرجة
النبوة ومؤمن خلط عملا صالحا وآخر سيئا جاهد بنفسه وماله في
سبيل الله إذا لقي العدو قاتل حتى يقتل قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه
ممصمصة محت ذنوبه وخطاياه إن السيف محاء للخطايا وأدخل من
أي أبواب الجنة شاء ومنافق جاهد بنفسه وماله فإذا لقي العدو قاتل
حتى يقتل فذلك في النار إن السيف لا يمحو النفاق رواه الدارمي ابن
عائذ قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل فلما وضع قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا تصل عليه يا رسول الله فإنه رجل فاجر

فالتفت

قال التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الناس فقال هل رآه احد منكم على
عمل الاسلام فقال رجل نعم يا رسول الله حرس ليلة في سبيل الله فصلى عليه
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحثى عليه التراب وقال اصحابك يظنون
انك من اهل النار وانا اشهد انك من اهل الجنة وقال يا عمر انك لا تسأل
عن اعمال الناس ولكن تسأل عن الفطرة رواه البيهقي في شعب الايمان

اعداد آلة الجهاد عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة
الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي رواه مسلم قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم الروم ويكفيكم الله فلا
يعجز احدكم ان يلهو باسهمه رواه مسلم قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من علم الرمي ثم تركه فليس منا او قد عصى رواه مسلم
سلمة بن الاكوع قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوم من اسلم
يتناضلون بالسوق فقال ارموا بني اسماعيل فان اباكم كان راميا وانا مع
بني فلان لاحد الفريقين فامسكوا بايديهم فقال ما لكم فقالوا كيف نرمي وانت
مع بني فلان قال ارموا وانا معكم كلكم رواه البخاري انس قال كان ابو
طلحة يتترس مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان ابو طلحة حسن
الرمي فكان اذا رمى تشرف النبي صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله

البخاري وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخيل متفق
عليه وعن جرير بن عبد الله قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي
ناصية فرس بإصبعه وهو يقول الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيمة
الأجر والغنيمة رواه مسلم وعن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله وتصديقا بوعده فإن شبعه
وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة رواه البخاري وعنه قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكره الشكال في الخيل والشكال أن يكون الفرس في رجله
اليمنى بياض وفي يده اليسرى أو في يده اليمنى ورجله اليسرى رواه مسلم وعن
عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي أضمرت من
الحفياء وأمدها ثنية الوداع وبينهما ستة أميال وسابق بين الخيل التي
لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق وبينهما ميل متفق عليه وعن أنس قال
كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق
فجاء أعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن حقا على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه
رواه البخاري وعن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول إن الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه
يحتسب في صنعته الخير والرامي به ومنبله وارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي

عن كعب بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك

وكان يحب ان يخرج يوم الخميس رواه البخاري عن عبد الله بن عمر قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم ما سار راكب بليل

وحده رواه البخاري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس رواه مسلم عن ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال الجرس مزامير الشيطان رواه مسلم عن ابي بشير الانصاري

انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره فارسل رسول

الله صلى الله عليه وسلم اذا سافرتم في الخصب فاعطوا الابل حقها من

الارض واذا سافرتم في السنة فاسرعوا عليها السير واذا عرستم بالليل

فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب وماوى الهوام بالليل وفي رواية

اذا سافرتم في السنة فبادروا بها نقيها رواه مسلم عن ابي سعيد الخدري

قال بينما نحن في سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل على

راحلة فجعل يضرب يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل زاد

فليعد به على من لا زاد له قال فذكر من اصناف المال حتى راينا انه لا حق

لاحد منا في فضل رواه مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه

وشرابه فإذا قضى نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله متفق عليه عبد الله بن
جعفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر تلقي بصبيان أهل
بيته وإنه قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة
فأردفه خلفه قال فأدخلنا المدينة ثلثة على دابة رواه مسلم أنس أنه أقبل
هو وأبو طلحة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية
مردفها على راحلته رواه البخاري قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يطرق أهله ليلا وكان لا يدخل إلا غدوة أو عشية متفق عليه
جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أطال أحدكم الغيبة فلا
يطرق أهله ليلا متفق عليه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخلت
ليلا فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة متفق عليه
أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا أو بقرة رواه
البخاري كعب بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدم من
سفر إلا نهارا في الضحى فإذا قدم بدأ بالمسجد وصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه
للناس متفق عليه جابر قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فلما
قدمنا المدينة قال لي ادخل المسجد فصل فيه ركعتين رواه البخاري
صخر بن وداعة الغامدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم بارك لأمتي في بكورها وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم

من اول النهار وكان صخر تاجرا فكان يبعث تجارته اول النهار فاثرى وكثر
ماله رواه الترمذي وابو داود والدارمي وعن انس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل رواه ابو داود وعن عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان
والراكبان شيطانان والثلاثة ركب رواه مالك والترمذي وابو داود
والنسائي وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم رواه ابو داود وعن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربعمائة
وخير الجيوش اربعة آلاف ولن يغلب اثنا عشر الفا من قلة رواه الترمذي
وابو داود والدارمي وقال الترمذي هذا حديث غريب وعن جابر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلف في المسير فيزجي الضعيف و
يردف ويدعو لهم رواه ابو داود وعن ابي ثعلبة الخشني قال كان
الناس اذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والاودية فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان تفرقكم في هذه الشعاب والاودية انما ذلكم من
الشيطان فلم ينزلوا بعد ذلك منزلا الا انضم بعضهم الى بعض حتى يقال لو بسط
عليهم ثوب لعمهم رواه ابو داود وعن عبد الله بن مسعود قال كنا يوم
بدر كل ثلاثة على بعير فكان ابو لبابة وعلي بن طالب زميلي رسول الله صلى

الله صلى الله عليه وسلم قال فكانت اذا جاءت عقبة رسول الله صلى الله

قالا نحن نمشي عنك قال ما انتما باقوى مني وما انا باغنى عن الاجر منكما

رواه في شرح السنة ... ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا

تتخذوا ظهور دوابكم منابر فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم

الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس وجعل لكم الارض فعليها

فاقضوا حاجاتكم رواه ابو داود ... انس قال كنا اذا نزلنا منزلا

لا نسبح حتى نحل الرحال رواه ابو داود ... بريدة قال بينما رسول الله

صلى الله عليه وسلم يمشي اذ جاءه رجل معه حمار فقال يا رسول الله اركب

وتأخر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انت احق بصدر

دابتك الا ان تجعله لي قال جعلته لك فركب رواه الترمذي وابو

داود ... سعيد بن ابي هند عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم تكون ابل للشياطين وبيوت للشياطين فاما ابل الشياطين

فقد رأيتها يخرج احدكم بنجيبات معه قد اسمنها فلا يعلو بعيرا

منها ويمر باخيه قد انقطع به فلا يحمله واما بيوت الشياطين فلم ارها

كان سعيد يقول لا اراها الا هذه الاقفاص التي يستر الناس

بالديباج رواه ابو داود ... سهل بن معاذ عن ابيه قال غزونا مع

النبي صلى الله عليه وسلم فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث

نهى النبي صلى الله عليه وسلم منادیا ینادی فی الناس ان من ضیق منزلا او قطع
طریقا فلا جهاد له رواه ابو داؤد جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل رواه ابو داؤد
ابي قتادة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان
في سفر فعرس بليل اضطجع على يمينه واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه
ووضع راسه على كفه رواه مسلم ابن عباس قال بعث النبي صلى
الله عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سرية فوافق ذلك يوم جمعة
فغدا اصحابه وقال اتخلف واصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
الحقهم فلما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم راه فقال ما منعك ان
تغدو مع اصحابك فقال اردت ان اصلي معك ثم الحقهم فقال لو
انفقت ما في الارض جميعا ما ادركت فضل غدوتهم رواه الترمذي
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصحب الملائكة
رفقة فيها جلد نمر رواه ابو داؤد سهل بن سعد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سيد القوم في السفر خادمهم فمن سبقهم بخدمة
لم يسبقوه بعمل الا الشهادة رواه البيهقي في شعب الايمان
الكتاب الى الكفار ودعائهم الى الاسلام ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث

[illegible] اللیل ... اذا اراد ان يدخل ... الليل حتى ... في وسط الليل

اسم ... ملوك العجم ... بعض ملوك الروم ...

فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ميت يختم على
عمله إلا الذي مات مرابطا في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيمة ويأمن
فتنة القبر رواه الترمذي وأبو داود ورواه الدارمي عن عقبة بن عامر
معاذ بن جبل أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قاتل في سبيل الله
فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة
فإنها تجيء يوم القيمة كأغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك
ومن خرج به خراج في سبيل الله فإن عليه طابع الشهداء رواه الترمذي
النسائي خريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنفق
نفقة في سبيل الله كتب له بسبعمائة ضعف رواه الترمذي والنسائي
أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل الصدقات ظل فسطاط
في سبيل الله ومنحة خادم في سبيل الله أو طروقة فحل في سبيل الله رواه
الترمذي أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار
من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع على عبد غبار
في سبيل الله ودخان جهنم رواه الترمذي وزاد النسائي في أخرى
في منخري مسلم أبدا وفي أخرى في جوف عبد أبدا ولا يجتمع الشح و
الإيمان في قلب عبد أبدا ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت

خير في سبيل الله رواه الترمذي وعن ابي هريرة قال مر رجل من اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذبة فاعجبته فقال

لو اعتزلت الناس فاقمت في هذا الشعب فذكر ذلك لرسول الله صلى الله

عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلوته

في بيته سبعين عاما الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا

في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة رواه الترمذي

وعن عثمان رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم

في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من المنازل رواه الترمذي والنسائي

وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي اول ثلثة يدخلون الجنة شهيد

وعفيف متعفف وعبد احسن عبادة الله ونصح لمواليه رواه الترمذي

وعن عبد الله بن حبشي ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال

افضل قال طول القيام قيل فاي الصدقة افضل قال جهد المقل قيل

فاي الهجرة افضل قال من هجر ما حرم الله عليه قيل فاي الجهاد افضل

قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاي القتل اشرف قال من

اهريق دمه وعقر جواده رواه ابو داود وفي رواية النسائي ان النبي

صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل قال ايمان لا شك فيه وجهاد

لا غلول فيه وحجة مبرورة قيل فاي الصلوة افضل قال طول القنوت

بكتابه اليه دحية الكلبي وامره ان يدفعه الى عظيم بصرى ليدفعه

فيه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى

عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بداعية الاسلام

اسلم تسلم واسلم يؤتك الله اجرك مرتين وان توليت فعليك اثم الاريسيين

ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله

ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا

فقولوا اشهدوا بانا مسلمون متفق عليه وفي رواية لمسلم قال من محمد رسول

الله وقال اثم اليريسيين وقال بداعية الاسلام ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى مع عبد الله بن حذافة السهمي فامره

ان يدفعه الى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه

قال ابن المسيب فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل

ممزق رواه البخاري انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى و

الى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله وليس بالنجاشي

الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم سليمان بن بريدة

عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش

او سرية اوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا

ثم قال اغزوا في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا

تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا واذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم
الى ثلث خصال او خلال فايتهن ما اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم
ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول
من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين
وعليهم ما على المهاجرين فان ابوا ان يتحولوا منها فاخبرهم انهم يكونون
كاعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المومنين ولا يكون لهم
في الغنيمة والفي شي الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا فسلهم
الجزية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم فان هم ابوا فاستعن
بالله وقاتلهم واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تجعل لهم ذمة
الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم
ذمتك وذمة اصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذمم اصحابكم اهون
من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وان حاصرت اهل حصن فارادوك
ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك
فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم ام لا رواه مسلم عن عبد الله بن
ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه التي لقي فيها
العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس فقال يا ايها الناس لا
تتمنوا لقاء العدو واسالوا الله العافية فاذا لقيتم فاصبروا واعلموا

ان الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب و

هازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم متفق عليه انس ان النبي صلى الله عليه

وسلم كان اذا غزا بنا قوما لم يكن يغزو بنا حتى يصبح وينظر اليهم فان سمع

اذانا كف عنهم وان لم يسمع اذانا اغار عليهم قال فخرجنا الى خيبر فانتهينا

اليهم ليلا فلما اصبح ولم يسمع اذانا ركب وركبت خلف ابي طلحة وان

قدمي لتمس قدم نبي الله صلى الله عليه وسلم قال فخرجوا الينا بمكاتلهم

ومساحيهم فلما راوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا محمد والله محمد والخميس

فلجأوا الى الحصن فلما راهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله اكبر الله اكبر

خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين متفق عليه

النعمان بن مقرن قال شهدت القتال مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم فكان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تهب الارواح وتحضر

الصلوة رواه البخاري النعمان بن مقرن قال شهدت

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا لم يقاتل اول النهار انتظر حتى تزول

الشمس وتهب الرياح وينزل النصر رواه ابوداود قتادة عن النعمان

بن مقرن قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع الفجر

امسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل فاذا انتصف النهار امسك

حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل حتى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر

ثم يقاتل قال قتادة كان يقال عند ذلك تهيج رياح النصر ويدعو المؤمنون لجيوشهم في صلوتهم رواه الترمذي عصام المزني قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال اذا رايتم مسجدا او سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا احدا رواه الترمذي وابو داود

ابي وائل قال كتب خالد بن الوليد الى اهل فارس بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد الى رستم ومهران في ملاء فارس سلام على من اتبع الهدى اما بعد فانا ندعوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وانتم صاغرون فان ابيتم فان معي قوما يحبون القتل في سبيل الله كما يحب الفارس الخمر والسلام على من اتبع الهدى رواه في شرح السنة القتال في الجهاد جابر قال

قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم احد ارايت ان قتلت فاين انا قال في الجنة فالقى تمرات في يده ثم قاتل حتى قتل متفق عليه كعب بن مالك قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها حتى كانت تلك الغزوة يعني غزوة تبوك غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا بعيدا ومفازا وعدوا كثيرا فجلى للمسلمين امرهم ليتاهبوا اهبة غزوهم فاخبرهم بوجهه الذي يريد رواه البخاري جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب

حديث متفق عليه [illegible] انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بام
سليم ونسوة من الانصار معه اذا غزا يسقين الماء ويداوين الجرحى رواه
مسلم [illegible] ام عطية قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات
اخلفهم في رحالهم واصنع لهم الطعام واداوي الجرحى واقوم على
المرضى رواه مسلم [illegible] عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه و
سلم عن قتل النساء والصبيان متفق عليه [illegible] الصعب بن جثامة قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اهل الدار يبيتون من المشركين
فيصاب من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وفي رواية هم من آبائهم
متفق عليه [illegible] ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني
النضير وحرق ولها يقول حسان وهان على سراة بني لؤي
حريق بالبويرة مستطير وفي ذلك نزلت ما قطعتم من لينة او تركتموها قائمة
على اصولها فباذن الله متفق عليه [illegible] عبد الله بن عون ان نافعا
كتب اليه يخبره ان ابن عمر اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني
المصطلق غارين في نعمهم بالمريسيع فقتل المقاتلة وسبى الذرية متفق
عليه [illegible] ابي اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر حين
صففنا لقريش وصفوا لنا اذا اكثبوكم فعليكم بالنبل وفي رواية اذا
اكثبوكم فارموهم واستبقوا نبلكم رواه البخاري وحديث سعد هل

تنصرون يذكر في باب فضل القران وحديث البراء بعث رسول الله صلى

الله عليه وسلم رهطا الى ابي رافع في باب المعجزات ان شاء الله تعالى

عبد الرحمن بن عوف قال عبانا النبي صلى الله عليه وسلم ببدر ليلا

رواه الترمذي المهلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان

بيتكم العدو فليكن شعاركم حم لا ينصرون رواه الترمذي وابو

داود سمرة بن جندب قال كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار

الانصار عبد الرحمن رواه ابو داود سلمة بن الاكوع قال غزونا مع

ابي بكر زمن النبي صلى الله عليه وسلم فبيتناهم نقتلهم وكان شعارنا تلك

الليلة امت امت رواه ابو داود قيس بن عبادة قال كان اصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال رواه ابو داود

سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا شيوخ المشركين واستحيوا

شرخهم اي صبيانهم رواه الترمذي وابو داود عروة قال حدثني

اسامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد اليه قال اغر على

ابنى صباحا وحرق رواه ابو داود ابي اسيد قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم يوم بدر اذا اكثبوكم فارموهم ولا تسلوا السيوف

حتى يغشوكم رواه ابو داود رباح بن الربيع قال كنا مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم في غزوة فراى الناس مجتمعين على شيء فبعث رجلا

فقال انظر على ما اجتمع هؤلاء فجاء فقال على امرأة قتيل فقال ما كانت
هذه لتقاتل وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلا فقال قل لخالد
لا تقتل امرأة ولا عسيفا رواه ابو داود وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله لا تقتلوا
شيخا فانيا ولا طفلا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم واصلحوا
واحسنوا فان الله يحب المحسنين رواه ابو داود وعن علي رضي الله عنه
قال لما كان يوم بدر تقدم عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه واخوه فنادى
من يبارز فانتدب له شباب من الانصار فقال من انتم فاخبروه فقال
لا حاجة لنا فيكم انما اردنا بني عمنا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قم يا حمزة قم يا علي قم يا عبيدة بن الحارث فاقبل حمزة الى
عتبة واقبلت الى شيبة واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فاثخن
كل واحد منهما صاحبه ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة رواه احمد
وابو داود وعن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية
فحاص الناس حيصة فاتينا المدينة فاختفينا بها وقلنا هلكنا
ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله نحن الفرارون
قال بل العكارون وانا فئتكم رواه الترمذي وفي رواية ابي
داود نحوه وقال لا بل انتم العكارون قال فدنونا فقبلنا يده فقال

انما ... المسلمين وسنذكر حديث امية بن عبد الله كان يستفتح وحديث
ابي الدرداء ابغوني في ضعفائكم في باب فضل الفقراء ان شاء الله تعالى
ثوبان بن يزيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نصب المنجنيق
على اهل الطائف رواه الترمذي مرسلا

حكم الأسراء

ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عجب الله من قوم يدخلون
الجنة في السلاسل وفي رواية يقادون الى الجنة بالسلاسل رواه البخاري
سلمة بن الاكوع اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في
سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه
واقتلوه فقتلته فنفلني سلبه متفق عليه قال غزونا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم هوازن فبينا نحن نتضحى مع رسول الله صلى الله عليه و
سلم اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة
من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فاتى جمله فاثاره فاشتد به
الجمل فخرجت اشتد حتى اخذت بخطام الجمل فانخته ثم اخترطت
سيفي فضربت راس الرجل ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله وسلاحه
فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا
ابن الاكوع قال له سلبه اجمع متفق عليه ابي سعيد الخدري قال لما
نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ بعث رسول الله صلى الله عليه و

من اليهود

سيحملها على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم
في المجلس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال
فاني احكم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية قال لقد حكمت فيهم بحكم
الملك وفي رواية بحكم الله متفق عليه عن ابي هريرة قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة
بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ماذا عندك يا ثمامة فقال عندي يا محمد خير
ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل
تعط منه ما شئت فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان الغد فقال
ما عندك يا ثمامة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر
وان تقتل تقتل ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا
ثمامة فقال عندي ما قلت لك ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل
ذا دم وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل
ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده و
رسوله يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الي من وجهك

فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي والله ما كان من دين أبغض إلي من

دينك فأصبح دينك أحب الدين كله إلي ووالله ما كان من بلد أبغض

إلي من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي وإن خيلك

أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى فبشره رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأمره أن يعتمر فلما قدم مكة قال له قائل صبوت فقال لا ولكني مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى

يأذن فيها صلى الله عليه وسلم رواه البخاري ومسلم واختصره البخاري

جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في أسارى بدر لو

كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له رواه البخاري

أنس أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله

عليه وسلم من جبل التنعيم متسلحين يريدون غرة النبي صلى الله عليه وسلم

وأصحابه فأخذهم سلما فاستحياهم وفي رواية فأعتقهم فأنزل الله تعالى

وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة رواه مسلم

قتادة قال ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة أن نبي الله صلى الله

عليه وسلم أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فقذفوا

في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة

ثلث ليال فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها

ثم مشى

ثم مشى واتبعه أصحابه حتى قام على شفة الركي فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء
آبائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله
ورسوله فإنا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا
فقال عمر يا رسول الله ما تكلم من أجساد لا أرواح لها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم والذي نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم وفي رواية ما أنتم
بأسمع منهم ولكن لا يجيبون متفق عليه وزاد البخاري قال قتادة أحياهم
الله حتى أسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقمة وحسرة وندما وعن مروان
والمسور بن مخرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن
مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال فاختاروا إحدى
الطائفتين إما السبي وإما المال قالوا فإنا نختار سبينا فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم
قد جاءوا تائبين وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم
أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه
إياه من أول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا
رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا ندري من أذن منكم
ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه أنهم قد طيبوا

وإذ نوا رواه البخاري عمران بن حصين قال كان ثقيف حليفا لبني عقيل

فاسرت ثقيف رجلين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واسر اصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل فاوثقوه فطرحوه في الحرة فمر

به رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداه يا محمد يا محمد فيم اخذت قال

بجريرة حلفائكم ثقيف فتركه ومضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه رسول

الله صلى الله عليه وسلم فرجع فقال ما شانك قال اني مسلم فقال لو قلتها

وانت تملك امرك افلحت كل الفلاح قال ففداه رسول الله صلى الله عليه

وسلم بالرجلين اللذين اسرتهما ثقيف رواه مسلم

عائشة رضي الله عنها قالت لما بعث اهل مكة في فداء اسراهم

بعثت زينب في فداء ابي العاص بمال وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند

خديجة ادخلتها بها على ابي العاص فلما راها رسول الله صلى الله عليه

وسلم رق لها رقة شديدة وقال ان رايتم ان تطلقوا لها اسيرها وتردوا

عليها الذي لها فقالوا نعم وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ عليه ان يخلي

سبيل زينب اليه وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة و

رجلا من الانصار فقال كونا ببطن ياجج حتى تمر بكما زينب فتصحباها

حتى تاتيا بها رواه احمد وابو داود ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم لما اسر اهل بدر قتل عقبة بن ابي معيط والنضر بن الحارث

ومن علي

وتموتوا على دعوة الجاهلية رواه في شرح السنة وعن ابن مسعود ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما اراد قتل عقبة بن ابي معيط قال من للصبية قال النار
رواه ابو داود وعن علي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان جبرئيل هبط عليه فقال له خيرهم يعني اصحابك في اسارى بدر
القتل او الفداء على ان يقتل منهم قابلا مثلهم قالوا الفداء ويقتل منا رواه
الترمذي وقال هذا حديث غريب وعن عطية القرظي قال كنت في سبي
قريظة عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا ينظرون فمن انبت
الشعر قتل ومن لم ينبت لم يقتل فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت
فجعلوني في السبي رواه ابو داود وابن ماجة والدارمي وعن علي
رضي الله عنه قال خرج عبدان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم
الحديبية قبل الصلح فكتب اليه مواليهم قالوا يا محمد والله ما خرجوا
اليك رغبة في دينك وانما خرجوا هربا من الرق فقال ناس صدقوا
يا رسول الله ردهم اليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ما
اراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم
على هذا وابى ان يردهم وقال هم عتقاء الله رواه ابو داود
وعن ابن عمر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد
الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا

فجعلوا يقولون صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع إلى كل رجل منا
أسيره حتى إذا كان يوم أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره فقلت و
الله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره حتى قدمنا على النبي
صلى الله عليه وسلم فذكرناه فرفع يديه فقال اللهم إني أبرأ إليك مما صنع
خالد مرتين رواه البخاري أم هانئ بنت
أبي طالب قالت ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل
وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت أنا أم هانئ
بنت أبي طالب فقال مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني
ركعات ملتحفا في ثوب ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم ابن أمي علي
أنه قاتل رجلا أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ قالت أم هانئ وذلك ضحى
متفق عليه وفي رواية للترمذي قالت أجرت رجلين من أحمائي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمنا من أمنت
أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن المرأة لتأخذ للقوم يعني
تجير على المسلمين رواه الترمذي عمرو بن الحمق قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من أمن رجلا على نفسه فقتله أعطي لواء الغدر
يوم القيامة رواه في شرح السنة سليم بن عامر قال كان بين معاوية

وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم حتى اذا انقضى العهد اغار عليهم فجاء
رجل على فرس او برذون وهو يقول الله اكبر الله اكبر وفاء لا غدر فنظر
فاذا هو عمرو بن عبسة فسأله معاوية عن ذلك فقال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من كان بينه وبين قوم عهد فلا يحلن عهدا ولا يشدنه
حتى يمضي امده او ينبذ اليهم على سواء قال فرجع معاوية بالناس رواه الترمذي
وابو داود (وعن) ابي رافع قال بعثني قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم القي في قلبي الاسلام فقلت يا رسول الله
اني والله لا ارجع اليهم ابدا فقال اني لا اخيس بالعهد ولا احبس البرد ولكن
ارجع فان كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع قال فذهبت ثم اتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فاسلمت رواه ابو داود (وعن) نعيم بن مسعود ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لرجلين جاءا من عند مسيلمة اما والله لولا ان
الرسل لا تقتل لضربت اعناقكما رواه احمد وابو داود (وعن) عمرو بن شعيب عن
ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبته اوفوا بحلف الجاهلية
فانه لا يزيده يعني الاسلام الا شدة ولا تحدثوا حلفا في الاسلام رواه الترمذي
من طريق حسين بن ذكوان وقال حسن وذكر حديث علي المسلمون تتكافأ
دماؤهم في كتاب القصاص (وعن) ابن مسعود قال جاء ابن النواحة وابن
اثال رسولا مسيلمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهما اتشهدان اني
رسول الله فقالا نشهد ان مسيلمة رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم

ح الشيخ الجزري
هكذا في نسخة الاصل الصحيحة و
في بعض النسخ وهذا [illegible]
[illegible]

امنت بالله ورسوله ولو كنت قاتلا رسولا لقتلتكما قال عبد الله فمضت السنة

ان الرسول لا يقتل رواه احمد قسمة الغنائم والغلول فيها

ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا

ذلك بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا متفق عليه ابي قتادة قال

خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة

فرايت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين فضربته من ورائه على

حبل عاتقه بالسيف فقطعت الدرع واقبل علي فضمني ضمة وجدت منها

ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس

ثم رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله

سلبه فقلت من يشهد لي ثم جلست فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقلت من يشهد

لي ثم جلست ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم مثله فقمت فقال ما لك يا ابا قتادة

فاخبرته فقال رجل صدق وسلبه عندي فارضه مني فقال ابو بكر لاها

الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه

فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه فاعطانيه فابتعت به مخرفا

في بني سلمة فانه لاول مال تاثلته في الاسلام متفق عليه ابن عمر ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم اسهم للرجل ولفرسه ثلاثة اسهم سهما له

وسهمين لفرسه متفق عليه

قال ابن الملك

يسأله عن العبد والمرأة يحضران المغنم هل يقسم لهما فقال
ليزيد اكتب اليه انه ليس لهما سهم الا ان يحذيا وفي رواية كتب اليه ابن عباس انك
كتبت تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء وهل كان
يضرب لهن بسهم فقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة و
اما السهم فلم يضرب لهن بسهم رواه مسلم سلمة بن الاكوع قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم بظهره مع رباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه
فلما اصبحنا اذا عبد الرحمن الفزاري قد اغار على ظهر رسول الله صلى الله عليه و
سلم فقمت على اكمة فاستقبلت المدينة فناديت ثلاثا يا صباحاه ثم خرجت
في آثار القوم ارميهم بالنبل وارتجز اقول انا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع
فما زلت ارميهم واعقر بهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله صلى الله
عليه وسلم الا خلفته وراء ظهري ثم اتبعتهم ارميهم حتى القوا اكثر من
ثلثين بردة وثلثين رمحا يستخفون ولا يطرحون شيئا الا جعلت عليه آراما
من الحجارة يعرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى رأيت فوارس
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحق ابو قتادة فارس رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعبد الرحمن فقتله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير فرساننا
اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا سلمة بن الاكوع قال ثم اعطاني رسول
الله صلى الله عليه وسلم سهمين سهم الفارس وسهم الراجل فجمعهما لي جميعا

الغنيمة

بعث

فاستقبلت

ثم اردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم وراءه على العضباء راجعين الى المدينة

رواه مسلم وعن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث

من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسمة عامة الجيش متفق عليه وعنه قال

نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نفلا سوى نصيبنا من الخمس فاصابني شارف

والشارف المسن الكبير متفق عليه وعنه قال ذهبت فرس له فاخذها العدو

فظهر عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية

وابق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد

بعد النبي صلى الله عليه وسلم رواه البخاري وعن جبير بن مطعم قال مشيت انا

وعثمان بن عفان الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا اعطيت بني عبد المطلب

من خمس خيبر وتركتنا ونحن بمنزلة واحدة منك فقال انما بنو هاشم وبنو

المطلب شيء واحد قال جبير ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس و

بني نوفل شيئا رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و

سلم ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها فسهمكم فيها وايما قرية عصت الله

ورسوله فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم رواه مسلم وعن خولة الانصارية

قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان رجالا يتخوضون في مال

الله بغير حق فلهم النار يوم القيمة رواه البخاري وعن ابي هريرة قال قام

فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم

ای خطیئة و اعظم

ثم قال

ثم قال لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله
أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة
على رقبته فرس له حمحمة فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك
لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله
أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة
على رقبته نفس لها صياح فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك
شيئا قد أبلغتك لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق
فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفين
أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك
لك شيئا قد أبلغتك متفق عليه وهذا لفظ مسلم وهو أتم وقال أهدى
رجل للنبي صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له مدعم فبينما مدعم يحط رحلا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أصابه سهم عائر فقتله فقال الناس
هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده
إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه
نارا فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال شراك من نار أو شراكان من نار متفق عليه وعن عبد الله
بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل

[illegible] انتهت عند قوله المتاع ۔ مجمع بن جارية قال

قسمت خيبر على أهل الحديبية فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر

سهما وكان الجيش ألفا وخمسمائة فيهم ثلاثمائة فارس فأعطى الفارس سهمين و

الراجل سهما رواه أبو داود وقال حديث ابن عمر أصح والعمل عليه وأتى الوهم

في حديث مجمع أنه قال ثلاثمائة فارس وإنما كانوا مائتي فارس ۔ حبيب بن

مسلمة الفهري قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم نفل الربع في البدأة والثلث

في الرجعة رواه أبو داود ۔ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل

الربع بعد الخمس والثلث بعد الخمس إذا قفل رواه أبو داود ۔ أبي الجويرية

الجرمي قال أصبت بأرض الروم جرة حمراء فيها دنانير في إمرة معاوية و

علينا رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني سليم يقال له معن بن

يزيد فأتيته بها فقسمها بين المسلمين وأعطاني منها مثل ما أعطى رجلا

منهم ثم قال لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نفل إلا بعد

الخمس لأعطيتك رواه أبو داود ۔ أبي موسى الأشعري قال قدمنا

فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فأسهم لنا أو قال

فأعطانا منها وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد معه

إلا أصحاب سفينتنا جعفرا وأصحابه أسهم لهم معهم رواه أبو داود

يزيد بن خالد أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي يوم

خيبر فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلوا على صاحبكم فتغيرت وجوه
الناس لذلك فقال ان صاحبكم غل في سبيل الله ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا
من خرز يهود لا يساوي درهمين رواه مالك وابو داود والنسائي
عبد الله بن عمرو قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة امر بلالا
فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه فجاء رجل يوما بعد ذلك
بزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا فيما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت
بلالا ينادي ثلاثا قال نعم قال فما منعك ان تجيء به فاعتذر فقال كن انت
تجيء به يوم القيمة فلن اقبله عنك رواه ابو داود عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر حرقوا متاع
الغال وضربوه رواه ابو داود سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من يكتم غالا فانه مثله رواه ابو داود ابي سعيد
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شرى المغانم حتى تقسم رواه الترمذي
ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تباع السهام حتى
تقسم رواه الدارمي خولة بنت قيس قالت سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان هذا المال خضرة حلوة فمن اصابه بحقه بورك له
فيه ورب متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيمة
الا النار رواه الترمذي ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم تنفل

سيفه ذا الفقار يوم بدر رواه ابن ماجه وزاد الترمذي وهو الذي رأى فيه الرؤيا

يوم أحد رويفع بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله و

اليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه ومن كان يؤمن

بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه رواه أبو

داود محمد بن أبي المجالد عن عبد الله بن أبي أوفى قال قلت هل كنتم تخمسون

الطعام في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أصبنا طعاما يوم خيبر وكان

الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف رواه أبو داود ابن عمر

أن جيشا غنموا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما وعسلا فلم يؤخذ

منهم الخمس رواه أبو داود القاسم مولى عبد الرحمن عن بعض أصحاب النبي

صلى الله عليه وسلم قال كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه حتى إن كنا لنرجع

إلى رحالنا وأخرجتنا منه مملوءة رواه أبو داود عبادة بن الصامت

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول أدوا الخياط والمخيط وإياكم والغلول

فإنه عار على أهله يوم القيامة رواه الترمذي ورواه النسائي عن عمرو بن شعيب

عن أبيه عن جده عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال دنا النبي صلى الله

عليه وسلم من بعير فأخذ وبرة من سنامه ثم قال يا أيها الناس إنه لا يحل لي من هذا

الفيء شيء ولا هذا ورفع إصبعه إلا الخمس والخمس مردود عليكم فأدوا الخياط

والمخيط فقام رجل في يده كبة من شعر فقال أخذت هذه لأصلح بها بردعة

فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتتحامل علي في بني عبد المطلب بقولك فقال إنما أردت
بلغت ما أنهى فلا أتسلط عليهم بتقصير رواه ابو داود عمرو بن عبسة قال
صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بعير من المغنم فلما سلم اخذ وبرة من جنب البعير ثم
قال ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا الا الخمس والخمس مردود فيكم رواه ابو داود
جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوي القربى بين
بني هاشم وبني المطلب اتيته انا وعثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء
اخواننا من بني هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله منهم ارأيت اخواننا
من بني المطلب اعطيتهم وتركتنا وانما قرابتنا وقرابتهم واحدة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد هكذا وشبك
بين اصابعه رواه الشافعي وفي رواية ابي داود والنسائي نحوه وفيه انا وبنو
المطلب لا نفترق في جاهلية ولا في اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك
بين اصابعه عبد الرحمن بن عوف قال اني لواقف في الصف
يوم بدر فنظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة
اسنانهما فتمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال اي عم هل
تعرف ابا جهل قلت نعم فما حاجتك اليه يا ابن اخي قال أخبرت انه يسب رسول
الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده
حتى يموت الاعجل منا قال فتعجبت لذلك قال وغمزني الآخر فقال لي مثلها فلم

أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في الناس فقلت ألا تريان هذا صاحبكما الذي سألتماني
عنه فابتدراه بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فأخبراه فقال أيكما قتله فقال كل واحد منهما أنا قتلته فقال هل مسحتما
سيفيكما فقالا لا فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في السيفين فقال كلاكما قتله
وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ
بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء متفق عليه   أنس قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم بدر من ينظر لنا ما صنع أبو جهل فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه
ابنا عفراء حتى برد قال فأخذ بلحيته فقال أنت أبو جهل فقال وهل فوق رجل قتلتموه

120

وفي رواية قال فلو غير أكار قتلني متفق عليه   سعد بن أبي وقاص قال أعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وأنا جالس فترك رسول الله صلى الله عليه
وسلم منهم رجلا هو أعجبهم إلي فقمت فقلت ما لك عن فلان والله إني لأراه
مؤمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مسلما ذكر ذلك سعد ثلاثا
وأجابه بمثل ذلك ثم قال إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن
يكب في النار على وجهه متفق عليه وفي روايتهما قال الزهري فنرى أن الإسلام
الكلمة والإيمان العمل الصالح   ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام
يعني يوم بدر فقال إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله وإني أبايع له
فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم

ذا كره عن رافع بن خديج قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعل في قسم المغانم
عشرا من الغنم ببعير رواه النسائي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة
وهو يريد ان يبني بها ولما يبن بها ولا احد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها ولا
رجل اشترى غنما او خلفات وهو ينتظر ولادها فغزا فدنا من القرية صلاة
العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انك مامورة وانا مامور اللهم احبسها علينا
فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتاكلها فلم تطعمها
فقال ان فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت يد رجل بيده فقال
فيكم الغلول فجاؤا براس مثل راس بقرة من الذهب فوضعها فجاءت النار
فاكلتها زاد في رواية فلم تحل الغنائم لاحد قبلنا ثم احل الله لنا الغنائم راى
ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا متفق عليه وعن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب
قال لما كان يوم خيبر اقبل نفر من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا فلان
شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كلا اني رايته في النار في بردة غلها او عباءة ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة
المؤمنون ثلاثا قال فخرجت فناديت الا انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون ثلاثا
رواه مسلم [illegible] قال كنت ...

فأتانا كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل موته بسنة فرقوا بين كل
ذي محرم من المجوس ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر رواه البخاري وذكر حديث بريدة
إذا أمر أميرا على جيش في باب الكتاب إلى الكفار   معاذ أن النبي
صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم يعني محتلم
دينارا أو عدله من المعافري ثياب تكون باليمن رواه أبو داود   ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلح قبلتان في أرض واحدة وليس
على المسلم جزية رواه أحمد والترمذي وأبو داود   أنس قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذوه فأتوا به فحقن له
دمه وصالحه على الجزية رواه أبو داود   حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمه
عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما العشور على اليهود والنصارى وليس على
المسلمين عشور رواه أحمد وأبو داود   عقبة بن عامر قال قلت يا رسول الله
إنا نمر بقوم فلا هم يضيفونا ولا هم يؤدون ما لنا عليهم من الحق ولا نحن نأخذ
منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أبوا إلا أن تأخذوا كرها فخذوا
رواه الترمذي   أسلم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب
الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق أربعين درهما مع
ذلك أرزاق المسلمين وضيافة ثلاثة أيام رواه مالك

الله تعالى ان يردوهن وامرهم ان يردوا الصداق ثم رجع الى المدينة فجاء ابو بصير
رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى
اذا بلغا ذا الحليفة نزلوا ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله
اني لارى سيفك هذا يا فلان جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى برد
وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد
راى هذا ذعرا فقال قتل والله صاحبي وانى لمقتول فجاء ابو بصير فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك عرف انه
سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف البحر قال وتفلت ابو جندل بن سهيل فلحق بابي
بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة
فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها فقتلوهم واخذوا
اموالهم فارسلت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما ارسل اليهم
فمن اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم رواه البخاري
عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية على ثلثة اشياء
على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها
من قابل ويقيم بها ثلثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح السيف والقوس
ونحوه فجاء ابو جندل يحجل في قيوده فرده اليهم متفق عليه وعن انس ان قريشا
صالحوا النبي صلى الله عليه وسلم فاشترطوا على النبي

منكم لم نرده عليكم ومن جاءكم منا لم تردوه علينا فقالوا يا رسول الله أتكتب هذا

قال نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فرجا

ومخرجا رواه مسلم [illegible] عائشة قالت في بيعة النساء إن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان يمتحنهن بهذه الآية يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك

فمن أقرت بهذا الشرط منهن قال لها قد بايعتك كلاما يكلمها به والله ما مست

يده يد امرأة قط في المبايعة متفق عليه المسور ومروان أنهم

اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيهن الناس وعلى أن بيننا عيبة

مكفوفة وأنه لا إسلال ولا إغلال رواه أبو داود صفوان بن سليم عن عدة

من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا

بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة رواه أبو داود أميمة بنت رقيقة

قالت بايعت النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة فقال لنا فيما استطعتن وأطقتن

قلت الله ورسوله أرحم بنا منا بأنفسنا قلت يا رسول الله بايعنا تعني صافحنا

قال إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة رواه

البراء بن عازب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذي

القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يدخل يعني

من العام المقبل يقيم بها ثلاثة أيام فلما كتبوا الكتاب كتبوا هذا ما قاضى

الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت
والعشاء رواه مسلم ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه رواه مسلم
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياكلن احدكم بشماله ولا يشربن بها
فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بها رواه مسلم كعب بن مالك قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل بثلاثة اصابع ويلعق يده قبل ان
يمسحها رواه مسلم جابر قال ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بلعق الاصابع
والصحفة وقال انكم لا تدرون في ايته البركة رواه مسلم ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها او
يلعقها متفق عليه جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شيء من شانه حتى يحضره عند طعامه
فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليمط ما كان بها من اذى ثم ليأكلها
ولا يدعها للشيطان فاذا فرغ فليلعق اصابعه فانه لا يدري في
اي طعامه يكون البركة رواه مسلم ابي جحيفة قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم لا آكل متكئا رواه البخاري قتادة عن انس قال ما اكل
النبي صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق قيل
لقتادة على ما يأكلون قال على السفر رواه البخاري انس قال ما اعلم

[illegible] متفق عليه وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة
وطعام الاربعة يكفي الثمانية رواه مسلم وعن عائشة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب
ببعض الحزن متفق عليه وعن انس ان خياطا دعا النبي صلى الله عليه وسلم
لطعام صنعه فذهبت مع النبي صلى الله عليه وسلم فقرب خبز شعير ومرقا
فيه دباء وقديد فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالي
القصعة فلم ازل احب الدباء بعد يومئذ متفق عليه وعن عمرو بن امية
انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي الى
الصلوة فالقاها والسكين التي يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ
متفق عليه وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء
والعسل رواه البخاري وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل
اهله الادم فقالوا ما عندنا الا خل فدعا به فجعل ياكل به ويقول نعم
الادام الخل نعم الادام الخل رواه مسلم وعن سعيد بن زيد قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين
متفق عليه وفي رواية لمسلم من المن الذي انزل الله تعالى على موسى
عليه السلام وعن عبد الله بن جعفر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

مرضت مرضا اتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فوضع يده بين ثديي
حتى وجدت بردها على فؤادي وقال انك رجل مفؤود ائت الحارث بن كلدة
اخا ثقيف فانه رجل يتطبب فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن
بنواهن ثم ليلدك بهن رواه ابو داود وعن عائشة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب رواه الترمذي وزاد ابو داود ويقول
يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا رواه الترمذي وقال الترمذي
هذا حديث غريب   انس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل
يفتشه ويخرج السوس منه رواه ابو داود   ابن عمر قال اتي النبي صلى
الله عليه وسلم بجبنة في تبوك فدعا بالسكين فسمى وقطع رواه ابو داود
سلمان قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن
والفراء فقال الحلال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في
كتابه وما سكت عنه فهو مما عفا عنه رواه ابن ماجه والترمذي
وقال هذا حديث غريب وموقوف على الاصح   ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت ان عندي خبزة بيضاء من برة
سمراء ملبقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذه فجاء به فقال
في اي شيء كان هذا قال في عكة ضب قال ارفعه رواه ابو داود
وابن ماجه وقال ابو داود هذا حديث منكر   علي رضي الله عنه

فجعل يحز لي بها منه فجاء بلال يؤذنه بالصلوة فالقى الشفرة فقال ما له تربت

يداه قال وكان شاربه وفاء فقال لي اقصه لك على سواك او قصه على سواك رواه

الترمذي. وعن حذيفة قال كنا اذا حضرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

طعاما لم نضع ايدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده وانا حضرنا

معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ

رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ثم جاء اعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يستحل الطعام ان لا يذكر اسم الله عليه وانه

جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل

به فأخذت بيده والذي نفسي بيده ان يده في يدي مع يدها زاد في رواية ثم ذكر

اسم الله واكل رواه مسلم. وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد

ان يشتري غلاما فالقى بين يديه تمرا فاكل الغلام فاكثر فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان كثرة الاكل شوم وامر برده رواه البيهقي في شعب الايمان

وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد ادامكم الملح

رواه ابن ماجة. وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع الطعام

فاخلعوا نعالكم فانه اروح لاقدامكم. وعن اسماء بنت ابي بكر انها كانت اذا

اتيت بثريد امرت به فغطي حتى يذهب فورة دخانه وتقول اني

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هو اعظم للبركة رواهما الدارمي

بلغ

شيئا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل في قصعة ثم لحسها تقول له القصعة

اعتقك الله من النار كما اعتقتني من الشيطان هذا مبتدا ... باب الضيافة

عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم

الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره ومن

كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت وفي رواية بدل الجار ومن

كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه متفق عليه وعن ابي شريح الكعبي

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه

جائزته يوم وليلة والضيافة ثلثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له

ان يثوي عنده حتى يحرجه متفق عليه وعن عقبة بن عامر قال قلت للنبي صلى الله

عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم لا يقرونا فما ترى فقال لنا ان نزلتم بقوم

فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف

الذي ينبغي لهم متفق عليه وعن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذات يوم او ليلة فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة

قالا الجوع قال وانا والذي نفسي بيده لاخرجني الذي اخرجكما قوموا فقاموا معه فاتى

رجلا من الانصار فاذا هو ليس في بيته فلما راته المراة قالت مرحبا واهلا فقال

لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من

الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم قال

من البركة ثم دخلوا البيت فقرب اليهم زبيبا فأكل نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال

أكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة وأفطر عندكم الصائمون رواه

في شرح السنة وعن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المؤمن ومثل الإيمان كمثل

الفرس في آخيته يجول ثم يرجع إلى آخيته وإن المؤمن يسهو ثم يرجع إلى الإيمان فأطعموا

طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين رواه البيهقي في شعب الإيمان و أبو

نعيم في الحلية وعن عبد الله بن بسر قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم قصعة يحملها أربعة

رجال يقال لها الغراء فلما أضحوا وسجدوا الضحى أتي بتلك القصعة وقد ثرد فيها

فالتفوا عليها فلما كثروا جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعرابي ما هذه الجلسة

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا

ثم قال كلوا من حواليها ودعوا ذروتها يبارك فيها رواه أبو داود وعن وحشي

بن حرب عن أبيه عن جده أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله

إنا نأكل ولا نشبع قال فلعلكم تفترقون قالوا نعم قال فاجتمعوا على طعامكم واذكروا

اسم الله يبارك لكم فيه رواه أبو داود وعن أبي عسيب قال خرج رسول

الله صلى الله عليه وسلم ليلا فمر بي فدعاني فخرجت إليه ثم مر بأبي بكر فدعاه فخرج

إليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج إليه فانطلق حتى دخل حائطا لبعض الأنصار فقال لصاحب

الحائط أطعمنا بسرا فجاء بعذق فوضعه فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه

ثم دعا بماء بارد فشرب فقال لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة قال فأخذ عمر العذق

فضرب بيده فوجدته تمرا بالبسر فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال
أما المسوكون نحن هذا يوم العيد فقال لم إلا من ثلث حجر قد كف به الرجل عورته
كسرة سد بها جوعته أو جحر يتدخل فيه من الحر والقر رواه أحمد والبيهقي في
شعب الإيمان ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضعت المائدة
فلا يقوم رجل حتى ترفع المائدة ولا يرفع يده وإن شبع حتى يفرغ القوم وليعذر فإن
ذلك يخجل جليسه فيقبض يده وعسى أن يكون له في الطعام حاجة رواه ابن ماجه و
البيهقي في شعب الإيمان جعفر بن محمد عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا رواه البيهقي في شعب الإيمان مرسلا أسماء بنت يزيد
قالت أتي النبي صلى الله عليه وسلم بطعام فعرض علينا فقلنا لا نشتهيه فقال لا تجمعن جوعا
وكذبا رواه ابن ماجه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلوا جميعا ولا تفرقوا فإن البركة مع الجماعة رواه ابن ماجه أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من السنة أن يخرج الرجل مع ضيفه إلى باب الدار
رواه ابن ماجه ورواه البيهقي في شعب الإيمان عنه وعن ابن عباس وقال في إسناده
ضعف ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير أسرع إلى البيت
الذي يؤكل فيه من الشفرة إلى سنام البعير رواه ابن ماجه وهذا الباب
خال عن الفصل الأول الفجيع العامري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما يحل لنا من الميتة قال ما طعامكم قلنا نغتبق ونصطبح قال أبو نعيم فسره

متفق عليه عائشة رضي الله عنها قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة

وعليه مرط مرحل من شعر اسود رواه مسلم ... انس قال كان احب الثياب الى رسول

الله صلى الله عليه وسلم ان يلبسها الحبرة متفق عليه ابي بردة قال اخرجت الينا

عائشة كساء ملبدا وازارا غليظا فقالت قبض روح رسول الله صلى الله

عليه وسلم في هذين متفق عليه عائشة قالت كان فراش رسول الله صلى

الله عليه وسلم الذي ينام عليه ادم حشوه ليف متفق عليه قالت

كان وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يتكئ عليها من ادم حشوه ليف

رواه مسلم قالت بينا نحن جلوس في بيتنا في حر الظهيرة قال قائل لابي بكر

هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلا متقنعا رواه البخاري جابر ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث

للضيف والرابع للشيطان رواه مسلم ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا متفق عليه ابن عمر

النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة

متفق عليه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يجر ازاره من

الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة رواه البخاري

ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسفل من الكعبين من الازار في

النار رواه البخاري جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

۱۳۷

يأكل الرجل بشماله او يمشي في نعل واحدة وان يشتمل الصماء او يحتبي في ثوب
واحد كاشفا عن فرجه رواه البخاري. عن انس وابن الزبير وابي امامة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة متفق عليه
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من لا
خلاق له في الآخرة متفق عليه. حذيفة قال نهانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان نشرب في آنية الفضة والذهب وان نأكل فيها وعن لبس الحرير و
الديباج وان نجلس عليه متفق عليه. علي رضي الله عنه قال اهديت لرسول
الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فبعث بها الي فلبستها فعرفت الغضب
في وجهه فقال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها انما بعثت بها اليك
لتشققها خمرا بين النساء متفق عليه. عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه
الوسطى والسبابة وضمهما متفق عليه وفي رواية لمسلم انه خطب بالجابية
فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع
اسماء بنت ابي بكر انها اخرجت جبة طيالسة كسروانية لها
لبنة ديباج وفرجيها مكفوفين بالديباج وقالت هذه جبة رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة فلما قبضت قبضتها وكان النبي صلى
الله عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها رواه مسلم. وقال

الله صلى الله عليه وسلم وعلي ثوب مصبوغ بعصفر موردا فقال ما هذا فعرفت ما

كره فانطلقت فاحرقته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما صنعت بثوبك قلت احرقته

قال افلا كسوته بعض اهلك فانه لا باس به للنساء رواه ابو داود هلال بن عامر

عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم بمنى يخطب على بغلة وعليه برد احمر وعلي

امامه يعبر عنه رواه ابو داود عائشة قالت صنعت للنبي صلى الله عليه

وسلم بردة سوداء فلبسها فلما عرق فيها وجد ريح الصوف فقذفها رواه

ابو داود جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قد وقع

هدبها على قدميه رواه ابو داود دحية بن خليفة قال اتي النبي

صلى الله عليه وسلم بقباطي فاعطاني منها قبطية فقال اصدعها صدعين فاقطع

احدهما قميصا واعط الآخر امرأتك تختمر به فلما ادبر قال وامر امرأتك ان

تجعل تحته ثوبا لا يصفها رواه ابو داود ام سلمة ان النبي صلى الله عليه

وسلم دخل عليها وهي تختمر فقال لية لا ليتين رواه ابو داود

ابن عمر قال مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ازاري استرخاء

فقال يا عبد الله ارفع ازارك فرفعته ثم قال زد فزدت فما زلت اتحراها

بعد فقال بعض القوم الى اين قال الى انصاف الساقين رواه مسلم ان

النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة

فقال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسترخي الا ان اتعاهده فقال رسول الله صلى

الله صلى الله عليه وسلم انك لست ممن يفعله خيلاء رواه البخاري
عكرمة قال رأيت ابن عباس يأتزر فيضع حاشية ازاره من مقدمه على ظهر
قدميه ويرفع من مؤخره فقلت لم تأتزر هذه الازرة قال رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يأتزرها رواه ابو داود عبادة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عليكم بالعمائم فانها سيماء الملائكة وارخوها خلف ظهوركم
رواه البيهقي في شعب الايمان عائشة ان اسماء بنت ابي بكر دخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها وقال يا اسماء ان
المرأة اذا بلغت المحيض لن يصلح ان يرى منها الا هذا وهذا واشار الى
وجهه وكفيه رواه ابو داود ابي مطر قال ان عليا اشترى ثوبا بثلثة
دراهم فلما لبسه قال الحمد لله الذي رزقني من الرياش ما اتجمل به في الناس و
اواري به عورتي ثم قال هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رواه احمد
ابي امامة قال لبس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثوبا جديدا فقال الحمد
لله الذي كساني ما اواري به عورتي واتجمل به في حياتي ثم قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما
اواري به عورتي واتجمل به في حياتي ثم عمد الى الثوب الذي اخلق فتصدق
به كان في كنف الله وفي حفظ الله وفي ستر الله حيا وميتا رواه احمد والترمذي

وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب [illegible] علقمة بن ابي علقمة

عن امه قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة وعليها خمار رقيق

فشقته عائشة وكستها خمارا كثيفا رواه مالك [illegible] عبد الواحد بن ايمن عن

ابيه قال دخلت على عائشة وعليها درع قطري ثمن خمسة دراهم فقالت

ارفع بصرك الى جاريتي انظر اليها فانها تزهى ان تلبسه في البيت وقد كان

لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة

الا ارسلت الي تستعيره رواه البخاري [illegible] جابر قال لبس رسول الله صلى الله عليه

وسلم يوما قباء ديباج اهدي له ثم اوشك ان نزعه فارسل به الى عمر فقيل قد

اوشكت ما نزعته يا رسول الله فقال نهاني عنه جبريل فجاء عمر يبكي

فقال يا رسول الله كرهت امرا واعطيتنيه فما لي فقال اني لم اعطكه تلبسه

انما اعطيتكه تبيعه فباعه بالفي درهم رواه مسلم [illegible] ابن عباس قال

انما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من الحرير فاما العلم

وسدى الثوب فلا باس به رواه ابو داود [illegible] ابي رجاء قال خرج علينا

عمران بن حصين وعليه مطرف من خز وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال من انعم الله عليه نعمة فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده رواه احمد

[illegible] ابن عباس قال كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطأتك اثنتان سرف

ومخيلة رواه البخاري في ترجمة باب عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه اسراف
ولا مخيلة رواه احمد والنسائي وابن ماجه   ابي الاحوص عن ابيه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما زرتم الله في قبوركم ومساجدكم البياض رواه
ابن ماجه   الخاتم   ابن عمر قال اتخذ النبي صلى الله
عليه وسلم خاتما من ذهب وفي رواية وجعله في يده اليمنى ثم القاه ثم اتخذ
خاتما من ورق نقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي
هذا وكان اذا لبسه جعل فصه مما يلي بطن كفه متفق عليه   علي رضي الله
عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم
الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع رواه مسلم   عبد الله بن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رای خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه وطرحه فقال يعمد
احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعدما ذهب رسول الله صلى الله
عليه وسلم خذ خاتمك انتفع به قال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى
الله عليه وسلم رواه مسلم   انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى كسرى
وقيصر والنجاشي فقيل انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله
عليه وسلم خاتما حلقة فضة نقش فيه محمد رسول الله رواه مسلم وفي رواية للبخاري

وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر ان نبي الله

صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان فصه منه رواه البخاري انس

رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فصه

مما يلي كفه متفق عليه قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه واشار الى

الخنصر من يده اليسرى رواه مسلم علي رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى

الله عليه وسلم ان اتختم في اصبعي هذه او هذه قال فاومأ الى الوسطى والتي

يليها رواه مسلم عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

يتختم في يمينه رواه ابن ماجة ورواه ابو داود والنسائي عن علي ابن عمر

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتختم في يساره رواه ابو داود علي ان نبي الله

عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله

في شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتي رواه احمد وابو داود والنسائي

معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ركوب النمور وعن لبس الذهب

الا مقطعا رواه ابو داود والنسائي بريدة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

لرجل عليه خاتم من شبه مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه

خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله

من اي شيء اتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا رواه الترمذي وابو داود و

النسائي قال محيي السنة رحمة الله عليه وقد صح عن سهل بن سعد في الصداق ان

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو بخاتم من حديد ابن مسعود

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال الصفرة يعني الخلوق وتغيير

الشيب وجر الازار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير محلها

والضرب بالكعاب والرقى الا بالمعوذات وعقد التمائم وعزل الماء لغير

محله وفساد الصبي غير محرمه رواه ابو داود والنسائي ابن الزبير

ان مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي

رجليها اجراس فقطعها عمر وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع

كل جرس شيطان رواه ابو داود بنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان

الانصاري كانت عند عائشة اذ دخلت عليها بجارية وعليها جلاجل

يصوتن فقالت لا تدخلنها علي الا ان تقطعن جلاجلها سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس رواه ابو داود

عبد الرحمن بن طرفة ان جده عرفجة بن اسعد قطع انفه يوم الكلاب

فاتخذ انفا من ورق فانتن عليه فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذ انفا

من ذهب رواه الترمذي وابو داود والنسائي ابي هريرة ان رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يحلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه

حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من

والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط متفق عليه ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفوا المشركين اوفروا اللحى واحفوا الشوارب
وفي رواية انهكوا الشوارب واعفوا اللحى متفق عليه انس
قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط وحلق العانة ان
لا نترك اكثر من اربعين ليلة رواه مسلم ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه و
سلم قال ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم متفق عليه جابر قال
اتي بابي قحافة يوم فتح مكة وراسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال النبي صلى الله
الثغامة نبت ابيض يشبه به بياض الشيب
عليه وسلم غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد رواه مسلم ابن عباس قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه وكان اهل الكتاب يسدلون
اشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبي صلى الله عليه وسلم ناصيته
ثم فرق بعد متفق عليه نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينهى عن القزع قيل لنافع ما القزع قال يحلق بعض راس الصبي ويترك البعض متفق
عليه والحق بعضهم التفسير بالحديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم راى
صبيا قد حلق بعض راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا كله او اتركوا كله رواه
مسلم ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات
من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم رواه البخاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال رواه
البخاري

البخاري ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة متفق عليه عبد الله بن مسعود قال لعن الله الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فجاءته امرأة فقالت انه
بلغني انك لعنت كيت وكيت فقال ما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو
في كتاب الله تعالى فقالت لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول
قال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه اما قرأت ما آتاكم الرسول فخذوه وما
نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه متفق عليه ابو هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق ونهى عن الوشم رواه البخاري ابن عمر
قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ملبدا رواه البخاري انس قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل متفق عليه عائشة قالت كنت اطيب
النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما نجد حتى اجد وبيص الطيب في رأسه ولحيته متفق
عليه نافع قال كان ابن عمر اذا استجمر استجمر بالالوة غير مطراة وبكافور يطرحه
مع الالوة ثم قال هكذا كان يستجمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم
ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقص او يأخذ من شاربه وكان
ابراهيم خليل الرحمن صلوات الرحمن عليه يفعله رواه الترمذي زيد بن ارقم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يأخذ من شاربه فليس منا رواه احمد و
الترمذي والنسائي عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان

نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره

سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها رواه ابو داود   اسماء بنت

يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة تقلدت قلادة من

ذهب قلدت في عنقها مثلها من النار يوم القيمة وايما امراة جعلت في اذنها

خرصا من ذهب جعل الله في اذنها مثله من النار يوم القيمة رواه ابو داود و

النسائي   اخت حذيفة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا معشر النساء

اما لكن في الفضة ما تحلين به اما انه ليس منكن امراة تحلى ذهبا

تظهره الا عذبت به رواه ابو داود والنسائي   عقبة بن

عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمنع اهل الحلية والحرير ويقول ان كنتم

تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا رواه النسائي   ابن عباس

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما فلبسه قال شغلني هذا عنكم منذ

اليوم اليه نظرة واليكم نظرة ثم القاه رواه النسائي   مالك قال انا اكره

ان يلبس الغلمان شيئا من الذهب لانه بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

عن التختم بالذهب فانا اكرهه للرجال الكبير منهم والصغير رواه في الموطأ

النعال   ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال

التي ليس فيها شعر رواه البخاري   انس قال ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها

قبالان رواه البخاري   جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها

يقول استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل رواه مسلم ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمنى و
اذا نزع فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى اولهما تنعل وآخرهما تنزع متفق عليه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمشي احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا او
لينعلهما جميعا متفق عليه جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع
شسع نعل احدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحد ولا
يأكل بشماله ولا يحتبي بالثوب الواحد ولا يلتحف الصماء رواه مسلم
ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما رواه
الترمذي جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما رواه
ابو داود ورواه الترمذي وابن ماجه عن ابي هريرة القاسم بن محمد عن عائشة
قالت ربما مشى النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحدة وفي رواية انها مشت بنعل
واحدة رواه الترمذي وقال هذا اصح ابن عباس قال من السنة اذا جلس الرجل
ان يخلع نعليه فيضعهما بجنبه رواه ابو داود ابن بريدة عن ابيه ان النجاشي
اهدى الى النبي صلى الله عليه وسلم خفين اسودين ساذجين فلبسهما رواه ابن ماجه وزاد
الترمذي عن ابن بريدة عن ابيه ثم توضأ ومسح عليهما

الترجل

عائشة قالت كنت ارجل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
متفق عليه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطرة خمس الختان

يأخذ من لحيته من عرضها وطولها رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

يعلى بن مرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى عليه خلوقا فقال ألك امرأة قال

لا قال فاغسله ثم اغسله ثم اغسله ثم لا تعد رواه الترمذي والنسائي ابو موسى

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة رجل في جسده شيء

من خلوق رواه ابو داود عمار بن ياسر قال قدمت على اهلي من سفر وقد

تشققت يداي فخلقوني بزعفران فغدوت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه

فلم يرد علي وقال اذهب فاغسل هذا عنك رواه ابو داود ابي هريرة

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب

النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه رواه الترمذي والنسائي انس قال كانت

لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة يتطيب منها رواه ابو داود قال كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر القناع كأن

ثوبه ثوب زيات رواه في شرح السنة ام هانئ قالت قدم رسول الله صلى

الله عليه وسلم علينا بمكة قدمة وله اربع غدائر رواه احمد وابو داود والترمذي

وابن ماجه عائشة رضي الله عنها قالت اذا فرقت لرسول الله صلى الله عليه و

سلم رأسه صدعت فرقه عن يافوخه وارسلت ناصيته بين عينيه رواه ابو

داود عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا

رواه الترمذي وابو داود والنسائي عبد الله بن بريدة قال قال رجل

[illegible] بن عبيد [illegible] في شيء فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

عن ابي رمثة قال [illegible] عليك [illegible] وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible] رواه ابو داود ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من

كان له شعر فليكرمه رواه ابو داود ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان احسن ما غير به الشيب الحناء والكتم رواه ابو داود والنسائي ابن عباس عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال يكون قوم في اخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل

الحمام لا يريحون رائحة الجنة رواه ابو داود والنسائي ابن عمر ان النبي صلى

الله عليه وسلم كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران وكان

ابن عمر يفعل ذلك رواه النسائي ابن عباس قال مر على النبي صلى الله عليه

وسلم رجل قد خضب بالحناء فقال ما احسن هذا قال فمر اخر قد خضب بالحناء

والكتم فقال هذا احسن من هذا ثم مر اخر قد خضب بالصفرة فقال هذا احسن من

هذا كله رواه ابو داود ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود رواه الترمذي ورواه النسائي عن ابن عمر و

الزبير عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

تنتفوا الشيب فانه نور المسلم من شاب شيبة في الاسلام كتب الله له بها حسنة

وكفر عنه بها خطيئة ورفعه بها درجة رواه ابو داود كعب بن مرة ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم

رواه الترمذي والنسائي عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه
وسلم من اناء واحد وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة رواه الترمذي
ابن الحنظلية رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم نعم الرجل خريم الاسدي لولا طول جمته واسبال ازاره فبلغ ذلك خريما
فاخذ شفرة فقطع بها جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه رواه ابو داود
انس قال كانت لي ذوابة فقالت لي امي لا اجزها كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يمدها ويأخذ بها رواه ابو داود عبد الله بن جعفر ان النبي صلى
الله عليه وسلم امهل آل جعفر ثلاثا ثم اتاهم فقال لا تبكوا على اخي بعد اليوم ثم
قال ادعوا لي بني اخي فجيء بنا كانا افرخ فقال ادعوا لي الحلاق فامر فحلق
رؤسنا رواه ابو داود والنسائي ام عطية الانصارية ان امرأة كانت
تختن بالمدينة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم لا تنهكي فان ذلك احظى للمرأة
واحب الى البعل رواه ابو داود وقال هذا الحديث ضعيف وراويه مجهول
كريمة بنت همام ان امرأة سألت عائشة عن خضاب الحناء فقالت لا
باس ولكني اكرهه كان حبيبي يكره ريحه رواه ابو داود والنسائي عائشة
ان هند بنت عتبة قالت يا نبي الله بايعني فقال لا ابايعك حتى تغيري
كفيك فكانهما كفا سبع رواه ابو داود قالت اومت امرأة من وراء
ستر بيدها كتاب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم

بيده فقال ما أدري أيد رجل أم امرأة فقال بل امرأة قال لو كنت امرأة لغيرت
أظفارك يعني بالحناء رواه أبو داود والنسائي وعن ابن عباس قال لعنت الواصلة
والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء رواه أبو داود
وعن أبي هريرة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس
لبسة الرجل رواه أبو داود وعن ابن أبي مليكة قال قيل لعائشة إن امرأة تلبس النعل
قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلة من النساء رواه أبو داود وعن ثوبان
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر كان آخر عهده بإنسان من أهله فاطمة وأول
من يدخل عليها فاطمة فقدم من غزاة وقد علقت مسحا أو سترا على بابها وحلت
الحسن والحسين قلبين من فضة فقدم فلم يدخل فظنت أن ما منعه أن يدخل ما رأى
فهتكت الستر وفكت القلبين عن الصبيين وقطعته منهما فانطلقا إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يبكيان فأخذه منهما فقال يا ثوبان اذهب بهذا إلى آل فلان إن هؤلاء
أهلي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا يا ثوبان اشتر لفاطمة قلادة من
عصب وسوارين من عاج رواه أحمد وأبو داود وعن ابن عباس أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اكتحلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن النبي صلى
الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه
رواه الترمذي وعنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام بالإثمد
ثلاثا في كل عين قال وقال إن خير ما تداويتم به اللدود والسعوط والحجامة والمشي

النملة رواه مسلم. عن عائشة قالت امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان نسترقي من العين
متفق عليه. عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم راى في بيتها جارية في وجهها
سفعة يعني صفرة فقال استرقوا لها فان بها النظرة متفق عليه. وعن جابر قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا يا رسول
الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانت نهيت عن الرقى فعرضوها
عليه فقال ما ارى بها باسا من استطاع منكم ان ينفع اخاه فلينفعه رواه
مسلم. وعن عوف بن مالك الاشجعي قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول
الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا علي رقاكم لا باس بالرقى ما لم يكن فيه
شرك رواه مسلم. وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق فلو
كان شيء سابق القدر سبقته العين واذا استغسلتم فاغسلوا رواه مسلم
عن اسامة بن شريك قال قالوا يا رسول الله افنتداوى قال نعم
يا عباد الله تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء غير داء واحد
الهرم رواه احمد والترمذي وابو داود. وعن عقبة بن عامر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فان الله تعالى يطعمهم
ويسقيهم رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث غريب. وعن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كوى اسعد بن زرارة من الشوكة رواه
الترمذي وقال هذا حديث غريب. وعن زيد بن ارقم قال امرنا رسول الله صلى

الله عليه

وما مررت ليلة أسري بي بملإ من الملائكة إلا أمروني أن مر أمتك بالحجامة
رواه الترمذي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن عبد الرحمن
بن عثمان أن طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها في دواء فنهاه
النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها رواه أبو داود وعن أنس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحتجم في الأخدعين والكاهل رواه أبو داود وزاد الترمذي
وابن ماجه وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين وعن
ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستحب الحجامة لسبع عشرة وتسع عشرة
وإحدى وعشرين رواه في شرح السنة وعن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان شفاء من
كل داء رواه أبو داود وعن كبشة بنت أبي بكرة أن أباها كان ينهى أهله عن الحجامة
يوم الثلاثاء ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يوم الدم
وفيه ساعة لا يرقأ رواه أبو داود وعن الزهري مرسلا عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من احتجم يوم الأربعاء أو يوم السبت فأصابه وضح فلا يلومن
إلا نفسه رواه أحمد وأبو داود وقال وقد أسند ولا يصح وعنه مرسلا قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم أو اطلى يوم السبت أو الأربعاء فلا
يلومن إلا نفسه في الوضح رواه في شرح السنة وعن زينب امرأة عبد الله بن مسعود
أن عبد الله رأى في عنقي خيطا فقال ما هذا فقلت خيط رقي لي فيه قالت

هذه فقطعه ثم قال ان آل عبد الله لاغنياء عن الشرك سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك فقلت لم تقول

هكذا لقد كانت عيني تقذف وكنت اختلف الى فلان اليهودي

يرقيها فاذا رقاها سكنت فقال عبد الله انما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده

فاذا رقي كف عنها انما كان يكفيك ان تقولي كما كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقول اذهب البأس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء

الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما رواه ابو داود وعن جابر قال سئل

النبي صلى الله عليه وسلم عن النشرة فقال هو من عمل الشيطان رواه ابو داود وعن

عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ابالي

ما اتيت ان انا شربت ترياقا او تعلقت تميمة او قلت الشعر من قبل نفسي

رواه ابو داود وعن المغيرة بن شعبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من

اكتوى او استرقى فقد برئ من التوكل رواه احمد والترمذي وابن ماجه

وعن عيسى بن حمزة قال دخلت على عبد الله بن عكيم وبه حمرة فقلت الا

تعلق تميمة فقال نعوذ بالله من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

تعلق شيئا وكل اليه رواه ابو داود وعن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال لا رقية الا من عين او حمة رواه احمد والترمذي وابو داود

ورواه ابن ماجه عن بريدة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما ونعم ... الحجامة ... وعن ابي هريرة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدة حوض البدن والعروق اليها واردة
فاذا صحت المعدة صدرت العروق بالصحة واذا سقمت المعدة صدرت
العروق بالسقم وعن علي رضي الله عنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات ليلة يصلي فوضع يده على الارض فلدغته عقرب فتناولها رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنعله فقتلها فلما انصرف قال لعن الله العقرب ما تدع
مصليا ولا غيره او نبيا وغيره ثم دعا بملح وماء فجعله في اناء ثم جعل يصبه على
حيث لدغته ويمسحها ويعوذها بالمعوذتين رواهما البيهقي في شعب الايمان
عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة بقدح من ماء وكان اذا
اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها مخضبه فاخرجت من شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وكانت تمسكه في جلجل من فضة فخضخضته له فشرب منه قال
فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات حمرا رواه البخاري ابو هريرة ان ناسا
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم الكماة
جدري الارض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكماة من المن وماؤها شفاء
للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم قال ابو هريرة فاخذت ثلاثة اكمؤ او
خمسا او سبعا فعصرتهن وجعلت ماءهن في قارورة وكحلت به جارية لي عمشاء
فبرات رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن قال قال رسول الله صلى الله

سعد بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا هامة ولا
عدوى ولا طيرة وان تكن الطيرة في شيء ففي الدار والفرس والمرأة رواه
ابو داود انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه اذا خرج لحاجته
ان يسمع يا راشد يا نجيح رواه الترمذي بريدة ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان لا يتطير من شيء فاذا بعث عاملا سأل عن اسمه فاذا
اعجبه اسمه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمه رئي
كراهية ذلك في وجهه واذا دخل قرية سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها
فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رئي كراهية
ذلك في وجهه رواه ابو داود انس قال قال رجل يا رسول الله
انا كنا في دار كثير فيها عددنا واموالنا فتحولنا الى دار قل فيها عددنا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذروها ذميمة رواه ابو داود
يحيى بن عبد الله بن بحير قال اخبرني من سمع فروة بن مسيك يقول
قلت يا رسول الله عندنا ارض يقال لها ابين وهي ارض ريفنا وميرتنا
وان وباءها شديد فقال دعها عنك فان من القرف التلف رواه ابو
داود عروة بن عامر قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال احسنها الفأل ولا ترد مسلما فاذا رأى احدكم ما يكره فليقل
اللهم لا يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله

رواه ابو داود

ابو داود مرسل ... الكهانة ... معاوية بن الحكم
قال قلت يا رسول الله امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا ناتي الكهان قال
فلا تاتوا الكهان قال قلت كنا نتطير قال ذلك شيء يجده احدكم في نفسه
فلا يصدنكم قال قلت ومنا رجال يخطون قال كان نبي من الانبياء يخط فمن وافق
خطه فذاك رواه مسلم عائشة قالت سال اناس رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بشيء فقالوا يا
رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشيء يكون حقا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه قر الدجاجة
فيخلطون فيها اكثر من مائة كذبة متفق عليه قالت سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب فتذكر
الامر قضي في السماء فتسترق الشياطين السمع فتسمعه فتوحيه الى الكهان
فيكذبون معها مائة كذبة من عند انفسهم رواه البخاري حفصة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلوة اربعين ليلة رواه
مسلم زيد بن خالد الجهني قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح بالحديبية
على اثر سماء كانت من الليل فلما انصرف اقبل على الناس فقال هل تدرون ماذا قال
ربكم قالوا الله ورسوله اعلم قال قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فاما
من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب واما من قال

مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب متفق عليه وعن ابي هريرة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق

من الناس بها كافرين ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا رواه مسلم

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتبس علما

من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد رواه احمد وابو داود وابن ماجه وعن ابي

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى كاهنا فصدقه بما يقول

او اتى امراته حائضا او اتى امراته في دبرها فقد برئ مما انزل على محمد صلى الله

عليه وسلم رواه احمد وابو داود ابي هريرة ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها

خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم

للذي قال الحق وهو العلي الكبير فيسمعها مسترقو السمع ومسترقو السمع هكذا

بعضه فوق بعض ووصف سفيان بكفه فحرفها وبدد بين اصابعه فيسمع الكلمة

فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها الآخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او

الكاهن فربما ادرك الشهاب قبل ان يلقيها وربما القاها قبل ان يدركه

فيكذب معها مائة كذبة فيقال اليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق

بتلك الكلمة التي سمعت من السماء رواه البخاري ابن عباس قال اخبرني رجل

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الانصار انهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله

الزمان لم يكد يكذب رؤيا المسلم المؤمن ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة وما كان من النبوة فانه لا يكذب قال محمد بن سيرين وانا اقول
الرؤيا ثلاث حديث النفس وتخويف الشيطان وبشرى من الله فمن رأى
شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال وكان يكره الغل في النوم و
يعجبهم القيد ويقال القيد ثبات في الدين متفق عليه قال البخاري رواه قتادة
ويونس وهشيم وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة وقال يونس لا احسبه
الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد وقال مسلم لا ادري هو في الحديث ام
قاله ابن سيرين وفي رواية نحوه وادرج في الحديث قوله واكره الغل
الى تمام الكلام جابر قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
رأيت في المنام كأن رأسي قطع قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم و
قال اذا لعب الشيطان باحدكم في منامه فلا يحدث به الناس رواه مسلم
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ذات ليلة فيما يرى
النائم كأنا في دار عقبة بن رافع فأتينا برطب من رطب ابن طاب فأولت
ان الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الآخرة وان ديننا قد طاب رواه مسلم
ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت في المنام اني اهاجر من
مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر فاذا هي
المدينة يثرب ورأيت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره

فإذا هو يهشد هذه الحجر فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه
وعاد رأسه كما كان فعاد إليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى أتينا إلى ثقب مثل التنور أعلاه ضيق وأسفله واسع يتوقد تحته نارا
فإذا اقتربت ارتفعوا حتى كادوا أن يخرجوا منها فإذا خمدت رجعوا فيها و
فيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى أتينا على نهر
من دم فيه رجل قائم على وسط النهر وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فأقبل
الرجل الذي في النهر فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي أصلها شيخ
وصبيان وإذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة
وأدخلاني دارا وسط الشجرة لم أر قط أحسن منها فيها رجال شيوخ وشبان ونساء
وصبيان ثم أخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل فيها
شيوخ وشبان فقلت لهما إنكما قد طوفتماني الليلة فأخبراني عما رأيت قالا
نعم أما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل
عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به ما ترى إلى يوم القيامة والذي رأيته يشدخ
رأسه فرجل علمه القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به ما رأيت
إلى يوم القيامة والذي رأيته في الثقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر آكل الربا

أريواه الشيخ الذي في أصل الشجرة إبراهيم والصبيان حوله فأولاد الناس
والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الأولى التي دخلت دار عامة
المؤمنين وأما هذه الدار فدار الشهداء وأنا جبرئيل وهذا ميكائيل فارفع
رأسك فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحاب وفي رواية مثل الربابة
البيضاء قالا ذلك منزلك قلت دعاني أدخل منزلي قالا إنه بقي لك عمر
لم تستكمله فلو استكملته أتيت منزلك رواه البخاري وذكر حديث عبد
الله بن عمر في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة في باب حرم المدينة
أبي رزين العقيلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا
المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة وهي على رجل طائر ما لم يحدث
بها فإذا حدث بها وقعت وأحسبه قال لا تحدث إلا حبيبا أو لبيبا رواه
الترمذي وفي رواية أبي داود قال الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فإذا عبرت
وقعت وأحسبه قال ولا تقصها إلا على واد أو ذي رأي عائشة قالت
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة فقالت له خديجة إنه كان قد صدقك
ولكن مات قبل أن تظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريته في المنام
وعليه ثياب بيض ولو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك رواه أحمد و
الترمذي ابن خزيمة بن ثابت عن عمه أبي خزيمة أنه رأى فيما يرى النائم
أنه سجد على جبهة النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فاضطجع له وقال صدق رؤياك

فيحمل على جبهته رواه في شرح السنة وسند كحديث ابي بكرة كان ميزانا نزل
من السماء فوزن بالسيحنا فيسب الى ابي بكر وعمر رضي الله عنهما
سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه
هل رأى احد منكم من رؤيا فيقص عليه من شاء الله ان يقص وانه قال لنا ذات
غداة انه اتاني الليلة آتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا لي انطلق واني انطلقت
معهما وذكر مثل حديث المذكور في الفصل الاول بطوله وفيه زيادة ليست في
الحديث المذكور وهي قوله فاتينا على روضة معتمة فيها من كل نور الربيع
واذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا اكاد ارى رأسه طولا في السماء واذا حول
الرجل من اكثر ولدان رأيتهم قط قلت لهما ما هذا ما هؤلاء قال قالا لي انطلق
انطلق فانطلقنا فانتهينا الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن قال
قالا لي ارق فيها قال فارتقينا فيها فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب
ولبن فضة فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها فتلقانا فيها رجال
شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر منهم كاقبح ما انت راء قال قالا
لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر قال واذا نهر معترض يجري كأن ماءه المحض
من البياض فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا
في احسن صورة وذكر في تفسير هذه الزيادة واما الرجل الطويل الذي في الروضة
فانه ابراهيم واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة قال فقال

النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتى تحابوا اولا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام
بينكم رواه مسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على
الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير متفق عليه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير
رواه البخاري انس قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على غلمان فسلم
عليهم متفق عليه ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبدءوا
اليهود والنصارى بالسلام واذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه
رواه مسلم ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم
اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل وعليك متفق عليه انس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم
متفق عليه عائشة قالت استاذن رهط من اليهود على النبي صلى الله
عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة
ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قد قلت
وعليكم وفي رواية عليكم ولم يذكر الواو متفق عليه وفي رواية للبخاري
قالت ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك قال وعليكم
فقالت عائشة السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش

قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم

ولا يستجاب لهم في وفي رواية لمسلم قال لا تكوني فاحشة فان الله لا يحب الفحش و

التفحش   اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط

من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود فسلم عليهم متفق عليه   ابي

سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات فقالوا

يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا

الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد

السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر متفق عليه   ابي هريرة عن

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة قال وارشاد السبيل رواه ابو

داود عقيب حديث الخدري   عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

في هذه القصة قال وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال رواه ابو داود عقيب

حديث ابي هريرة هكذا ولم اجدهما في الصحيحين   علي رضي الله

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسلم على المسلم ست خصال بالمعروف

يسلم عليه اذا لقيه ويجيبه اذا دعاه ويشمته اذا عطس ويعوده اذا مرض

ويتبع جنازته اذا مات ويحب له ما يحب لنفسه رواه الترمذي

عمران بن حصين ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم

الطريق

هكذا

فرد عليه ثم جلس فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم
ورحمة الله فرد عليه فجلس فقال عشرون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة
الله وبركاته فرد عليه فجلس فقال ثلثون رواه الترمذي وابو داود معاذ
بن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وزاد ثم جاء آخر فقال السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال اربعون وقال هكذا تكون الفضائل
رواه ابو داود ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اولى الناس بالله من بدأ بالسلام رواه احمد والترمذي وابو داود
جرير ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على نسوة فسلم عليهن رواه احمد علي بن ابي
طالب رضي الله تعالى عنه قال يجزئ عن الجماعة اذا مروا ان يسلم احدهم ويجزئ
عن الجلوس ان يرد احدهم رواه البيهقي في شعب الايمان مرفوعا وروى ابو داود
وقال رفعه الحسن بن علي رضي الله عنهما وهو شيخ ابي داود عمرو بن شعيب عن ابيه عن
جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا
بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاكف
رواه الترمذي وقال اسناده ضعيف ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا لقي احدكم اخاه فليسلم عليه فان حالت بينهما شجرة او جدار او حجر ثم
لقيه فليسلم عليه رواه ابو داود قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله واذا خرجتم فاودعوا اهله بالسلام

١٦٩

او التبول الذي قد الحت لم تكتبهم رواه الترمذي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام
فليسلم فليست الاولى باحق من الآخرة رواه الترمذي وابو داود وعن ... ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا خير في جلوس في الطرقات الا لمن هدى السبيل ورد
التحية وغض البصر واعان على الحمولة رواه في شرح السنة وذكر حديث ابي جري
في باب فضل الصدقة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح عطس فقال الحمد لله فحمد الله
باذنه فقال له ربه يرحمك الله يا آدم اذهب الى اولئك الملائكة الى
ملأ منهم جلوس فقل السلام عليكم فقال السلام عليكم فقالوا وعليك السلام
ورحمة الله ثم رجع الى ربه فقال ان هذه تحيتك وتحية بنيك بينهم
فقال الله له ويداه مقبوضتان اختر ايتهما شئت فقال اخترت يمين ربي
وكلتا يدي ربي يمين مباركة ثم بسطها فاذا فيها آدم وذريته فقال اي رب
ما هؤلاء قال هؤلاء ذريتك فاذا كل انسان مكتوب عمره بين عينيه فاذا
فيهم رجل اضوؤهم او من اضوئهم قال يا رب من هذا قال هذا ابنك داود
وقد كتبت له عمر اربعين سنة قال يا رب زده في عمره قال
ذلك الذي كتبت له قال اي رب فاني قد جعلت له من عمري ستين سنة قال
انت وذلك قال ثم اسكن الجنة ما شاء الله ثم اهبط منها وكان آدم يعد لنفسه

ما لك فأتاه ملك الموت فقال له آدم قد عجلت قد كتب لي ألف سنة قال بلى و

لكنك جعلت لابنك داؤد ستين سنة فجحد فجحدت ذريته ونسي

فنسيت ذريته قال فمن يومئذ أمر بالكتاب والشهود رواه الترمذي

أسماء بنت يزيد قالت مر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم

علينا رواه أبو داود وابن ماجة والدارمي الطفيل بن أبي بن كعب أنه كان

يأتي ابن عمر فيغدو معه إلى السوق قال فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله بن

عمر على سقاط ولا على صاحب بيعة ولا مسكين ولا على أحد إلا سلم عليه قال

الطفيل فجئت عبد الله بن عمر يوما فاستتبعني إلى السوق فقلت له وما تصنع

في السوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع ولا تسوم بها ولا تجلس

في مجالس السوق فاجلس بنا ههنا نتحدث قال فقال لي عبد الله بن عمر يا أبا

بطن قال وكان الطفيل ذا بطن إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقيناه

رواه مالك والبيهقي في شعب الإيمان جابر قال أتى رجل النبي صلى

الله عليه وسلم فقال لفلان في حائطي عذق وإنه قد آذاني مكان عذقه

فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم أن بعني عذقك قال لا قال فهبه لي قال لا قال

فبعنيه بعذق في الجنة فقال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت

الذي هو أبخل منك إلا الذي يبخل بالسلام رواه أحمد والبيهقي في

شعب الإيمان عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البادي بالسلام بريء

من الكبر رواه